جامعة الشهيد حمّه لخضر – الوادي

كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية

قسم العلوم الانسانية

مسألة الأوقاف في السياسة الفرنسية في الجزائر (1830-1870م)

مذكرة مكملة لمتطلبات الحصول على شهادة الماستر

في تاريخ المغرب العربي الحديث والمعاصر

إعداد الطالب:

محمد العيد مسعي أحمد

الأستاذ المشرف:

أ.د. محمد السعيد عقيب

لجنـــة المنـاقشـــــة

الاسم واللقب	الصفة	الجامعة
د. عبد القادر كركار	رئيسا	جامعة الشهيد حمة لخضر - الوادي
أ.د. محمد السعيد عقيب	مشرفا ومقررا	جامعة الشهيد حمة لخضر - الوادي
د. عثمان زقب	مناقشا	جامعة الشهيد حمة لخضر - الوادي

السنة الجامعية: 1437-1438هـ / 2016-2017م

بسم الله الرحمن الرحيم

قَالَ تَعَالَىٰ:

﴿ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ٤٠ ﴾

الحج: الآية 40

شكـــر وعرفـــان

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وبنوره تتنزل البركات، أشكر الله العلي القدير وأحمده على ما هداني ووفقني إليه في هذا العمل .

كما أتقدم بجزيل الشكر والتقدير والعرفان إلى الأستاذ المشرف:

الأستاذ الدكتور : محمد السعيد عقيب

الذي غمرني بتوجيهاته وإرشاداته القيمة وتشجيعه لي طيلة إنجاز هذا العمل.

راجي من المولى عز وجل أن يعوض تعبه هذا خيرا إن شاء الله

كما أشكر كل من ساعدني من قريب أو بعيد في إنجاز هذا العمل فإلى الجميع أقول جزاكم الله عنا كل خير.

محمد العيد

الإهداء

إلى من استحضر في الدعاء رضاهم عند الملمات .

ومن أفتقدهم دوما في الأفراح والمسرات .

إلى قبسا من نور في حياتي، أفلا مبكرا ، فغرت المكرومات .

إلى روح والدي ... أمي وأبي... رحمهما الله وأسكنهما فسيح الجنات .

إلى من آزرتني وكانت لي سندا في رحلة البحث عن الحلم المنشود .

ومن قنعت معي بالموجود ... وصبرت عن المفقود .

إلى من قاسمتني متاعب المشوار وشاركتني نشوة النجاح والانتظار .

إلى زوجتي .... أم أحمد .

إلى من هم أملي وأنسي وقرة عيني في هذه الحياة ، أبنائي :

سارة ، أحمد ، وائل، لينة و عبد الباري .

إلى كل الأقارب والأصدقاء.

إلى كل معلمي وأساتذتي وزملائي وكل من ساعدني من قريب أو بعيد ولو بنصيحة، ومن شجعني ولو بكلمة .

إلى كل الذين يحملون راية العلم، وعلى الدوام يرتلون آية (ن والقلم).

إلى هؤلاء جميعا .. أهدي هذا العمل .

محمد العيد

قائمة المختصرات

تر : ترجمة.

تح: تحقيق .

تع: تعريب.

(د ، س) : دون سنة نشر.

ص : صفحة.

ط : طبعة.

مج : مجلد.

ج : جزء.

م : ميلادي.

هـ : هجري.

R A: Revue Africaine

V: volume

المقدمة

شكّلت الأرض عبر التاريخ، وفي مختلف العصور، محور الصراعات بين الشعوب، ولا تزال إلى يومنا هذا المحرك الأساسي لهذه الصراعات، وتعتبر الظاهرة الاستعمارية خير دليل على ذلك، ولأن الاستعمار يختلف في طبيعته وشكله، من بلد لآخر، فقد مثل الاستعمار الفرنسي للجزائر أقسى أنواعها، والمتمثل في الاستعمار الاستيطاني، الذي يقوم على مبدأ الإبادة والاستيلاء على الأرض ومصادرة الأملاك .

لقد كانت الجزائر قبيل هذه الهجمة الاستعمارية، تتمتع بنظام يدير الملكيات العقارية وينظم المعاملات التجارية لها، سواء كانت بيعا أو إيجارا أو رهناً أو غيرها، وكانت هذه الملكيات تنقسم إلى أنواع مختلفة، فمنها الأملاك الفردية، أملاك البايلك (الداي والبايات) أملاك العرش، وأملاك الأوقاف، لذلك سعت الإدارة الفرنسية ومنذ بداية الاحتلال نهب هذه الأملاك ومصادرتها والاستيلاء عليها، تحقيقا لمطامعها الاستعمارية الاستيطانية.

ولأن أملاك الأوقاف تندرج ضمن أنماط الملكيات العقارية المختلفة في الجزائر العثمانية فقد لحقها ما لحق بهذه الملكيات بعد الاحتلال، ولأنها أيضا تختلف عن أنماط الأملاك الأخرى كونها تنفرد عن غيرها بخصوصيتها الفقهية وشخصيتها القانونية والإدارية فقد وجدت الإدارة الفرنسية صعوبة في فهم طبيعة وخصائص هذا النوع من الملكية، لذلك حاولت الاستيلاء عليها –عبر مراحل– من خلال وضع اليد عليها أولا، مرورا بإصدار جملة من القوانين والمراسيم والتشريعات تكريسا لواقع يخدم هذا التوجه .

ونظرا لما للأوقاف من دور هام في حياة المجتمع الجزائري بمساهمتها في الحفاظ على تماسك البنية الاقتصادية والاجتماعية له، ارتأيت الخوض في دراسة هذا الموضوع واخترت للبحث عنواناً: "**مسألة الأوقاف في السياسة الفرنسية في الجزائر (1830–1870م)**".

وتكمن دوافع اختيار الموضوع والتركيز على هذه الفترة الزمنية في :

– الرغبة في دراسة تاريخ الجزائر من خلال المواضيع ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي.

– ندرة البحوث والدراسات الكافية المتعلقة بموضوع الأوقاف الإسلامية في الجزائر في الفترة الاستعمارية خاصة ما تعلق بالكتابات الوطنية، والتي لم تحظى بالدّراسة الكافية والمتعلقة بالأوقاف بالجزائر، وتأتى هذه الدراسة في سياق الكشف عن الجوانب التي ظلت غامضة حول الصراع الجزائري –الفرنسي حول الملكيات العقارية عموما والأملاك الوقفية خصوصا.

– الإطلاع على أهمية الأوقاف وبعدها الديني ودورها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع الجزائري .

– محاولة الوقوف على مختلف الأساليب الفرنسية، والتي استخدمت خلالها الإدارة الفرنسية مختلف الأدوات القانونية وغير القانونية، العسكرية والمدنية، الإدارية والقضائية لمصادرة الأملاك الوقفية والحد من دورها والاستيلاء على مداخيلها وتوجيهها للميزانية الاستعمارية لتثبيت وجودها في الجزائر.

وسبب اختياري لهذه الفترة (1830–1870م) كون بدايتها تزامنت مع سقوط مدينة الجزائر وبداية الاحتلال الفرنسي للبلاد وما يمثله هذا التوقيت من منعطف هام في تاريخ الجزائر بالإضافة إلى أنه يمثل نهاية لحقبة زمنية – ليست بالقصيرة – من الحكم العثماني للجزائر، الذي شهدت فيه الأوقاف ازدهارا وانتشارا كبيرين، وتمثل نهايتها نهاية الحكم العسكري الذي مر بثلاث مراحل، الملكي(1830–1848) والجمهوري (1848–1852) وأخيرا الإمبراطوري (1852–1870)، ومدى تأثير وانعكاسات طبيعة نظام الحكم بباريس على ممارسات السلطة الفرنسية في الجزائر.

أما الأهداف من هذه الدراسة فتتمثل في ما يلي:

– معرفة ماهية الأوقاف وأحكامها سواء من جانب التشريع الإسلامي أو ما تعلق بالهيكلة والتنظيم والإداري .

– إبراز الدور الهام الذي لعبته الأوقاف في الحياة الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع الجزائري .

– تقديم صورة لوضعية الأوقاف قبيل الاحتلال الفرنسي، وتسليط الضوء على العدوان الذي شهدته من طرف الإدارة الفرنسية، وما آلت إليه جراء الاحتلال.

– إثراء المكتبة التاريخية بدراسة تتناول أوضاع الأوقاف، والسياسة التي انتهجتها الإدارة الفرنسية في الجزائر تجاهها، خلال هذه الفترة .

وانطلقت في دراسة هذا الموضوع من الإشكالية التالية :

ما هي السياسة التي انتهجتها الإدارة الفرنسية تجاه الأوقاف في الجزائر في الفترة (1830 – 1870م) ؟

وتندرج ضمن هذه الإشكالية أسئلة فرعية هي:

– كيف كانت أوضاع الأوقاف في الجزائر قبيل الاحتلال ؟ وما مدى تنظيمها؟

– ما هو موقف الإدارة الفرنسية من الأوقاف؟ وما هي خلفياته وأبعاده؟

– كيف تعاملت الإدارة الفرنسية مع الأوقاف؟ وما هي الأساليب التي استخدمتها ؟

– ما هي أبرز القوانين والتشريعات التي أصدرتها الإدارة الفرنسية ؟ وما هي أهدافها؟

– ما هي نتائج السياسة الفرنسية تجاه الأوقاف؟ وما هي انعكاساتها على الجزائريين؟

واعتمدت في المادة العلمية للموضوع على عدد من المصادر منها كتاب **المرآة** لحمدان خوجة الذي يعد أهم مصدر محلي حول وضعية الأوقاف في بداية الاحتلال، لأن مؤلفه عاصر الأحداث وكان من الفاعلين فيها، كما اعتمدت على العديد من المراجع كان من بينها **تاريخ الجزائر الثقافي** الجزء الخامس، للأستاذ الدكتور أبو القاسم سعد الله، الذي يعتبر أهم مرجع اهتم بدراسة الوقف بالجزائر في الفترة الاستعمارية. بالإضافة إلى أعمال الدكتور ناصر الدين سعيدوني، منها كتاب **الوقف في الجزائر أثناء العهد العثماني من القرن 17إلى القرن19م**، وكتاب **النظام المالي للجزائر أواخر العهد العثماني**، وكتاب **دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية.**

كما كان لكتاب **أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830–1962م** دور في إثراء هذه الدراسة، الذي احتوى على عدّة مقالات تنوعت في تناولها لحالة الوقف في الفترة الاستعمارية.

أما الكتابات الأجنبية فأهمها كتاب البنايات الدينية للجزائر القديمة (**Les édifices religieux de l'ancien Alge**r) للسيد (Albert Dévoulx)، وكتاب الأملاك الحضرية (**La propriété urbaine à Alger**) للسيد (Aumerat) المنشوران في المجلة الإفريقية، والذين يعتبران أهم كتابين تناولا ما آلت إليه المؤسسات الدينية والوقفية.

وبعد جمعي للمادة العلمية بمختلف أنواعها، قسمت الموضوع إلى مقدمة وثلاث فصول وخاتمة، تطرقت في الفصل الأول إلى تعريف الوقف وذكر أنواعه وأركانه، وتناولت أوضاع الأوقاف قبيل الاحتلال وأشكالها، وأهم المؤسسات الوقفية، أما الفصل الثاني فعالجت فيه أوضاع الأوقاف في ظل الاحتلال الفرنسي، حيث تطرقت إلى موقف الإدارة الفرنسية من الأوقاف، وخلفيات هذا الموقف، مع كيفية تعاطيها معها، ومختلف الأساليب والقوانين التي أصدرت للاستيلاء علي المؤسسات الدينية ومصادرة الأملاك الوقفية ومجمل الأهداف من هذه الإجراءات، أما الفصل الثالث فقد خصصته لدراسة نتائج السياسة الفرنسية تجاه الأوقاف وانعكاساتها على مختلف شرائح المجتمع الجزائري، كما تخلل هذا الفصل ذكر مختلف ردود أفعال الجزائريين على هذه السياسة الاستعمارية، وتوصلت في الأخير إلى مجموعة من النتائج تضمنتها خاتمة الدراسة.

وللإجابة عن إشكالية الدراسة اتبعت المنهج التاريخي المناسب لسرد الحقائق التاريخية وذلك من خلال إبراز أوضاع الأوقاف قبيل الاحتلال وبعده، تضمنت مواقف الإدارة الفرنسية وكيف ترجمت هذه المواقف إلى ممارسات، في إطار سلسة من القوانين، خدمة للمستعمر وتحقيقا لأهدافه، مع ذكر نتائج هذه الممارسات وانعكاسها على الجزائريين، مع الاستعانة بالمنهج الإحصائي، من خلال إدراج جدولة بعض الإحصائيات المتوفرة لدينا .

ولقد واجهتني العديد من الصعوبات أثناء انجاز هذا البحث منها: جِدَّة الموضوع وبالتالي قلة المراجع باللغة العربية التي تتناول الموضوع بالتفصيل، وإن كانت ففي قليلة ومقتضبة وغير كافية، حيث اقتصرت على بعض الدراسات التي لا تشبع غليل الباحث، حيث تضيف هذه الندرة للباحث مزيدا من العناء وعبئا كبيرا، وأن أغلب الدراسات التي وجدت باللغة الفرنسية، ورغم كل هذا حاولت التذليل من هذه الصعاب بالبحث والجد والمثابرة قدر المستطاع.

وفي الأخير أتقدم بالشكر لأستاذي المشرف الأستاذ الدكتور "محمد السعيد عقيب" على ما قدمه لي من نصائح وتوجيهات، وما قام به من تعديلات وتصويبات والتي أعطت لهذا البحث صيغته وصورته المقبولة منهجيا ولغويا.

ورغم اجتهادي لإخراج هذا الموضوع في أبهى حلّة وأحسن صورة، إلا أنني على يقين أنه يعتريه النقص، ولذا فإني مستعد لتقبّل النقد الموجّه إليّ سواء أتعلق بجوهر الموضوع أو استنتاجاته أو غيرها، لأن الكمال لله والعصمة للأنبياء، وعزائي في ذلك القول المأثور:

«من اجتهد وأصاب فله أجران، ومن اجتهد ولم يصب فله أجر واحد».

الفصل الأول

الأوقاف وأوضاعها قبيل الاحتلال الفرنسي

أولا: تعريف الوقف وأنواعه وأركانه

1 - تعريف الوقف

2 - أنواع الوقف وأركانه

ثانيا: أشكال الوقف والمؤسسات الوقفية

1 - أشكال الوقف

2 - المؤسسات الوقفية

أولا: تعريف الوقف وأنواعه وأركانه

شكلت الأوقاف في الجزائر قبيل الاحتلال الفرنسي عنصرا هاما في حياة الجزائريين حيث عمّت أرجاء البلاد وشملت مختلف مناحي الحياة، ويعود ذلك لجملة من الاعتبارات الدينية والاجتماعية، فالدينية انطلاقا من أنها سلوك تعبدي يتقرب به العبد إلى الله ورجائه الأجر والثواب، وأن الوقف نوع من أنواع صدقات التطوع في الحياة، والصدقة الجارية بعد الممات والاجتماعية لأنها نوع من روح التضامن والتكافل سواء بين الأهل أو المجتمع عموما، فضلا عما جُبلت عليه النفس البشرية من حب للثناء والرغبة في تخليد ذكراها، زيادة للحفاظ على الأملاك من الاندثار والتفكك وضمان مورد دائم للورثة، ذلك لأن الأملاك الوقفية تصبح غير قابلة للحيازة، لكونها تصبح خارج نطاق المعاملات العقارية المختلفة، كما أنها وسيلة تساعد على بقاء تماسك الملكيات، حيث تبعدها عن قوانين الميراث التي تحولها بعد عدة أجيال إلى قطع صغيرة يصعب استغلالها بصورة جيدة ونافعة، ولم يكن الوقف في الجزائر العثمانية يختص بفئة اجتماعية دون أخرى، ولا يرتبط بطبقة أو مذهب أو جنس، فكان يقوم به الأحناف والمالكية، ويقوم به الحكام الأتراك والكراغلة والحضر وعوام الناس والرجال والنساء، ويقوم به العلماء والتجار وأصحاب الحرف، ويقوم به أصحاب الأملاك الكثيرة وأصحاب الأملاك القليلة وكان في المدن والأرياف، ولعل الفرق بين واقف وآخر هو النية الحسنة وحجم وقيمة الوقف[1].

وقبل أن نتناول أوضاع الأوقاف قبيل الاحتلال نحاول أن نتطرق إلى مفهوم الوقف وأنواعه.

1 – تعريف الوقف:

1-1 الوقف لغة: من الوقوف، خلاف الجلوس، وقَف بالمكان وقفًا ووقوفا فهو واقف والجمع وقْف ووقوف، يقال وقَفت الدابة تقف وقوفًا، وإذا وقَّفت الرجل على كلمة قُلت وقَّفته توقيفًا، ووقف الأرض على المساكين، وقفا: حبسها [2].

---

[1] أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1500-1830**، ط1، بيروت، دار الغرب الاسلامي، ج1، 1998 ص232.

[2] ابن منظور، **لسان العرب**، بيروت، دار صادر، دار بيروت، مج 9، 1968، ص359.

وهناك مرادف للفظة الوقف وهي الحُبس وهي اللفظة المتداولة عند فقهاء المذهب المالكي [1] حيث تفيد الوثائق الشرعية بوجود اختلافات عديدة في أحكام الحبس بين المذهب المالكي والمذهب الحنفي[2]، وقد أصطلح في الوثائق العثمانية بالجزائر إطلاق تسمية الأحباس في المحكمة المالكية والأوقاف في المحكمة الحنفية.[3]

والحُبس بضم الحاء ما وقف وحُبس في سبيل الله وأحْبسه، وفي الحديث ذلك حبيس في سبيل الله، والحُبس جمع الحبيس يقع على كل شيء وقفه صاحبه محرمًا لا يورث ولا يباع من أرض ونخل وكرم ومستغل لحبس أصله وقفا مؤبدا وسَبَّل ثمرته تقربا إلى الله.[4]

1-2 الوقف اصطلاحا:

وردت التعريفات الخاصة بالوقف وفقا لنظرة أصحاب المذاهب الفقهية كالتالي:

عند المالكية: هو جعل المالك منفعة مملوكة، ولو كان مملوكا بأجرة أو جعل غلته كدراهم لمستحق بصيغة مدة يراه المحبِّس، أي إن المالك يحبس العين عن أي تصرف تمليكي ويتبرع بريعها لجهة خيرية تبرعا لازما، مع بقاء العين على ملك الواقف[5].

عند الحنفية: هو حبس العين على حكم ملك الواقف، والتصدق بالمنفعة على جهة الخير وبناء عليه لا يلزم زوال الموقوف عن ملك الواقف ويصح له الرجوع عنه[6].

---

[1] هو أحد المذاهب الفقهية الإسلامية، ينسب إلى الإمام مالك ابن أنس بن مالك ابن أبي عامر الأصبحي (إمام دار الهجرة) المتوفى سنة 179هـ للمزيد أنظر: محمد المختار المامي، **المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته، خصائصه وسماته**، ط1، الإمارات، مركز زايد للتراث والتاريخ، 2002.

[2] هو أحد المذاهب الفقهية الإسلامية، ينسب إلى أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطي، ولد بالكوفة سنة 80هـ، يعد من أكثر المذاهب انتشارا حيث يبلغ أتباعه أكثر من ثلثي مسلمي العالم، توفي ببغداد سنة 150هـ. للمزيد أنظر: أحمد النقيب، **المذهب الحنفي (مراحله وطبقاته، ضوابطه ومصطلحاته، خصائصه ومؤلفاته)**، ط1، الرياض، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ج1، 2001.

[3] مصطفى أحمد بن حموش، **فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني الجزائري 1549- 1830م**، ط1، دبي، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، 2000، ص 59.

[4] ابن منظور، **لسان العرب**، بيروت، دار صادر، دار بيروت، مج6، 1968، ص ص 44- 45.

[5] وهبه الزحيلي، **الفقه الاسلامي وأدلته**، ط2، دمشق، دار الفكر، ج8، 1985، ص155.

[6] المرجع نفسه،153.

أما عند **الشافعية والحنابلة:** هو حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه، بقطع التصرف في رقبته من الواقف وغيره على مصْرف مُباح موجود أو بصرف ريعه إلى جهة برّ وخير تقربا إلى الله تعالى، وعليه يخرج المال عن ملك الواقف ويصير حبيسا على حكم ملك الله تعالى[1].

يظهر لنا من التعريفات السابقة للوقف أنها كلها جاءت متفقة ومجمعة على حبس المال على جهة خيرية في الحال أو المآل، في حين أن هناك اختلافات جوهرية تمس بأصل المال الموقوف (أو الملكية)، ومسألة الرجوع عن الوقف[2].

اقتصاديا: وقد جاءت تعريفات الوقف عند بعض علماء الاقتصاد على أنه:

هو "تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة على بر أو قربة بحيث يصرف ريعه إلى جهة بر تقربا إلى الله تعالى، والمراد بالأصل: ما يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه"[3].

ويعرف الوقف على أنه "هو عقد لعمل خيري ذي صبغة دينية، يقوم على توفر الواقف الذي له أهلية التبرع بما يملك من ذات أو منفعة، وعلى وجود الموقوف وهي المنفعة التي تصرف على سبيل الحبس، فضلا على توفر الموقوف عليه، وهو المستحق لصرف تلك الذات أو المنفعة ولو كان مصلحة عامة، كالمسجد والزاوية وغيرها، هذا مع اشتراط صيغة الوقف"[4].

ويعرف أيضا على أنه "هو نظام إسلامي معروف، وله أهمية اجتماعية واقتصادية كبيرة في المجتمع، واستحدثه المسلمون لتوفير المال والسكن وغيرها من المساعدات للعلماء والطلبة والفقراء والغرباء والأسرى واللاجئين، وصيانة المؤسسات التي نشأت لهذه الأغراض كالماء

---

(1) وهبة الزحيلي، المرجع السابق، ص 154.

(2) تبقى ملكية الموقوف للواقف عند المذهبين المالكي والحنفي، فالوقف عند المالكية لا يقطع حق الملكية في العين الموقوفة، وإنما يقطع حق التصرف فيها، ولا يجوز الرجوع عن الوقف عندهم، أما عند الحنفية، لا يلزم زوال الموقوف عن ملك الواقف، بل يجوز البيع والتصرف، أما الشافعية والحنابلة فتخرج الملكية عن ملك الواقف، ويصير حبيسا لله تعالى. للمزيد أنظر: محمد أبو زهرة، **محاضرات في الوقف**، مصر، مطبعة أحمد علي مخيمر، 1959، ص106.

(3) أحمد محمد الجمل، **دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة**، ط1، مصر، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، 2007، ص15.

(4) ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1984، ص149.

والطرق والمساجد والزوايا والقباب، وهذا النظام يرمز إلى التكافل الاجتماعي والتضامن بين المسلمين، غنيهم وفقيرهم، وهو المصدر الأساسي لنشر التعليم والمحافظة على الدين" [1].

2 – أنواع الوقف وأركانه:

2-1- أنواع الوقف

تصنف الأملاك الموقوفة من حيث طريقة استغلالها وأساليب الانتفاع بها أو بمعنى آخر بحسب الجهة التي وقف عليها في الابتداء، إلى نوعين: عام (خيري) وخاص (أهلي أو ذرى).

أ- **الوقف العام (الخيري)**[2]: هو وقف على جهة خيرية، كأن يقف أرضه على مستشفى أو مدرسة أو مسجد[3]. فالوقف العام أو الحبس الخيري، هو الذي يُرصد إلى جهة من جهات الخير، التي تعود منفعتها على المصلحة العامة، وذلك بمقتضى أحكام المذهب المالكي، الذي يشترط أن تعود منفعة الوقف على المصلحة العامة، حيث تشمل معظم وجوه البر المختلفة كالمساجد والمدارس والمستشفيات والزوايا والأضرحة والحصون والطرقات العامة والعيون، وغيرها مما ينعكس نفعه على المجتمع[4].

ب- **الوقف الخاص (الأهلي أو الذري)**[5]: هو الذي يخصص لفائدة الأبناء والذرية، ويشترط لصحته أن ينتهي إلى جهة خير عند انقراض الذرية، وهذا النوع من الوقف يجيز لصاحب الوقف –حسب المذهب الحنفي– الاحتفاظ بحق الانتفاع من وقفه على نفسه أو أولاده من بعده، ولا يصرف على الجهة التي حبس من أجلها، إلا بعد انقطاع نسل صاحب الوقف [6].

وقد نتج عن هذا التنوع في الوقف، تباين نظرة كل من المذهب المالكي والمذهب الحنفي

---

(1) أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954**، ط1، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ج5، 1998، ص152.

(2) أنظر الملحق رقم:01.

(3) وهبة الزحيلي، المرجع السابق، ص 161.

(4) ناصر الدين سعيدوني، **دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية–الفترة الحديثة–**، ط1، الجزائر، دار الغرب الاسلامي، 2001، ص 230.

(5) أنظر الملحق رقم: 02.

(6) وهبة الزحيلي، المرجع السابق، ص161.

إلى الهدف والغاية من صرف الحُبس، فالمذهب المالكي الذي يتمسك به غالبية الجزائريين كان يرى ضرورة صرف الحبس على المصلحة العامة التي حبس من أجلها مباشرة، بدون قيد أو إرجاء، أما المذهب الحنفي الذي كانت تتميز به جماعة الأتراك والكراغلة وبعض الحضر بالمدن في الجزائر، كان يسمح بجواز انتفاع الواقف وعقبه بما حبسه من وقف بحيث لا يعود الوقف إلى الغاية التي حبس من أجلها، إلا بعد انتفاء الورثة وانقطاع عقب صاحب الوقف، المنصوص عليهم في وثيقة الحبس [1].

ورغم هذا التباين وهذا الاختلاف بين المذهبين المالكي والحنفي، إلا أنهما لم يلغيا مبدأ التعايش بينهما، ذلك أن الفقهاء بالجزائر قد أجمعوا على العمل بمقتضى المذهب الحنفي الذي يجيز حبس الهبات المشروطة وذلك ليكثروا من مردود الهدايا لصالح الفقراء [2].

ونظرا لهذه التسهيلات التي يقرها المذهب الحنفي، دفعت غالبية الجزائريين إلى تحبيس أملاكهم وفق المذهب الحنفي، حتى يتمكنوا من الانتفاع بها وعقبهم من بعدهم، مع كونهم من أتباع المذهب المالكي، وهذا ما تؤكده أغلب الوثائق الشرعية الخاصة بالوقف التي تعود إلى العهد العثماني [3].

وإنه لمن الأهمية بمكان، الإشارة إلى أن طبيعة الوقف الأهلي، يؤسس بهدف الحفاظ على الممتلكات وصيانتها، للحيلولة دون تفتيتها وضياعها أو مصادرتها جراء التغريم، لأن عقود التحبيس، تتضمن شروطا عديدة حول مسار العقار المحبس، والأطراف المستفيدة منه وحول كيفية الانتفاع، وتحديد المرجع، ومن ثمة فإنه ينقضي وقت طويل بين تاريخ تأسيس الوقف الذري وتاريخ رجوعه إلى البر أو الوقف الخيري[4].

---

(1) حنيفي هلايلي، "دور الوقف في المحافظة على الملكية العقارية والثروة"، **أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962**، الجزائر، منشورات وزارة المجاهدين، 2007، ص 56.

(2) حمدان خوجة، **المرآة**، تع: تح: محمد العربي الزبيري، الجزائر، الشركة الوطنية للاتصال والإشهار، 2005، ص237.

(3) ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**، ص 150.

(4) حنيفي هلايلي، **أوراق في تاريخ الجزائر في العهد العثماني، ط1**، الجزائر، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، 2008، ص ص197-198.

2-2- أركان الوقف:

للوقف أربعة أركان وهي: الواقف، الموقوف، الموقوف عليه والصيغة [1].

- الواقف: هو صاحب الوقف ويشترط أن يكون أهلا للتبرع، وأن يكون عاقلا بالغا مختارا غير مكره وحرا مالكا للعين التي يريد وقفها.

- الموقوف: وهو عين الانتفاع، ويشترط أن يكون معلوما وأن يكون معينا لا مشاعا.

- الموقوف عليه: وهي الجهة التي تنتفع بريع الوقف، ويشترط أن تكون جهة بر وليست جهة معصية وأن يكون معينا.

- الصيغة: هي اللفظ الدال على إرادة الوقف ويشترط أن تكون صيغة الوقف جازمة لا تحتمل عدم الإرادة ولا ينعقد الوقف بالوعد[2].

وفي إطار هذه الحالة من التعايش بين المذهبين الفقهيين، فقد أسندت مهمة الأوقاف قضائيا في الجزائر العثمانية إلى المجلس العلمي[3]، الذي يجتمع كل يوم خميس لدارسة أحوال الأوقاف ومسائلها، الذي كان يضم علماء من المذهبين المالكي والحنفي، وتتمثل صلاحية ومهمة هذه الهيئة الإدارية في جمع إرادات الأملاك الوقفية وتوزيعها على مستحقيها تنفيذا لشروط الواقفين، بالإضافة إلى إصدار الحكم الشرعي في المعاملات المختلفة التي تخص الأملاك الوقفية. ويدير الوقف موظفون يدعون بالوكلاء أو(النظار)[4]، ويختلف الوكلاء في مسؤولياتهم حسب أهمية المؤسسة الوقفية، المسندة إليهم [5].

---

[1] محمد سكحال المجاجي، **المهذب من الفقه المالكي وأدلته**، ط1، الجزائر، دار الوعي للنشر والتوزيع، 2010، ص461.

[2] وهبة الزحيلي، المرجع السابق، ص ص 176- 212.

[3] هو عبارة عن هيئة دينية عليا، تشريعية لمؤسسة الأوقاف، تضم علماء من المذهبين المالكي والحنفي بما فيها القاضي الحنفي والمالكي، من مهامه مراقبة الوكلاء، وكذلك النظر في المشاكل العويصة والمنازعات الصعبة، والبحث عن الحلول الممكنة للمزيد أنظر: ناصر الدين سعيدوني، **دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية**، ص 209.

[4] هو المشرف الرئيسي والمباشر على النظام الداخلي للوقف، وهو ملزم بتطبيق قرارات المجلس العلمي، من مهامه الحرص على جمع المداخيل النقدية والعينية للحبس والتحكم في النفقات ومراقبة الحسابات الخاصة بالمؤسسة الدينية، ويساعده في ذلك مجموعة من الموظفين. للمزيد انظر: ناصرالدين سعيدوني، **الوقف في الجزائر أثناء العهد العثماني، من القرن 17 الى القرن 19**، الجزائر، البصائر الجديدة للنشر والتوزيع، 2013، ص 39.

[5] أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830- 1954**، ج5، ص ص153- 154.

ثانيا: أشكال الوقف وأهم المؤسسات الوقفية:

1- أشكال الوقف :

كانت الأوقاف في الجزائر قبيل الاحتلال كثيرة، حيث اتسعت أنواعها وأشكالها وتنوعت خدماتها ودخلت في مختلف مناحي الحياة، حيث اشتملت على الأراضي الزراعية والأملاك العقارية، فقد قدر عدد الأوقاف العامة بمدينة الجزائر قبيل الاحتلال بـ 2600 ملكية، منها مالا يقل عن 600 ملكية زراعية، بين بستان ومزرعة، شغلت مساحات شاسعة قدرت بخمسة أعشار الأرض الجزائرية، أما مداخيلها فقد أصبحت في الربع الأول من القرن 19م تشكل نصف مدخول كل الأراضي الزراعية[1]، إضافة إلى الدكاكين والفنادق والمنازل والمقاهي والطواحين والأفران والعيون والسواقي، وكانت متعددة ومنتشرة[2]، ولم يقتصر أمر انتشارا الأوقاف على مدينة الجزائر وضواحيها، بل شملت أغلب جهات البلاد، بحيث اشتهرت كثير من المدن بكثرة أوقافها، مثل مازونة وتلمسان ومعسكر وقسنطينة وعنابة وبجاية والمدية وملیانة والبليدة والقليعة، ففي مدينة قسنطينة وضواحيها، كان عدد الأملاك تزيد على 170 وقفا، منها 40 رحى والباقي أملاك مختلفة وبساتين وأرض زراعية[3].

2- المؤسسات الوقفية :

ومن أجل الحفاظ على هذه الممتلكات الوقفية، وخوفا من الضياع والاندثار ومن سوء تسييرها العشوائي، وحرصا على ضمان ديمومة مردودها واستغلالها استغلالا راشدا وعقلانيا كانت الأوقاف موزعة على عدة مؤسسات وقفية، ذات طابع ديني، وشخصية قانونية، ووضع إداري خاص، حيث تتمتع بتنظيم إداري وقانوني محكم، وتسير وفق نظم محددة وطبق أحكام

---

(1) ناصر الدين سعيدوني، **دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية**، ص 53.

(2) ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**، ص 154.

(3) ناصر الدين سعيدوني، **الوقف في الجزائر أثناء العهد العثماني**، ص 63.

شرعية وفي إطار ما ينص عليه الواقفون، ويراعي فيها التعايش والتوافق المذهبي مما يجعل منها مؤسسات خيرية متكاملة، وتصنف هذه المؤسسات الوقفية كالتالي[1]:

2-1- مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين (مكة والمدينة):

تعد من أقدم المؤسسات الخيرية الوقفية، فهي تعود إلى ما قبل العهد العثماني، وكانت تشكل أغلب الأوقاف الخيرية، ذلك للمكانة السامية والمنزلة الرفيعة التي خص بها سكان الجزائر البقاع المقدسة، الذين أوقفوا عليها كثيرا من ممتلكاتهم مما جعلها في طليعة المؤسسات الخيرية من حيث عدد الأملاك أو الإعمال الخيرية التي تقوم بها، بحيث يرسل جزء من أموال أوقافها إلى فقراء مكة والمدينة، بواسطة أمير ركب الحجاز، أو يسلم لمبعوث شريف مكة عند زيارته للجزائر، بينما ينفق الباقي على المحتاجين والفقراء وأبناء السبيل، أو يعطى كإعانة للمنتسبين للحرمين الشريفين المقيمين بالجزائر أو الوافدين عليها من الحجاز كما يساهم في بعض الأحيان بجزء من عوائد أوقافه في عتق المسلمين الذين وقعوا في الأسر، وفي الغالب لا يتم صرف عوائد أوقاف الحرمين في الأوجه التي سبقت الإشارة إليها إلا بعد تسديد نفقات الصيانة وأجور الموظفين، إضافة إلى دفع نفقات ثلاثة مساجد بمدينة الجزائر، وقد كانت تشرف في أواخر العهد العثماني على ثلاثة أرباع الأوقاف الموجودة آنذاك [2].

---

[1] موسي عاشور، "أساليب الاستعمار الفرنسي في الاستيلاء على الأوقاف"، **أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962**، الجزائر، منشورات وزارة المجاهدين، 2007، ص 74.

[2] ناصر الدين سعيدوني، **الوقف في الجزائر أثناء العهد العثماني**، ص 66.

وقد كانت لها أوقاف عديدة لها مردود كبير، كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم01: يبين نوع الوقف ومردوده السنوي لأوقاف الحرمين[1]

العدد	شكل الوقف	المردود السنوي/ بالفرنك
840	منزل	26653.80
258	دكان	4278.60
33	مخزن	449.70
11	فرن خبز	102.60
06	طاحونة	97.50
01	فندق	135.70
04	مقاهي	161.70
82	غرفة	846.65
57	بستان	1257.45
62	ضيعة	1830.45
03	فرن جير	200.45

نلاحظ أن مجموع أوقاف الحرمين بمدينة الجزائر وضواحيها من خلال الجدول، هو 1357 ومجموع مردودها السنوي هو 36013.45 فرنك، يضاف إليها عناء[2] 201 وقفا آخر، يقدر مدخوله السنوي بـ 7209.25 فرنك، بحيث يصبح عدد الأملاك الموقفة على الحرمين يبلغ 1558 ملكية عقارية، يقدر مردودها السنوي بـ 43222.70 فرنك [3].

[1] ناصر الدين سعيدوني، **الوقف في الجزائر أثناء العهد العثماني**، ص 67.

[2] أي كراء، وهو الحكر في القانون المعاصر، بكونه عقد يكسب المحتكر بمقتضاه حقا عينيا، يخوله الانتفاع بأرض موقوفة، بإقامة مبان عليها أو استعمالها للغراس، أو لأي غرض آخر لا يضر بالوقف، لقاء أجر محدود، وقد لجأ الفقهاء إلى هذا، كحل للأوقاف المعطلة، بفعل تداعي مبانيها. للمزيد أنظر: مصطفى أحمد بن حموش، المرجع السابق، ص 88.

[3] ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**، ص157.

2-2- مؤسسة أوقاف الجامع الأعظم وبقية المساجد الحنفية والمالكية الأخرى:

وهي من كثرة عددها ووفرة مردودها، تحتل المرتبة الثانية بعد أوقاف الحرمين، ولعل هذا يعود أساسا إلى الدور الذي كان يلعبه الجامع الأعظم وبقية الجوامع والمساجد[1] في الحياة الثقافية والدينية، ولكثرة عدد المساجد المالكية في الحواضر الجزائرية الكبرى، ففي مدينة الجزائر مثلا، كان عدد المساجد المالكية يبلغ 92 مسجدا، كل مسجد خصصت له أوقاف تنفق عليه، وكان طليعة هذه الأوقاف الخاصة بالمساجد الحنفية أوقاف المسجد الأعظم، التي بلغت من الكثرة والضخامة بحيث كانت تناهز 550 وقفا، كانت تشتمل على المنازل والحوانيت والبساتين والمزارع والضيعات وغيرها، ويعود التصرف فيها للمفتي المالكي، الذي يوكل أمر تسيير شؤونها إلى الوكيل العام الذي يساعده في ذلك وكيلان[2].

2-3- مؤسسة أوقاف سبل الخيرات:

أسس هذه الهيئة شعبان خوجة سنة (999هـ-1584م) وهي مخصصة للإنفاق على المساجد الحنفية الواقعة بمدينة الجزائر والبالغ عددها 8 مساجد، ويعود أمر التصرف في أوقاف سبل الخيرات إلى المفتي الحنفي، الذي يقوم بالإمامة ويتولى الإفتاء بالجامع الجديد (المسجد الرئيسي لأتباع المذهب الحنفي بالجزائر)، وتعود أهمية أوقاف سبل الخيرات -رغم قلة عدد المساجد الحنفية، وكون غالبية الجزائريين من أتباع المذهب المالكي- إلى غنى جماعة الأتراك والكراغلة وبعض العائلات الحضرية المنتسبة للمذهب المالكي، وهذا ما جعل عدد أوقاف سبل الخيرات يناهز 331 وقفا، منها 119 ملكية عقارية و212 (عناء) توفر مدخولا سنويا يقدر بـ 180000 فرنك [3] .

---

[1] كثيرا ما يختلط على الباحث اسم الجامع والمسجد، فالجامع اصطلاحا أكبر من المسجد، فهو الذي تؤدى فيه الصلاة الجامعة والعيدين، وهناك من يميز بينهما من حيث الكبر والصغر، ومن له صومعة ومن ليس له صومعة، ومهما يكن فإننا استعملنا اسم المسجد في هذا البحث في معناه العام باعتباره مكان للعبادة. للمزيد انظر: أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1500-1830**، ج1، ص245.

[2] ناصر الدين سعيدوني، **دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية**، ص 241.

[3] ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**، ص 159.

وقد اتجه نشاطها إلى المشاريع الخيرية العامة كإصلاح الطرقات، ومد قنوات الري وإعانة المنكوبين وذوي العاهات وتشييد المساجد والمعاهد العلمية وشراء الكتب لوقفها على طلبة العلم وأهله، وغير ذلك من المشاريع الخيرية، وكانت تسير أوقاف سبل الخيرات وفق إدارة منظمة تضم إحدى عشرة عضوا، من بينهم ثمان مستشارين منتخبين، ويعين الوكيل والكاتب وجميعهم غالبا من بين أهل العلم [1].

2-4- مؤسسة أوقاف الأولياء والأشراف وأهل الأندلس:

كانت كثيرة في مختلف المدن، خاصة منها مدينة الجزائر، وقد تكونت أغلبية الزوايا حول أضرحة الأولياء، وحضي أغلبهم بأوقاف خصصت للإنفاق على هذه الأضرحة، فكانت تقدم لها الهدايا والهبات وتحبس عليها الأملاك، ففي مدينة الجزائر كانت تتوزع أوقاف الأولياء على 9 أضرحة 8 منها تقع داخل مدينة الجزائر، وواحد يقع خارجها، وتأتي في مقدمة أوقاف الأولياء أوقاف سيدي عبد الرحمان الثعالبي[2]، التي كانت تقدر عشية الاحتلال الفرنسي بـ69 وقفا مردودها السنوي يبلغ 6000 فرنك، تنفق على القائمين على الضريح ويوزع قسم منها على فقراء المدينة كل يوم خميس، بمعدل فرنك إلى ثلاثة فرنكات لكل فرد، أما الأشراف فقد كانوا يحضون بتقدير العامة ورعاية الحكام، الذين خصصوا بعض الأوقاف لرعايتهم، أما أوقاف أهل الأندلس فهي لا تقل أهمية عن أوقاف الأولياء والأشراف وقد تأسست سنة 1601م لإغاثة ومساعدة مسلمي الأندلس النازحين من إسبانيا بعد طردهم منها، واستقرار الكثير منهم في البلاد الجزائرية، وقد ساهم في تكوين هذه الأوقاف الأغنياء من المهاجرين الأندلسيين

---

[1] موسى عاشور، المرجع السابق، ص74.

[2] هي أوقاف تابعة لزاوية عبد الرحمن الثعالبي (التي تضم مجموعة من المرافق، إلى جانب عدة أضرحة أهمها ضريح الشيخ الثعالبي) وهي ذات ثروة هائلة حيث كانت يصرف ريع الأوقاف على إطعام الفقراء والمساكين في كل ليلة جمعة وفي المواسم وفي صيانة مرافقها بما فيها المسجد التابع للزاوية ودفع أجور القائمين على هذه الأوقاف. للمزيد أنظر: أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830- 1954**، ج5، ص ص121 – 123.

حيث خص كثير منهم جامع الأندلس والزاوية الملحقة به بكثير من الهبات والأوقاف بلغت 40 (ملكية) و61 (عناء) وضعت تحت تصرف وكيل الأندلس[1].

2-5- مؤسسة أوقاف الجند والثكنات والمرافق العامة:

خصصت كثير من الأوقاف للإنفاق على المعوزين من الجند وصيانة بعض الثكنات والحصون والأبراج، فضلا عن العديد من المرافق العامة، كالعيون والسواقي والصهاريج والآبار وقد خصص لكل مصلحة من هذه المرافق وكيل خاص يرعى أوقافها ويتعهد شؤونها، مثل وكيل العيون والسواقي، الذي كان مدخوله السنوي من الأوقاف التي يشرف عليها يبلغ 150000 فرنك [2].

2-6- مؤسسة أوقاف بيت المال [3]:

وهي مؤسسة خيرية ينحصر نشاطها في الاعتناء بتسيير الأملاك إلى اليتامى والغائبين وضمان حصة الدولة من التركات حسب الأحكام الشرعية، ومن هنا اكتسبت مؤسسة بيت المال نوعا من التميز والاستقلالية عن بقية مؤسسات الأوقاف (التي ترمي تشريعاتها إلى الحيلولة دون استيلاء الدولة عن طريق بيت المال على أملاك الأوقاف والأحباس)، ومن هذا الجانب أصبحت أوقاف بيت المال ذات صبغة حكومية، أهلتها لأن تشارك في مصادر الدخل للدولة، بما تمده من عون للخزينة، وأن تساهم في وجوه الإنفاق بما تتكفل به عن خزينة الدولة من نفقات ومصاريف[4].

ويشرف على هذه المؤسسة أمين يسمى أحيانا بيت المالجي، وأمانة بيت المال هذه وظيفة رسمية إذا قيست بوظيفة الوكلاء السابقين، لذلك كان الباشا يعين أحد القضاة ليساعد أمين بيت المال في إدارة المؤسسة، لأن هذه المؤسسة كانت من جهة سياسية ومن جهة أخرى

---

[1] ناصر الدين سعيدوني، **الوقف في الجزائر أثناء العهد العثماني**، ص70.

[2] ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**، ص 160.

[3] ليس المقصود هنا بيت المال هي خزينة الدولة، وإنما هي مؤسسة وقفية أخرى مستقلة. للمزيد أنظر: مصطفى أحمد بن حموش، المرجع السابق، ص 53.

[4] ناصر الدين سعيدوني، **النظام المالي للجزائر أواخر العهد العثماني (1792-1830)**، ط3، بيروت، البصائر الجديدة للنشر والتوزيع، 2012، ص 139.

خيرية، فهي تقوم بالتكفل بدفن فقراء المسلمين وتوزيع الصدقات، بالإضافة أنها كانت تصون الأملاك الواقعة تحت مسؤوليتها، كما كانت تدفع شهريا مبالغ مالية معينة لخزينة الدولة[1].

ولكي نأخذ فكرة واضحة حول مختلف أوقاف المؤسسات الدينية ونتعرف على مدى أهمية مردودها، سنقوم بتوضيحها في الجدول التالي:

جدول رقم02: يمثل مردود أوقاف بعض المؤسسات الدينية حسب تقرير المدير المالي للإدارة الفرنسية بالجزائر من 1836 إلى 1841 بتاريخ 30 سبتمبر 1842 مقدر بالفرنكات[2].

السنة	أوقاف الحرمين الشريفين	أوقاف سبل الخيرات	أوقاف أهل الأندلس
1836	107462.96	10019.33	92.22
1837	111038.46	13408.04	3988.50
1838	127895.65	13989.25	4098.54
1839	131941.13	14393.78	4063.98
1840	167585.44	15715.66	4017.85
1841	178815.19	14447.19	2823.10
المجموع	824788.83	81973.25	19979.19

ورغم كون هذه الإحصائيات تعود إلى السنوات الأولى من الاحتلال، إلا أنها تعكس واقع الأوقاف في الفترة التي سبقت الاحتلال مباشرة. كما نلاحظ أن مردود أوقاف الحرمين هو الأعلى بالنسبة لباقي مؤسسات الأوقاف الأخرى، وهذا راجع لكثرة وتتعدد أوقاف هذه المؤسسة وللمكانة الروحية لها عند الجزائريين، ولكون غنى القائمين على أوقاف سبل الخيرات من جماعة الأتراك والكراغلة وبعض حضر مدينة الجزائر، يأتي مردود هذه المؤسسة في المرتبة الثانية، ثم يليه مردود مؤسسة أوقاف أهل الأندلس .

وقد كان للوقف عموما تأثير مباشر على النشاط الاقتصادي والعلاقات الاجتماعية بفضل تنوع إيراداته ومجالات إنفاقه[3]، والتي كانت تدرج إراداته في أوجه الإنفاق التالية:

---

(1) أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1500-1830**، ج1، ص ص242- 243.

(2) ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**، ص161.

(3) ناصر الدين سعيدوني، **الوقف في الجزائر أثناء العهد العثماني**، ص63.

– كان يستعمل ريعه في التخفيف على الفقراء بتوزيع النقود والمواد الغذائية كل يوم الخميس وعشية الجمعة، كما يستغل في افتداء الأسرى المسلمين (هذا قبل الاحتلال، أما بعده فقد أسقطه الفرنسيون)، ومنه ما يذهب ريعه إلى صيانة المساجد والمباني الدينية على العموم، ودفع مصاريف وأجور القائمين عليها، وغيرهم كالأئمة والعلماء والطلبة والوكلاء[1].

– العمل على تماسك الأسرة الجزائرية، من خلال تمكين العجزة والقصر من تسيير استغلال مصادر رزقهم وحفظ حقوق الورثة، كما كان يصرف في رعاية وصيانة المرافق العامة وترميم الحصون[2] .

بعد هذه النظرة العامة حول وضعية الأوقاف، أواخر العهد العثماني قبيل الاحتلال، نخلص إلى عدة نقاط تتصل بطبيعة الوقف والخصائص التي ميزته واتصف بها قبيل الاحتلال وهي:

– أن الوقف ظاهرة اجتماعية إسلامية، عرفتها الجزائر قبيل قدوم الأتراك واستقرارهم في البلاد.

– عرف الوقف توسعا وانتشارا كبيرين أواخر العهد العثماني قبيل الاحتلال، وذلك لبعدها الديني في قلوب الجزائريين وروح التكافل الاجتماعي بينهم، فقد شملت الأملاك العقارية والأراضي الزراعية، لدرجة أنها أنشأت لها مؤسسات ترعاها وتديرها.

– إن أغلب الأوقاف كانت ضمن الوقف الأهلي (الخاص) والذي كان يتبناه المذهب الحنفي، وهذا مما سهل وشجع إدراج الواقفين أوقافا ضمن الوقف الأهلي، رغم انتماء العديد منهم للمذهب المالكي.

– لم يكن الوقف دائما لأغراض خيرية، ففي أحيان كثيرة كان الناس يوقفون أملاكهم لحمايتها من الضياع أو من يد السلطة، ومن حقهم أن يشترطوا على أن يستفيد منها الأحفاد والفقراء، وكانت النساء تستفيد من الأوقاف، سِيَما عند الولادة أو اليتم والفقر، وكثيرا ما كانت الأسر تلجأ إلى طريقة الوقف لعدم ثقتها في صلاح الورثة، ولكن كل هذه الأغراض كانت

---

[1] أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830– 1954**، ج5، ص 158.

[2] ناصرالدين سعيدوني، **دراسات وابحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**، ص ص162– 164.

ثانوية إلى جانب الغرض الرئيسي من الأوقاف، وهو دعم دور العلم ومساعدة الفقراء والمساكين[1].

– بفضل انتشار الأوقاف ووفرة عوائدها وتوجيهها لتسيير بعض المصالح التي لم يكن لها دخل دائم أو محدد، مثل الشؤون الثقافية، حيث ساهمت بالتكفل بنفقات الدراسة وسد حاجة طلاب العلم وأجور المدرسين والقائمين على شؤون العبادة بالمساجد والزوايا، كما كانت خير مساعد على صيانة المرافق العامة، مثل الطرق والآبار والعيون والسواقي والجسور والحصون وبهذا خففت الضغط على الحكام الأتراك حول تحملهم مسؤولية تسيير المصالح العامة، والتي لم يعطوا لها الأهمية التي تستحقها، كما رفعت المعاناة والغبن والعوز والحاجة عن الفقراء والمعوزين من خلال ما تقدمه من إعانات وصدقات مختلفة، وبالتالي عملت على تماسك الأسر وحفظ مصادر رزقها، وبالتالي حفظ تلاحم المجتمع .

– اتخذت مؤسسات الأوقاف بتنظيماتها شكل إدارة محلية مميزة، وجهاز مستقل محدد الصلاحيات، يتميز بمهارة المشرفين وكفاءتهم تحت إشراف ومراقبة المجلس العلمي، مع العلم أنه لم تعرف الأوقاف بالجزائر تنظيما محكما وإشرافا فعالا إلا في فترة متأخرة من العهد العثماني، وهذا ما تؤكده كثير من الإشارات الواردة ضمن سجلات الأوقاف بمدينة قسنطينة والتي تتعرض للأوضاع المتردية التي كانت عليها، والمبادرات التي كانت من أجل ضبطها وتسجيل مردودها في عدة دفاتر، تتوزع بين الموظفين والمكلفين برعايتها، وهم ناظر بيت المال وشيخ البلد والقاضي الحنفي والقاضي المالكي[2] .

---

[1] أبو القاسم سعد الله، **محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث (بداية الاحتلال)**، ط3، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1982، ص161.

[2] ناصرالدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**، ص 154.

الفصل الثاني

وضعية الأوقاف في ظل الاحتلال الفرنسي

أولا: الأوقاف في منظور الإدارة الفرنسية (الخلفيات والمواقف)

1- الخلفيات

2- موقف الإدارة الفرنسية من الأوقاف

ثانيا: أساليب وأهداف الإدارة الاستعمارية من الاستيلاء على الأوقاف

1- أساليب الاستيلاء على الأوقاف (النصوص والقوانين)

2- الأهداف

أولا: الأوقاف في منظور الإدارة الفرنسية (الخلفيات والمواقف)

إذا كانت حملة "شارل العاشر"[1](1757–1836م)، على الجزائر سنة 1830م تستهدف تقوية مركزه ونفوذه في فرنسا، وإعطاء دفع جديد للنظام الملكي فيها، فإن حكومة الملك "لويس فليب"[2](1773–1850م)، قد حولت هذه الحملة إلى غزو واحتلال، وتحول تأديب "الداي حسين"[3] إلى تأديب شعب، وتحول الانتقام من معاقبة الأتراك (الغرباء) إلى معاقبة صاحب الدار والأرض، وتحول المحررون إلى غزاة، نقلوا حربهم وحقدهم من مدينة الجزائر إلى القطر كله، وقد شمل هذا الغزو، الإنسان والأرض والثقافة والدين[4].

إن الاحتلال الفرنسي للجزائر لم يكن سببه خلاف عارض، أو حادث معين، بل كان مبيتا منذ أمد بعيد، كما كان نتاجا وثمرة لسياسة استعمارية، اختمرت في أذهان ملوك وأباطرة فرنسا طيلة ثلاثة قرون، وعلى هذا الأساس فإن حادثة المروحة لم تكن سوى مسرحية أتقن القنصل العام "بيار دوفال" القيام بدوره فيها، ولأن القضاء على القرصنة وتأديب الداي حسين والمحافظة على الشرف الفرنسي، ما هي إلا حجج واهية تذرعت بها فرنسا لكي تبرر عدوانها العسكري على الجزائر [5] .

---

[1] هو آخر ملوك آل بوربون، والذي حكم فرنسا في الفترة (1824– 1830م) والذي على عهده تم احتلال الجزائر، وكانت نهاية حكمه على إثر ثورة جويلية سنة 1830م.

[2] هو سليل بيت الأورليانز، وهم فرع من آل بورون، اعتلى العرش وأصبح ملك فرنسا خلفا لشارل العاشر بعد ثورة جويلية 1830م، تنازل عن الحكم إثر ثورة 1848م. وتوفي بمنفاه في إنجلترا.

[3] هو آخر الدايات (1765–1846م)، كانت بداية فترة توليه الحكم في الجزائر سنة 1818م وانتهت باحتلال الجزائر 1830م أثر توقيعه معاهدة الاستسلام، غادر الجزائر بعد نفيه إلى الإسكندرية بمصر، للمزيد أنظر: حمدان خوجة، المصدر السابق، ص146.

[4] أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**، ط6، الجزائر، دار البصائر للنشر والتوزيع، ج1، 2007، ص 16.

[5] فريد بنور، **المخططات الفرنسية تجاه الجزائر 1782– 1830**، الجزائر، مؤسسة كوشنار للنشر والتوزيع، 2008، ص ص582– 583.

1- الخلفيات:

وفي يوم الأحد الموالي لدخولهم مدينة الجزائر -أي يوم 11 جويلية 1830م- أقام الغزاة احتفالا دينيا ضخما في الساحة الرئيسية للقصبة حضره الجنرالات والضباط والجنود ورجال الدين[1]، يتقدمهم "دي بورمون"[2] الذي خطب فيهم قائلا: "لقد أعدتم معنا فتح باب المسيحية لإفريقيا ونتمنى في القريب أن نعيد الحضارة التي انطفأت فيها منذ زمن طويل" وفي نفس الوقت كان الملك "شارل العاشر" يحضر قداسا في كنيسة "نوتردام دي باري" يحمد الله الذي نصره على الأعداء [3]، لذلك فهم الفرنسيين أن سقوط الجزائر يعني سقوط قلعة إسلامية وعودة المسيحية إلى ديارها، وأن الجنود الذين ماتوا في الجزائر هم شهداء المسيحية[4].

وقد قال أحد القساوسة "إن الجيوش الفرنسية عندما نزلت في سيدي فرج يوم 14 جوان 1830م، قد اطلع الله بها من جديد شمس الإنجيل، على هذا البلد الإفريقي الذي طالما سطعت عليه في غابر العصور أنوار المسيحية وهّاجة، ثم غشيه فيما بعد ليل الهمجية الدامس لمدة اثني عشر قرنا"، وقد كان أحد كتاب فرنسا المتحمسين للاستعمار الديني وهو "بوجولا" "POUJOULAT" (وهو رحالة فرنسي وثيق الصلة بقادة الاحتلال)، يكاد ينفجر فرحا بانتصار الصليب على الهلال في الأرض الإفريقية، ويعلن أن الفرنسيين علقوا الصليب منذ البداية على ثلاث مآذن في مدينة الجزائر، وقد كانت الروايات تزعم أن الجامع الكبير (الأعظم) كان مبنيا على هيكل ديني مسيحي قديم، فعمل الفرنسيون على تعرية أساس

---

(1) أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**،ج1، ص 79.

(2) هو لويس أوغست فيكتور، (الكونت دي غايزن دي بورمون)، ولد يوم 2سبتمبر1773م بمنطقة انجلو الفرنسية، أصبح سنة 1788م ضابطا في صفوف الحرس الفرنسي، وفي سنة 1800م عرض علية ملك فرنسا آنذاك رتبة جنرال، غير أنه رفض، تم توقيفه في ديسمبر من نفس السنة وحبس، استطاع الفرار سنة 1804م والتحق بالبرتغال، شارك في سنة 1823م في حرب اسبانيا، وعندما قرر الملك شن الحملة على الجزائر، اختير دي بورمون قائدا لها، توفي سنة 1846. للمزيد أنظر: غربي الغالي وآخرون، **العدوان الفرنسي على الجزائر-الخلفيات والأبعاد-**، الجزائر، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، ص ص307 - 308.

(3) خديجة بقطاش، **الحركة التبشيرية الفرنسية في الجزائر 1830-1871**، الجزائر، مطبعة دحلب، 1977، ص 20.

(4) المرجع نفسه، ص27.

الجامع المذكور، لعلهم يكتشفون آثار ذلك الهيكل، وزعموا أن الجامع الجديد (الحنفي) قد بناه عبد مسيحي ونسبوا إليه أنه قال: "عندما يحتل المسيحيون هذه المدينة سيكون لهم الجامع كنيسة"[1].

ويرى "ديفوكس" (Dévoulx) [2] أن سبب مصادرة الأوقاف لا يخلوا من أن وراءه أفكار معادية للدين[3]، هذه الأفكار عموما جاء بها الفرنسيون المتأثرون بثورتهم سنة 1789م[4].

لقد كان للجانب الديني في احتلال الجزائر، أثر كبير على الحملة ومنظميها، فمن الأسباب الهامة التي دعت فرنسا إلى الغزو، هو دعواها القضاء على عش القرصنة (حسب تعبيرهم) وإنقاذ المسيحية والمسيحيين من أيديهم، إضافة إلى ذلك أنها تعتبر نفسها حامية الكنيسة الكاثوليكية، وترى في احتلال الجزائر عملا هاما أسدت به إلى العالم المسيحي خدمة كبيرة بالإضافة أن العامل الديني في الاحتلال، نلمسه من الدور الذي لعبه رجال الدين في الحملة والتشجيع من طرف الوزراء، فقد عبر وزير الحربية الفرنسية آنذاك " كليمون تونير" في تقرير قدمه للملك شارل العاشر في 14 أكتوبر 1827م، عن آماله في تنصير الجزائر بما يلي:" يمكن لنا في المستقبل أن نكون سعداء ونحن نمدن الأهالي ونجعلهم مسيحيين" [5].

لقد أحدث الاحتلال الفرنسي هزة عنيفة وسط المجتمع الجزائري، فما كادت تسقط مدينة الجزائر في يد قوات الاحتلال، حتى راحت هذه الأخيرة ترتكب أبشع صور العدوان، من إزهاق للأرواح واعتداءات على الحرمات وسلب للممتلكات[6]. ورغم النص الصريح في معاهدة

---

[1] أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**، ج1، ص 79- 80.

[2] عمل في مصلحة الأرشيف، وقد عاصر عمليات المصادرة، وكلف من طرف الإدارة الفرنسية بإحصاء المباني الدينية في مدينة الجزائر، له كتاب (المكتب الخبري) وكتاب (المباني الدينية في الجزائر القديمة) ويعد من أهم ما كتب حول مصير المؤسسات الدينية في الجزائر بعد الاحتلال.

[3] أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830- 1954**، ج5، ص159.

[4] شهدت الكنيسة الكاثوليكية محنة كبيرة إبان الثورة الفرنسية 1789م، وتعرض رجالها إلى المطاردة والقتل، وممتلكاتها إلى الحجز، وتعاليمها إلى النبذ. للمزيد أنظر: خديجة بقطاش، المرجع السابق، ص15.

[5] خديجة بقطاش، المرجع نفسه، ص17.

[6] صالح حيمر، **السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر (1830-1930)**، رسالة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الحاج لخضر، باتنة كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، قسم التاريخ وعلم الآثار، 2014، ص 50.

الاستسلام[1] فإن الفرنسيين قد ضربوا بوعودهم عرض الحائط واستهتروا بما اتفق عليه في هذه المعاهدة، حتى أن "كلوزيل" (clauzel)[2] أجاب المحتجين على اختراق بنود المعاهدة بأن هذا الاتفاق لم يكن سوى "لعبة حرب"[3] .

وبالتالي تكشفت حقيقة الاحتلال ونواياه، ومن صور هذه الاعتداءات الشروع في تقويض الوقف وهدم دعائمه ومؤسساته، والواقع أن لهذه الحملة عموما واستهداف مؤسسات الوقف خصوصا أسباب ودوافع، منها ما هي دينية، تتعلق بالروح الصليبية والحقد على الدين الإسلامي –وتجلى في هدم للمساجد أو تحويلها إلى مرافق أخرى كمخازن للحبوب[4]– ومنها ما هي اقتصادية، تتعلق بفرنسا والأطماع الاستعمارية، ولا أدل على روحهم الصليبية الحاقدة على الإسلام، بأن أختار هؤلاء الغزاة أحد المساجد الأوسع والأحسن موقعا وارتفاعا وأحدثها بناء وحولوه إلى كاتدرائية كاثوليكية[5]، وهو جامع "كتشاوة"[6] .

ومن جهة أخرى، كان الجنرال "كلوزيل" قد أكد في ندائه الذي وجهه إلى الأوربيين، الذين وصلوا إلى مدينة الجزائر في 19 أوت 1835م قائلا: "عليكم أن تعلموا أيضا أن هذه القوة

---

(1) هي الاتفاقية التي وقعت بين الداي حسين وقائد الحملة الفرنسية دي بورمون، تم بموجبها تسليم مدينة الجزائر للجيش الفرنسي، للإطلاع على بنودها وللمزيد أنظر: حمدان خوجة، المصدر السابق، ص171–172.

(2) هو(بيرتران كلوزيل)، ولد يوم 12 ديسمبر 1772 في ميريبوا بفرنسا، تولى عدة وظائف في الجيش والسفارة الفرنسية في اسبانيا، وقيادة الجيش في سان دومينيك، حكم عليه بالإعدام سنة 1816م، فر إلى أمريكا وعاد منها بعد العفو عليه سنة 1820م، ثم أصبح نائبا في البرلمان، وتولى القيادة يوم 7 أوت 1830م، ثم أصبح مارشالا سنة1831 ثم عين مرة أخرى في الجزائر سنة1835م وعزل بعد فشله في حملة قسنطينة يوم 12فبراير 1837م، توفي سنة 1843م. للمزيد أنظر: أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**، ج1، ص36.

(3) أبو القاسم سعد الله، **المرجع نفسه**، ص72.

(4) Aumerat**,** La propriété urbaine à Alger**, in Revue Africaine**, volume 42, 1898, P 182.

(5) أبو القاسم سعد الله، **المرجع السابق**، ص ص 80–81.

(6) يعتبر من أشهر الجوامع التاريخية في الجزائر، بني في العهد العثماني سنة 1021هـ/1612م وهو يمثل تحفة معمارية فريدة من نوعها، وسمي بكتشاوة نسبة إلى السوق التي كانت تقام في الساحة المجاورة، كان الأتراك يطلقون عليها اسم سوق الماعز، للمزيد أنظر: محمد حاج سعيد، **مساجد القصبة في العهد العثماني، تاريخها، دورها، وعمارتها**، مذكرة لنيل الماجستير في العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر1، كلية العلوم الإسلامية، قسم اللغة والحضارة، 2015م، ص64.

العسكرية التي تحت إمرتي ما هي إلا وسيلة ثانوية، ذلك لأنه لا يمكن أن تغرس العروق هنا إلا بواسطة الهجرة الأوروبية"[1] .

لقد أدرك ساسة الاستعمار الفرنسي في الجزائر، أن الاحتفاظ بالجزائر والاستقرار فيها لا يكون إلا بالاستيطان، وأن الاستيطان لا يمكنه أن يتحقق سوى عبر مصادرة الأراضي والأملاك وانتزاعها من أصحابها بشتى الوسائل، حيث قال "بوجو"[2] في هذا الشأن: "إن الغزو بدون استيطان سيكون عقيما"[3] وقال أيضا: " يجب توزيع كل الأملاك على المعمرين من دون الاستفهام عمن يملك هذه الأرض، بالسيف والمحراث"[4].

لقد ارتكزت السياسة الاستعمارية الفرنسية بالجزائر منذ المراحل الأولى للحملة، على مصادرة الأملاك والأراضي لتشجيع الاستيطان، على اعتباره دعامة أساسية لمستقبله وبقاءه في الجزائر، وإيجاد مجتمع دخيل على الشعب الجزائري، يكون حليفا للوجود العسكري[5] .

2- موقف الإدارة الفرنسية من الأوقاف:

تتفرد الأملاك الوقفية عن الأملاك العقارية الأخرى، بخصوصيتها الفقهية، لذلك وجدت الإدارة الفرنسية صعوبة في فهم طبيعة وخصائص هذا النوع من الملكية وقد عبر عنها أحد الفرنسيين بقوله: "إن الحبوس هي كلمة مخيفة ومليئة بالعواصف". وقال آخر: "إنها تشكل أحد العوائق التي لا يمكن التغلب عليها والتي تحول دون الإصلاحات الكبرى القادرة لوحدها على تحويل الإقليم الذي تم احتلاله بواسطة أسلحتنا إلى مستعمرة حقيقية"[6].

---

(1) صالح عباد، **الجزائر بين فرنسا والمستوطنين 1830-1930**، قسنطينة، ديوان المطبوعات الجامعية، 1999، ص189.

(2) هو(توماس روبيرت بيجو) ولد سنة 1781م، بعد احتلال الجزائر أرسل لمحاربة الأمير عبد القادر، فخاض ضده معركة السكاك في جويلية 1836م، ثم وقع معه معاهدة التافنة في ماي 1837م، عين حاكما عاما على الجزائر في ديسمبر 1840م، بقي في هذا المنصب إلى غاية سنة 1847م وهو يعد أحد منظري الاستيطان الفرنسي في الجزائر.

(3) صالح عباد، المرجع السابق، ص10.

(4) أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**، ج1، ص 311.

(5) غربي الغالي وآخرون، المرجع السابق، ص 193.

(6) M. Blanqui**, Algérie rapport sur la situation économique de nos possessions dans le nord de l'Afrique,** W. Coquebert éditeur, Paris, 1840, p 22-28.

لذلك نظرت سلطات الاحتلال الفرنسي بالجزائر إلى الوقف على أنه أحد المشاكل العويصة والقضايا الصعبة التي تحد من سياسات الاستعمار وفي هذا الشأن قال: (Seys) وهو أحد الكتاب والقانونيون: "إن الأوقاف تحد من السياسة الاستعمارية وتتنافى مع المبادئ الاقتصادية التي يقوم عليها وجود الاستعمار الفرنسي بالجزائر"، لقد كان الوقف في حد ذاته وسيلة اقتصادية فعالة، تحول دون المساس بالمقومات الاقتصادية والعلاقات الاجتماعية للجزائريين وهذا ما دفع قادة الجيش الفرنسي للعمل على مراقبة المؤسسات الدينية وتصفيتها، والاستيلاء على الأوقاف التابعة لها بشتى الوسائل، باعتبارها أحد العوائق التي كانت تحول دون تطور الاستعمار الفرنسي[1]

ثانيا: أساليب وأهداف الإدارة الاستعمارية من الاستيلاء على الأوقاف

لقد عرفت المؤسسات الوقفية في الجزائر العثمانية تنظيما إداريا وقانونيا عريقا، لكن عراقة قانونها داسته همجية التعليمات والنصوص الاستعمارية، والتي لم تكن في الأصل إلا خدمة لهذا الاحتلال، والتي كانت تصدر تباعا، وعلى هذا الأساس سارعت الإدارة الفرنسية إلى أخذ الاحتياطات الضرورية واللازمة لتغيير مضمون أملاك الحبوس، تماشيا مع مصالحها وقد جاء هذا التغيير ضمن مجموعة من التشريعات وسلسلة من القوانين والمراسيم[2] .

1- أساليب الاستلاء على الأوقاف (النصوص والقوانين):

إن طبيعة الأملاك الوقفية في الجزائر تتعارض وإدراجها ضمن المعاملات العقارية والوسيلة الوحيدة التي تؤخذ بها هذه الأملاك، إما بالقوة عن طريق المصادرة والسلب، أو استعمال قوانين عقارية جديدة[3]، لذلك وبمجرد الاستيلاء على مدينة الجزائر وقع الغدر بالمادة الأساسية في معاهدة الاستسلام، وهي المادة التي تنص على احترام الأملاك واحترام

---

(1) ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**، ص 165.

(2) بوعزة بوضرساية وآخرون، **الجزائر الفرنسية والإبادة الجماعية خلال القرن 19م**، الجزائر، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر، 2007، ص 204.

(3) محفوظ قداش، **جزائر الجزائريين تاريخ الجزائر 1830-1954**، الجزائر، المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار، 2008، ص152.

الدين الإسلامي والعادات، فاستبيحت المدينة من قبل الجيش الفرنسي بقيادة دي بورمون فاحتلوا القلاع والأبراج والقصور والثكنات والمنازل والممتلكات العامة والخاصة، لذلك لم يجد قائد الحملة صعوبة في إسكان الجنود[1]، وقد أتخذ قرارا بجعل كل الأملاك تحت إدارة الأملاك الدولة "الدومين"[2] بإشراف السيد "جيراردان" (مترجم جيش الحملة)، وهكذا دخلت الجزائر في قبضة الإخطبوط الجائع الذي رأى المال في يد السكان جريمة يعاقبون عليها[3]، كما استولى المحتلون على ما أسموه بأملاك البايلك أو الدولة الجزائرية، على اعتبار أنهم حلو محل السلطة السابقة ثم على أملاك أخرى سموها أملاك الأتراك[4]، أما الأوقاف فقد بقيت في يد وكلائها المسلمين إلى حين من الزمن، وبقدوم الجنرال "كلوزيل" مباشرة، اتخذت الإدارة الفرنسية الخطوة الأولى بشأن الأوقاف، تمثلت في قرار 8 سبتمبر 1830م الذي أصدره هذا الأخير وتضمن مصادرة أوقاف الحرمين (مكة والمدينة) فكانت أول ضربة توجه للإرث الوقفي وأول ثلمه تفتح في الهيكل الاجتماعي للجزائريين، ويعتبر "كلوزيل" من أكثر الضباط الفرنسيين تحمسا لسياسة الاستعمار والاستيطان، وامتاز عهده بالغطرسة والارتجال والمغامرة والعنف ضد الجزائريين في المدن والأرياف، وتميزت مدة حكمة بمشاريع الاستعمار والتنظيم

---

(1) Aumerat**,** La propriété urbaine à Alger**,** in **R A**, V 42, 1889, p p 168-169 **.**

(2) هو مصطلح للدلالة على كل الممتلكات العامة والخاصة للدولة، و في الحقيقة هناك لجنتان أخذتا نفس الاسم، الأولى (لجنة الحكومة) التي تم تأسيسها في 06 سبتمبر 1830 من طرف "دي بورمون"، ومديرها الإداري المارشال "تولوزي" والتي تعتبر نواة لإنشاء الثانية وهي (إدارة الدومين والمداخيل العمومية) والتي أنشأت بقرار صادر بتاريخ 01 سبتمبر 1830م والتي كان يديرها "جيراردين" للمزيد أنظر: بن يوسف محمد الأمين، **ملكية الدومين وتطور الإستيطان الفرنسي في الجزائر 1830-1870**، مذكرة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة وهران، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، قسم التاريخ، 2014، ص69.

(3) أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830- 1954**، ج5، ص 154.

(4) أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**، ج1، ص 74.

الإداري في مجالات عديدة الاقتصادية والتوسعية[1]، في وقت كانت فيه السلطة الفرنسية بباريس لم تقرر بعد ماذا ستفعل بالجزائر وهي مرحلة التردد[2].

ويعد قرار 8 سبتمبر 1830م[3] هو الأول الذي يصدره "كلوزيل" بشأن الأملاك، وهو حجز كل الدور والدكاكين والمخازن والحدائق والأراضي والمحلات والمؤسسات مهما كانت والتي يشغلها الداي والبايات والأتراك الذين خرجوا من الجزائر، أو التي يشغلها أناس باسمهم وضمها إلى أملاك الدولة (الدومين)، كما غير "كلوزيل" الموقف أيضا من الأوقاف، فقد أمر بضم المؤسسات التابعة لمكة والمدينة أيضا إلى (الدومين)، كما أمر المكلف بإدارة أملاك الحرمين بأن يدفع إلى صندوق أملاك الدولة كل ما يحتفظ به من أموال، وأن يسلم في نفس الوقت جميع الدفاتر والسجلات، مع إبقاءه في منصبه، والغريب فيما نص عليه القرار الجائر ضرب أجل ثلاثة أيام فقط للاستظهار بإثبات الملكية، وإلا فإن سلطات الاحتلال تصادرها بدون انتظار، وإن كثيرا من أصحاب تلك الأملاك غائبون أو منفيون فكيف لهؤلاء أن يستدركوا الوضع لإثبات حقهم أو أن يحتجوا[4].

وحسب الإجراءات الجديدة التي سنتها السلطات الفرنسية، فإن الفقراء لا يحصلون إلا على جزء من موارد هذه المؤسسات، أما الباقي فيدفع لصندوق أملاك الدولة، وتلك لم تكن نية المؤسسين، ويعد ذلك تغيير لوجهة تلك الأوقاف، وحصل انتهاك لحقوق الإنسان كما أن هذه الإجراءات الظالمة ولا أخلاقية، إنما تدخل اليأس على سكان الإيالة وتجعلهم يكرهون سائر الأوروبيين بوجه عام[5].

---

[1] يحي بوعزيز، **سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية 1830 . 1954**، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2007، ص 70.

[2] منذ بداية الاحتلال، تردد الفرنسيون بين إتباع سياسة الاحتلال الكامل والإدارة المباشرة، أو إتباع سياسة الاحتلال المحدود والإدارة غير المباشرة، ولكنهم مالوا في النهاية إلى الأسلوب الأول، وقد استمرت هذه المدة من 1830 إلى 1834م وهي ما تعرف بمرحلة التردد للمزيد أنظر: يحيى بوعزيز، المرجع نفسه، ص7.

[3] انظر الملحق رقم: 03.

[4] أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**، ج1، ص74-75.

[5] حمدان خوجة، المصدر السابق، ص ص 239-240.

لقد لقي ضم الأملاك الوقفية التابعة لمكة والمدينة إلى أملاك الدولة استنكارا واحتجاجا كبيرين، وقد جاء هذا الاحتجاج من العلماء والمفتين وعلى رأسهم "ابن العنابي"[1] والأعيان والوكلاء، الذين أوضحوا أن الأوقاف لها قدسيتها وأنها لا تمس، وأن لها أغراض دينية وتعليمية واجتماعية أخرى، بالإضافة إلى أن الأوقاف ليست ملكا للأتراك، وإنما هي جزائرية من مصادر مختلفة[2].

لكن هذا القرار مع صرامة لهجته لم ينفذ كله، فقد طبق منه ما يتعلق بالمباني العامة (مكّة والمدينة) وأجل منه ما يتعلق بالمساجد، ومع ذلك فقد وضعت الإدارة الاستعمارية يدها على كل شيء في الأملاك الدينية، واستمرت إدارة أملاك الدولة تشرف مباشرة على أوقاف مكة والمدينة والأندلس وسبل الخيرات وبيت المال، بينما تركت الوكلاء مؤقتا يؤدون خدمتهم في المساجد والزوايا والقباب ووضعهم تحت الرقابة الإدارية الضيقة[3].

ورغم الاحتجاجات إلا أن الجنرال" كلوزيل" أَتبع القرار السابق بقرار 7 ديسمبر 1830م[4] وهو قرار مكمل ومدعم للقرار السابق، ويعتبر تأجيلا لقرار 8 سبتمبر وهذا بسبب الاحتجاجات وبسبب انشغال "كلوزيل" بحملته ضد المدية والبليدة فإنه عاد بعد ثلاثة أشهر إلى موضوع مصادرة الأملاك فأصدر هذا القرار الذي ينص على مصادرة الأملاك الدينية مهما كان نوعها

---

(1) هو محمد بن محمود بن محمد بن حسين المعروف بابن العنابي، فقيه جزائري، ولد سنة 1775م من أسرة جزائرية عريقة، تولى بعض الوظائف منها منصب القضاء الحنفي، كان يشغل منصب مفتي مدينة الجزائر عند بداية الاحتلال كان من أشد المعارضين لسياسة الجنرال كلوزيل الرامية إلى الإستيلاء على أملاك الأوقاف والمساجد، لذلك قرر هذا الأخير التخلص منه، حيث ألقي عليه القبض وتم سجنه، وأهينت أسرته، ثم قرر كلوزيل نفيه من الجزائر، فاضطر إلى الهجرة إلى مصر أواخر سنة 1831م ومكث بالإسكندرية، حتى وفاته سنة 1851م، للمزيد انظر: أبو القاسم سعد الله، **رائد التجديد الإسلامي، مجمد بن العنابي**، دار الغرب الإسلامي، ط2، الجزائر، لبنان، 1990م.

(2) Aumerat, La propriété urbaine à Alger, in **R A**, V 42, 1889, pp171.

(3) أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830– 1954**، ج5، ص 163.

(4) انظر الملحق رقم:04

ووضعها تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة، ويشمل ذلك أوقاف مكة والمدينة والمساجد والأندلس وسبل الخيرات وغيرها، وكان يحتوي على ثماني مواد منها[1]:

جاء في المادة الأولى أن كل المنازل والمتاجر والدكاكين والبساتين والأراضي والمحلات وأية مؤسسة مهما كانت لها ريع مهما كان عنوانه، موجهة إلى مكة والمدينة أو المساجد أو جهات محددة، ستكون مستقبلا تحت إدارة الدومين، وهي التي تؤجرها وهي التي ستحصل منها على المداخيل وتقدم عنها الحساب إلى من يهمه الأمر[2].

أما المادة الرابعة فتقر على أنه خلال ثلاثة أيام سيضع المفتون والقضاة والعلماء (وهم المقترحون إلى الآن لتسيير المؤسسات المذكورة لدى إدارة الدومين)، الأسماء وعقود الملكية والسجلات والوثائق التي تهم تسييرها، وكذلك قائمة اسمية بالمحلات، وعليهم أن يكتبوا عليها أيضا مبالغ الإيجار السنوي لها وآخر دفع مستحق، وأما المادة الخامسة فهي تلزم مسيري الأملاك الدينية على تقديم كل شهر عرضا أو كشفا إلى مصلحة أملاك الدولة، يتضمن مصاريف الصيانة والخدمات الخاصة بالمساجد وأعمال الإحسان وغيرها من المصاريف التي كانت في العادة تؤخذ كمعونة من مداخيل هذه الأملاك، كما يتم الدفع كل شهر مسبقا وهذا ابتداء من 01 جانفي القادم، وكل هذا لا ينطبق على أوقاف المساجد والزوايا ونحوها وبهذه الطريقة تخلصت مصلحة أملاك الدولة من مسؤولية التعليم والمدارس الإسلامية والمساعدات العامة للفقراء[3].

أما المادة السابعة فقد نصت على: أن كل شخص يكشف للحكومة عن وجود بناية غير مصرح بها سيكون له الحق في نصف الغرامة التي ستفرض على المتسترين[4].

إن الجانب الخطير في هذه المادة أن الإدارة الاستعمارية تحاول أن تضرب روح الأخوة والتضامن عند الجزائريين، وتزرع العداوة، وتعمل على استهواء ضعاف النفوس مقابل عرض

---

(1) أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**، ج1، ص 77.

(2) Albert Dévoulx, Les édifices religieux de l ancien Alger, in **R A**, V 40, 1870, pp 44-45.

(3) أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830- 1954**، ج5، ص ص 161-162.

(4) Aumerat, La propriété urbaine à Alger, in **R A**, V 42, 1898, p172

مادي خدمة للاحتلال، ومهما يكن فإن هذا القرار قد مكن الادارة الفرنسية من وضع اليد مباشرة على كل الأوقاف، باستثناء المساجد والزوايا والأضرحة، فقد أبقت وكلائها يديرونها وقد قال: "ميشال هبار" في هذا القرار: "إن هذه القرار قد كان ضربة للدين والثقافة الإسلامية لانعكاس آثاره على الحياة الدينية والاجتماعية للسكان"[1].

ورغم ذلك لم تتمكن السلطة الفرنسية من تنفيذ القرار بشكل عام، وذلك للاحتجاجات التي واجهتها من طرف الجزائريين عموما ورجال الدين والأعيان، منهم السيد "حمدان خوجة"[2] فقد اعتبر هؤلاء هذه الإجراءات أمرا مخالفا للأحكام الشرعية ومنافيا للاتفاقيات السابقة، وهذا بعد إن اتضح لهم مدى خطورة الموقف، بعد أن استولت سلطة الاحتلال على 81 وقفا منها 55 تابعا للحرمين و11 وقفا تخص الجامع الأعظم مع بعض الأوقاف المخصصة للمرافق العامة كالطرق والعيون[3].

لقد كانت هذه القرارات تتميز بالتسرع في إصدارها والفوضى والظلم في تطبيقها دون خطة مدروسة، هذا في الوقت الذي كانت فيه سياسة الإدارة الفرنسية يطغى عليها الإرباك والتردد كما أن لبعد الحكم المركزي في فرنسا وعدم الاطلاع على كل ما يحدث في الجزائر وانشغالها

---

(1) بشير بالمهدي علي، "السياسة العقارية الإستيطانية الفرنسية اتجاه الوقف أو الحبوس في الجزائر"، **أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962**، الجزائر، منشورات وزارة المجاهدين، 2007، ص 207.

(2) هو حمدان بن عثمان خوجة، من مواليد سنة 1773م، بمدينة الجزائر من عائلة محافظة وثرية ذات مكانة سياسية رجل علم وثقافة يتقن العديد من اللغات، كان مقربا عند الحكام الأتراك وموضع ثقتهم، وبعد الاحتلال شغل منصب عضو في مجلس بلدية الجزائر فكان عن قرب وعلم للمخططات الفرنسية، ثم تولي من طرف كلوزيل لجنة تقدير تعويضات الأملاك المصادرة، كما كلف مرتين بمهمة إلى الحاج أحمد باي في أوت 1832م من طرف الدوق روفيقو، كانت مشاعره معادية للفرنسيين بعد أن تبين نيتهم تجاه الجزائر، وناقدا لتصرفات كلوزيل بالتحديد، من مؤلفاته كتاب(المرآة) الذي سلط في الضوء على انتهاكات الجيش الفرنسي في الجزائر وأحوالها السياسية والاجتماعية والاقتصادية توفي في اسطنبول سنة 1840م. للمزيد أنظر: عبد المجيد بن نعيمة وآخرون، **موسوعة أعلام الجزائر 1830-1954**، الجزائر، طبعة وزارة المجاهدين، 2007، ص ص121 – 126.

(3) ناصر الدين سعيدوني، **دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية**، ص 251.

بمحاربة المؤامرات الداخلية، أعطى للجيش الفرنسي كامل الحرية في معالجة الوضع بالطرق التي يراها مناسبة[1].

لقد تم تطبيق القرار بصفة كلية في مدينتي وهران وعنابة، على اعتبار أنهما لا تشملهما معاهدة الاستسلام (المعاهدة تخص مدينة الجزائر فقط في نظر سلطات الاحتلال)، ولم يتم ذلك إلا جزئيا بمدينة الجزائر، فعمدت الإدارة الاستعمارية إلى حجز وتسليم الأوقاف إلى عدة جهات منها:

فقد سلمت أوقاف الطرق لمصلحة (الجسور والطرق) بحجة عدم وجود مهندسين أكفاء[2]

كما حجزت أوقاف الجيش بحجة أنها أملاك عثمانية، أما أوقاف المساجد فقد صودرت بدعوى أن مداخليها تنفق على الأجانب[3]

وبهذا عزل الوكلاء السابقين وأوكلت هذه الإدارة إلى موظفين مأجورين، واستمرت الأمور على هذا الحال وعملت الإدارة الاستعمارية على التوغل وبسط سيطرتها على الأوقاف مرحلة بمرحلة، في الوقت الذي يزداد فيه رفض الجزائريين لهذه الإجراءات التعسفية وتتوالى احتجاجاتهم وصداماتهم السياسية وتتوسع فيه رقعة المظالم والاعتداءات وزيادة تدهور الأوضاع في الجزائر، وعندما وصلت إلى باريس أحداث الاحتجاجات والصدام بين الجزائريين والجيش الفرنسي، وخوفا من تطور الوضع وتخوف السلطة الفرنسية من تحول هذه الإحتجاجات إلى مواجهات مسلحة، أجابت بإرسال لجنة تحقيق تعرف (باللجنة الإفريقية)[4] .

---

[1] أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**، ط6، الجزائر، دار البصائر للنشر والتوزيع، ج2، 2009، ص19.

[2] Aumerat, La propriété urbaine à Alger, in **R A**, V 42, 1898, p 177.

[3] موسي عاشور، المرجع السابق، ص 77.

[4] تشكلت اللجنة الإفريقية بناء على موافقة الملك لويس فليب، بتاريخ 7جويلية 1833م وكانت مكلفة بإعداد تقرير مفصل على أوضاع الجزائر في شتى المجالات، واقتراح حلول حول مستقبل الاستعمار بالجزائر، زارت هذه اللجنة عدة مدن جزائرية منها مدينة الجزائر، وهران، عنابة وبجاية، عقدت عدة لقاءات بكل من الجزائر وفرنسا خلال سنتي 1899-1834م، التقت خلالها بعدة شخصيات، بصفتهم ممثلين عن كل من الأهالي والمستوطنين واليهود، قدمت تقريرها النهائي إلى الحكومة الفرنسية بتاريخ 10مارس 1834م. للمزيد انظر: أبو القاسم سعد الله، **محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث**، ص ص97-131.

وفي شهر أكتوبر 1838، كلف وزير المالية (ألبرون لويس) المفتش المالي (فورجو) بمراقبة هؤلاء الوكلاء، وهذا بدعوى أنهم يفتقرون للنزاهة وأنهم قاموا بتحويل جزء من مداخيل الوقف التي يشرفون عليها إلى مصالحهم الخاصة، وفي 21 أوت 1839م أعيد تعديل مفهوم الملكية وقسمت أملاك الدولة إلى ثلاثة أقسام هي:

الدومين الوطني والأملاك المستعمرة (الكولونيالي) والأملاك المصادرة (المحتجزة)[1] .

وقد أدخل القانون أملاك الوقف في القسم الثاني (الكولونيالي)، كما نص على التعويض للمستحقين، أما ما عدا ذلك فقد استمر العمل ساريا بمقتضى قرار 7 ديسمبر 1830م واستمرت إدارة أملاك الدولة تشرف مباشرة على أوقاف مكة والمدينة والأندلس وسبل الخيرات وبيت المال وحتى وقف الثعالبي، وبذلك تحصلت الإدارة على أموال غزيرة بطريقة سهلة في وقت قصير، ففي الفترة 1838-1839م كان دخل الأوقاف المذكورة سابقا وفق ما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم 03: يوضح دخل الأوقاف المذكورة للمؤسسات الوقفية والمقدر بالفرنكات [2]

مؤسسة الأوقاف	1838	1839
أوقاف مكة والمدينة	127.895.65	131.941.13
أوقاف سبل الخيرات	13.989.25	14.368.41
أوقاف الأندلس	4.093.54	4.963.98
أوقاف بيت المال	6.025.49	26.197.38
أوقاف الثعالبي	5.572.90	5.396.80
المجموع	157.576.83	182.867.70

وعلينا أن نسأل: أين نصيب أصحاب الحقوق في هذه الأموال الطائلة كلها؟

إن التعويض المنصوص عليه لم يقع، فهناك من بيعت حقوقهم في أملاك الوقف أو هدمت أو أعطيت للأوروبيين، أو استولت عليها المصالح العسكرية الحكومية، ولكن دون

---

[1] موسي عاشور، المرجع السابق، ص 79.

[2] أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830- 1954**، ج5، ص 164.

دفع تعويضات لأصحابها، وأن فقراء مكة والمدينة لم تعد تصلهم حقوقهم، ولا الأتراك الذين طردوا، ولا الجزائريين الذين نفوا من بلادهم، ولا فقراء الجزائر عامة، وإثر هذا الحال مس التدهور المجتمع الجزائري في جميع النواحي، فتظاهرت السلطات الاستعمارية بتقديم بعض المساعدات –هي في الحقيقة من مداخيل الأوقاف– التي تشرف عليها أملاك الدولة والتي لم تكن لها الرغبة في أن تكون هي الوكيلة على توزيع هذه المساعدات على الفقراء والمحتاجين ولهذا صدر قرار في 07 مارس 1840م يجعل توزيع هذه المساعدات من اختصاص إدارة الداخلية، والمعلوم أن مصدر هذه المساعدات هو أوقاف مكة والمدينة بالتحديد، أما الباقي فلا حديث عليه[1]، وتم تأسيس مكتب خاص بالمساعدات تحت إشراف ورعاية مدير الداخلية لتوزيع هذه المساعدات والتي أضيفت إلى وجهتها أصناف أخرى لا يعترف بها الواقفون[2] .

ومهما كانت الصيغ التي عرفتها مرحلة (1830–1842م) فإن النتيجة واحدة، وهي مصادرة الأوقاف وضمها إلى الدومين، وجعل ريعها لصالح الإدارية الاستعمارية[3].

واستمرت التشريعات الفرنسية تسلب الجزائريين حقوقهم مرحلة بعد مرحلة، إلى أن أدمجت مداخيل الأوقاف الإسلامية في ميزانية الدولة الفرنسية، وضاع حق الجزائريين في التعليم منها وفي المساعدات الاجتماعية لفقرائهم، كما كان مصير عقاراتها وأراضيها هو التوزيع على المستوطنين، وكان حظ المساجد والزوايا والقباب والجبانات في بمدينة الجزائر بالذات هو الهدم والتصرف فيها والتعطيل عن الغرض [4].

وفي 23 مارس 1843م[5] صدر قرار من طرف وزير الحربية الدوق "دلماطي"، تضمن ثمانية مواد جاء في الأولى: أن كل الوصلات والمصاريف الناتجة عن المؤسسات الدينية

---

[1] أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830– 1954**، ج5، ص 180.

[2] Aumerat, le bureau de bienfaisance musulman , in **R A**, V 43, 1899,p194.

[3] أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**، ج1، ص 74.

[4] أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830– 1954**، ج5، ص154.

[5] انظر الملحق رقم: 05.

والأوقاف مهما كان نوعها، قد أصبحت ملحقة بالميزانية الاستعمارية أما الثانية: فنصت على استمرار مصلحة أملاك الدولة في تسيير المؤسسات الدينية حسب القرارات السابقة[1].

أما بالنسبة لأوقاف المساجد والأضرحة والزوايا، فقد بقيت في يد الوكلاء رغم أنها رسميا وضعت تحت الإدارة المالية الفرنسية، والقصد من ذلك إدخال النظام الفرنسي دون إشعار الوكلاء، ودون إثارة المشاعر الدينية للأهالي[2].

وفي 4 جوان 1843م مصدر قرار، وبموجبه تم ضم أوقاف الجامع الكبير(الأعظم) إلى مصلحة (الدومين الكولونيالي)، وضمت مداخيله ومصاريفه إلى ميزانية الدولة، وقد تزامن هذا القرار مع عصيان "ابن الكبابطي"[3] لأوامر الحاكم العام المرشال "بوجو" فأقدم هذا الأخير على عزله ونفيه خارج البلاد[4]، واستغل "بوجو" فرصة نفي ابن الكبابطي، وأصدر قرار 4جوان 1843م، الذي يتعلق بضم أوقاف الجامع الكبير لأملاك الدولة، والاستيلاء على أرشيفه[5]، وبهذا الإجراء كانت أوقاف الجامع الكبير هي المؤسسة الوحيدة التي ضمت إلى الدومين قبل سنة 1848م[6] .

وبعدها كان قرار 01 أكتوبر 1844م، وبموجبه تم نزع الحصانة عن الأوقاف، وبفعله أصبح الوقف وأملاكه تخضع لأحكام المعاملات المتعلقة بالأملاك العقارية، الأمر الذي

---

(1) Albert Dévoulx, Les édifices religieux de l ancien Alger, in **R A**, V 7, 1863 , p 186

(2) أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830– 1954**، ج5، ص 166.

(3) هو مصطفى بن محمد بن عبد الرحمن المشهور بابن الكبابطي، ولد بمدينة الجزائر في أواخر القرن 18، وهو من عائلة ذات أصول أندلسية، نشأ في مدينة الجزائر حيث تلقى تعليمه فيها، تولى التدريس في الجامع الكبير، وتقلد منصب القضاء على المذهب المالكي سنة 1827م، حتى السنة الأولى للاحتلال، كلف بمنصب الإفتاء سنة 1831م من طرف الإدارة الاستعمارية بعدما طلب إعفاءه من منصب القضاء واستمر فيه حتى سنة 1843م حيث توترت العلاقة بينه وبين الجنرال بوجو بعد معارضته لقراري ضم الأوقاف وفرض اللغة الفرنسية في المدارس القرآنية وبالتالي تم عزله من منصبه ثم نفيه إلى فرنسا وبعدها اختارا لإسكندرية بمصر كمنفى له، توفي بها سنة 1860م. للمزيد انظر: عبد المجيد بن نعيمة وآخرون، **موسوعة أعلام الجزائر 1830–1954**، طبعة وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007، ص ص490–491.

(4) Aumerat, le bureau de bienfaisance musulman , in **R A**, V 43, 1898, p18 .

(5) Albert Dévoulx, Les édifices religieux de l ancien Alger, in **R A**, V 10,1863 , p 104.

(6) Aumerat, le bureau de bienfaisance musulman , in **R A**, V 43, 1899,p139.

سمح للأوروبيين بالاستيلاء على كثير من أراضي الوقف، التي كانت تشكل نصف الأراضي الزراعية الواقعة بضواحي المدن الجزائرية الكبرى[1] .

ولم يمض كثيرا من الوقت حتى قلصت مهام المصلحة المسئولة عن تسيير المؤسسات الوقفية في قسم الدومين الكولونيالي، وتناقصت رقعة نشاطها نظرا لمصادرة الكثير من الأملاك المحبسة من طرف الإدارة الفرنسية، ولم يبقى بها سنة 1844م إلا مكتبا وحيدا للمراقبة يعمل به ثمانية عمال مأجورين (جزائريين مسلمين) .

ويضم المكتب أربعة أقسام وهي:

- قسم سبل الخيرات
- قسم أوقاف الحرمين
- قسم أوقاف الأندلس
- قسم بيت المال[2].

بعدها صدر قرار 03 أكتوبر 1848م، الذي قضى بضم جميع المؤسسات الدينية إلى أملاك الدولة[3]، وأصبحت إدارة الدومين هي التي تتولى جميع الأملاك الدينية الإسلامية منذ هذا التاريخ، وفي 30 أكتوبر 1858م أصبحت كل الأملاك تخضع للمعاملات العقارية المطبقة في فرنسا[4]، وبعد مرور عشر سنوات أي سنة 1854م لم يبقى من هذه الأقسام إلا قسم بيت المال، الذي كان يهتم فقط بتصفية مواريث المسلمين[5] .

---

[1] ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**، ص 252.

[2] غربي الغالي وآخرون، المرجع السابق، ص 119.

[3] Albert Dévoulx**,** Les édifices religieux de l ancien Alger, in **R A**, V 7,1863, p 186.

[4] ناصر الدين سعيدوني، المرجع السابق، ص 168.

[5] موسي عاشور، المرجع السابق، ص 81.

إن اغتصاب ومصادرة الأوقاف كان يشمل في البداية الأملاك الحضرية، ولكنه منذ القرار المشيخي[1] (Senatos-Consulte)، وضعت مصلحة أملاك الدولة يدها على كل الأوقاف الريفية أيضا، التي ترجع إلى المرابطين والزوايا المحلية القديمة، لدرجة أنه يمكن القول إنه لم يعد هناك أوقاف في معظم المناطق على الإطلاق، بل كلها أصبحت ضمن أملاك الدولة، وبما أن هذه الملكيات كانت في الغالب جماعية، كانوا يريدون تفتيتها بهذا القرار ليتاح للتجار والمستوطنين الوافدين أن يشتروها شيئا فشيئا[2] .

ولقد أضحت تلك القرارات مراجع قانونية للمحاكم الاستعمارية في القطر الجزائري وتزايد عددها حتى بلغ الآلاف تقريبا، حيث كانت السلطات الإدارية الاستعمارية توزعها على نطاق واسع بواسطة الملصقات على الجدران[3] أو النشرة الرسمية التي أنشأت لهذا الغرض أو الصحافة الاستعمارية التي أنشأها المستوطنون الأوروبيون لخدمة أغراضهم التوسعية[4] .

إن الاستيلاء على الأوقاف ومصادرة أملاكها، لا يعني فقط ضربة قاضية للمعالم الإسلامية والتعليم والمساعدات الاجتماعية، ولكنه كان أيضا ضربة مؤلمة للمجتمع كله، إذ كان ذلك حرمانه من موارد كان يعيش عليها آلاف المسلمين في الجزائر وخارجها، بعد أن فقد أملاكه وصنائعه ومنازله وأوقافه، لصالح السلطة الاستعمارية من جهة والمستوطنون الأجانب من جهة أخرى[5] .

وقد عبّر الجنرال دولاموريسيير (1806-1865م)، -الذي حكم الجزائر في الفترة ما بين (1845-1847م) والمعروف بتدينه-، عن رأيه فيما آلت إليه أوضاع الجزائيين وما قام به

---

[1] صدر هذا القانون في 22 أفريل 1963، من طرف الإمبراطور نابليون الثالث، ويعتبر منعرجا حاسما، ونقطة تحول بارزة في التشريع العقاري الفرنسي، وفي تاريخ الملكية العقارية في الجزائر، هذا لما ترتب عنه من هدم للبنية الاجتماعية والاقتصادية، ولما له من أبعاد سياسية على المجتمع الجزائري. للمزيد انظر: عدة بن داهة، "الخلفيات الحقيقية للتشريعات العقارية في الجزائر إبان الإحتلال الفرنسي 1830-1873"، **أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962**، الجزائر، منشورات وزارة المجاهدين، 2007، ص138.

[2] جان بول سارتر، **عارنا... في الجزائر**، تر: عايدة وسهيل إدريس، بيروت، دار الآداب، (ب، س)، ص13.

[3] انظر الملحق رقم: 06.

[4] سيف الإسلام زبير، **سجل تاريخ الإستعمار في الجزائر**، الجزائر، المؤسسة الجزائرية للطباعة، 1988، ص ص 14-15.

[5] أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830- 1954**، ج5، ص 171.

الاحتلال في حقهم، بقوله: "حللنا بمدينة الجزائر، فاتخذنا المدارس مخازن وثكنات واصطبلات، واستحوذنا على أملاك المساجد والمدارس، وكنا نظن أننا سنعلم الشعب العربي مبادئ الثورة الفرنسية، ولكن مع الأسف أن المسلمين رأوا في ذلك ضربة للدين والعقيدة" [1]. وبهذا لم تكن الإدارة الفرنسية وفية لالتزاماتها وتعهداتها[2] .

يزعم الفرنسيون أنه منذ سنة 1848م، أي بعد مصادرة أملاك الوقف التابعة للمساجد والزوايا والقباب، أصبحت الإدارة الفرنسية مسئولة على الصرف على التعليم والأمور الدينية والصدقات التي تنص عليها الأوقاف، هذا من حيث الشكل، أما الواقع فكان غير ذلك، فقد أهمل التعليم العمومي للمسلمين، كما تفرقت مصاريفه على مصالح أخرى للإحتلال وأدمجت مصاريف الموظفين من رجال الدين والأئمة في ميزانية الدولة فكانوا يتقاضون أجورهم منها واختفت نفقات صيانة المساجد، أما الصدقات فذهبت مع الوعود الضائعة،

وفي الأول من ماي 1848م، صدر قرار بإنشاء مصلحة جديدة تتعلق بالعلاقات مع الجزائريين تسمى (مصلحة الإدارة المدنية الأهلية) وعين على رأسها السيد دولابورت وهو خبير بالشؤون العربية الإسلامية، ثم تغيرت هذه المصلحة فأصبحت تسمى(اللجنة الخيرية) ثم تغيرت تباعا إلى أن استقر بها الأمر، فحل محلها مكتبا يسمى المكتب الخيري [3].

- المكتب الخيري:

يرجع إنشاء هذا المكتب إلى وزير الحربية المارشال " فيان" سنة 1857م على إثر تقرير أعده لنابليون، واقترح عليه إنشاء مكتب يسمى (المكتب الخيري الإسلامي) تكون مهمته السهر على توزيع الصدقات على فقراء المسلمين، وقد وافق نابليون الثالث على تقرير وزيره، وصدر مرسوم نص على إنشاء المكتب الخيري وكان يصرف كتعويض لهذا المكتب جزء

---

[1] خديجة بقطاش، المرجع السابق، ص21.

[2] Aumerat, le bureau de bienfaisance musulman , in **R A**, V 43, 1899, p197.

[3] أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830- 1954**، ج5، ص 186.

من أموال ومداخيل الأملاك الوقفية، وخصص له مبلغا قدره 113.510 فرنكا سنويا لهذا المكتب كتعويض للمسلمين عما فقدوه من أملاكهم وأوقافهم[1] .

وقد اعترف الوزير" فيان" في مقدمة التقرير أن حالة المجتمع الجزائري قد تدهورت كثيرا، نتيجة الاستيلاء على الأوقاف بدون تعويض، هذا ما أدى إلى افتقار الجزائريين نتيجة احتلال ديارهم وأملاكهم الدينية، وخراب صنائعهم وتجارتهم، حيث كان صريحا حينما قال: "إن ما ندفعه هو دين علينا وليس تضحية منا"، وقد حصر "فيان" اختصاصات المكتب في توزيع المساعدات والمنح رغم ضعف مداخيله وتلقي التبرعات والهبات سواء من الجزائريين أو الأوروبيين، وكانت أموال هذه المساعدات تصرف على ملاجئ الأطفال والعلاج الطبي وإحداث ورشات للصنائع، إن هذا المشروع الذي يبدو "إنسانيا" يجب أن لا ينسينا أصل القضية وهي الاستيلاء على أرزاق هؤلاء الذين تقدم لهم الصدقات والمساعدات في الوقت الذي تخرب فيه مواردهم[2] .

كان المكتب الخيري يسير حسب القوانين الفرنسية إلى أن حدث تغيير النظام الإداري في الجزائر ونشأة وزارة الجزائر[3]، وقد تبع ذلك تعديلات وتغييرات في الأجهزة التابعة، وجاء مرسوم 10 ديسمبر 1858 الذي فرض على الولايات تخصيص مصاريف للمساعدات العامة وخدمات الأهالي المدنية، على أن تقدم مصلحة أملاك الدولة لصالح الولايات مداخيل الوقف، باعتبار الولايات هي المتوكلة على الأوقاف، وبناء عليه أصبحت الولاية هي التي تنوب عن الدولة في تخصيص المبالغ ومنحها للمكتب الخيري لصرفه في الأوجه المحددة في مرسوم1857، وبعدها وفي سنة 1868 صدر قرارا في عهد الحاكم العام المارشال "ماكماهون"

---

(1) Aumerat**,** le bureau de bienfaisance musulman , in **R A**, V 43, 1899, p199-201.

(2) أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830– 1954**، ج5، ص ص 187–190.

(3) هي محاولة من نابليون الثالث –عهد الإمبراطورية الثالثة– تطبيق سياسة إدماج جديدة وأسلوبا جديدا، في إطار ما عرف بوزارة الجزائر والمستعمرات، التي أسندت إليها كل مصالح الجزائر الإدارية ماعدا التعليم العام والدين، وألغي منصب الحاكم العام، وعين مكانه وزيرا مقيما بباريس. للمزيد انظر: يحي بوعزيز، المرجع السابق، ص 18.

(1808- 1893م) الذى حكم الجزائر في الفترة(1864-1870م) أصبح المكتب الخيري تحت سلطة رئيس البلدية[1] .

لكن هذه التغييرات أدت إلى تناقص ميزانية المكتب بدل زيادتها وقد تواصل النقص إلى سنة 1869م حيث لم تتجاوز ميزانية المكتب 2300 ف من أصل 113510 ف [2] .

وبهذا وقع التلاعب الإداري بأموال هذه الميزانيات، وصرفت لصالح المستوطنين وفي المشاريع الفرنسية العامة، وانتهى الأمر إلى التحايل القانوني، من خلال الإجراءات المتتالية حتى انحصرت الأمور في فرع واحد سماه الفرنسيون المساعدات أو (الإغاثات)، وبالتالي تمت تصفية الأوقاف، فلم يبقي للجزائريين من أوقافهم الكثيرة بكل أنواعها ومداخيلها شيء، فقد ذهبت كل عائدات هذه الأوقاف إلى ميزانية الدولة الفرنسية، وأصبحت تستعمل المداخيل في صالحها، بالإضافة إلى ذلك بيع العقارات للمعمرين وتسليم الأراضي لهم وللشركات الفرنسية والأجنبية، والغريب في الأمر أن بعض الفرنسيين يرى بأن الإدارة الفرنسية تباطأت في تطبيق القوانين، ويذهب فريق آخر إلى القول بأنه لو لم تستعمل الإدارة الفرنسية طريقة المصادرة للأملاك العقارية أو الوقفية لتأخر إنشاء الملكية الفرنسية في الجزائر لسنوات طويلة[3] .

ومهما يكن فلم تمضي أربعين سنة على الاحتلال الفرنسي بالجزائر، حتى تم ضم جل الأوقاف العامة وأصبحت أملاكا للدولة، والملاحظ أن تلك القرارات لم تكن مقتصرة على الأملاك الوقفية في مدينة الجزائر، بل شملت كل المدن التي وقعت فريسة للاحتلال الفرنسي مثل وهران وتلمسان وعنابة وبجاية والمدية والبليدة وقسنطينة وغيرها، كما شملت القطاع الريفي أيضا بعد القبض على مقاليد الأمور في المدن، وعوملت هذه المناطق نفس المعاملة، فاستولى الفرنسيون على أوقاف (سيدي بومدين شعيب) في تلمسان وهي الأوقاف التي قيل عنها أنها كانت تبلغ ربع أملاك تلمسان وما حولها وقيل أن مداخيل هذه الأوقاف عظيمة[4] .

---

[1] Aumerat, le bureau de bienfaisance musulman , in **R A**, V 43, 1899,p71.

[2] أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830- 1954**، ج5، ص 92.

[3] المرجع نفسه، ص 156.

[4] المرجع نفسه، ص172.

وفي نفس المنطقة استحوذ الفرنسيون على عدد كبير من المساجد والقباب والزوايا ومن ثمة على أموال دخلها وأراضيها ومنازلها وقد شمل أيضا أوقاف العيون والطرقات.

ونفس الشيء طبق على الأوقاف في قسنطينة وهي الأكثر ثراء عندئذ، وقد استولت إدارة أملاك الدولة على أوقاف الحرمين في قسنطينة بنفس التبريرات التي جاؤوا بها بالنسبة لمدينة الجزائر، وقد بدأت مصلحة أملاك الدولة فيها بحصر أوقاف (دار سيدي البشير) والمقصود به "الشيخ الفكون" ثم أوقاف الجامع الكبير، وكما ورد في تقرير مدير المالية بلونديل "Blondel" المؤرخ في 30 نوفمبر 1842م، أن عدد أوقاف الجزائر كان على النحو الذي سنوضحه في الجدول التالي:

الجدول رقم: 04 يوضح عدد الأوقاف في بعض المدن الجزائرية[1]

مكان الوقف	الأوقاف المثمرة	الأوقاف المختصة بالمصالح العامة	المجموع
الجزائر	1764	34	1798
عنابه (بون)	60	15	75
وهران	109	23	132
قسنطينة	1276	416	1692
المجموع	3209	488	3697

نلاحظ حسب هذا الجدول ومن خلال هذا التقرير، أن مدينة الجزائر تأتي في المقدمة من حيث مجموع عدد الأوقاف، ثم مدينة قسنطينة التي تتقارب مع مدينة الجزائر ثم وهران ثم تليها مدينة عنابة، وهذا دليل على ما كانت تزخر به الجزائر عشية الإحتلال تعدد وإنتشار للأملاك الوقفية، وهذا ما يفسر مدى الصعوبة التي وجدها الاحتلال في تكييف هذه الأملاك مع القوانين العقارية، والتعامل معها كأنماط الملكيات العقارية الأخرى.

ومن العقارات في المناطق الصحراوية ما استولت عليه أملاك الدولة في الأغواط، وهو عقار واحد وتبلغ قيمته (11200ف)، وكان لميزاب مساجدها وأوقافها الغزيرة، وكان ريعها يُوزع على الفقراء في نظام محكم وفي مراسيم معينة مثل شهر رمضان وموسم الحج وفي

[1] موسى عاشور، المرجع السابق، ص 80.

الحياة اليومية وللكتاتيب والمدارس نصيبها من مداخيل الأوقاف، وكان الوقف يشمل النخيل والمنازل، ويقام حفل سنوي توزع فيه الصدقات على الفقراء تحت إشراف شيوخ المنطقة، وقد ادعت الإدارة الفرنسية أنها احترمت الأوقاف في الجنوب عموما وفي ميزاب خصوصا، والغريب أنهم ادعوا أنه في منطقة الهقار ليس فيها مساجد ومن ثمة ليس فيها أوقاف، ولكن عكس ذلك ففيها مساجد وزوايا وأن الطرق الصوفية لها دورها القوي في المنطقة[1] .

2- الأهداف:

كان وراء السياسة الاستعمارية التعسّفية والعدوان الهمجي على ممتلكات الجزائريين ومؤسسات أوقافهم عدة أهداف نذكر منها:

- نزع الحصانة عن الأملاك الوقفية، وبالتالي إدخاله في نطاق التعامل التجاري، مما يسمح للأوروبيين بامتلاكها، وهذا باستبعاد أحكام الشريعة الإسلامية في المعاملات العقارية.

- تحطيم البنية الأساسية لتركيبة هذه الأوقاف، للتمكن من السيطرة على الجزائريين وتعزيز الفقر والقهر في المجتمع الجزائري، ليجعله خاضعا للإدارة الاستعمارية.

- فرنسة الأراضي وإخضاعها للقانون الفرنسي، المبني على الملكية الفردية، وبالتالي ضرب البنية الاجتماعية .

- الرغبة في الاستحواذ على الأموال لتضخيم ودعم ميزانية الدولة الفرنسية، وهو أمر واضح من مبدأ الاستعمار نفسه وهو النهب والاستثراء على حساب الشعوب المحتلة .

- قطع الطريق أمام أي محاولة لمقاومة الاستعمار ومواجهته، ففي نظر سلطة الاحتلال تمثل الأوقاف والقائمين عليها، من مفتين وعلماء ووجهاء، مركز قوة لامتلاكها أموالا كثيرة وتمتعها بنفوذ قوي في أوساط الجزائريين، من شأنه أن يشكل خطرا على السلطة الفرنسية في الجزائر، بأن يستعمل المسلمون المال لاسترداد سيادتهم وطرد الفرنسيين، وهذا صحيح إذا أخذنا في الاعتبار أن معظم حركات المقاومة المسلحة كانت تمول من الأوقاف .

---

[1] أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954**، ج5، ص 174.

– يقول حمدان خوجة: "أن السبب الذي جعل الموظفين الفرنسيين يشيرون على الحكومة الفرنسية بالاستيلاء على تلك المؤسسات هو: "الحصول على وسيلة يكسبون بها ثروة طائلة في أسرع وقت ممكن ولو على حساب الإنسانية والشرف، للافتتان الأنفس وترغيب فرنسا في الاحتفاظ بالإيالة، عندما يظهرون لها إن المدخول معتبر وغير مبالين بشرعية أو عدم شرعية تلك الحقوق"[1].

– إن قرارات الاستيلاء على أملاك الأوقاف بكل أنواعها قد استمرت في الظهور بين (1830–1837)، وازدادت تطبيقا وجورا في قرارات 1839، 1842، 1848، وكان الهدف إفقار الجزائريين وإجبارهم على الهجرة ومغادرة أملاكهم وترويضهم سياسيا، عن طريق الإقصاء وبالتالي الحصول على الأملاك للأوروبيين، سواء كانت منحة أو بيعا، قصد الاستيطان والاستعمار[2] .

[1] حمدان خوجة، المصدر السابق، ص 243–244.

[2] أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**، ج1، ص77.

الفصل الثالث

ردود الأفعال ونتائج سياسة الاستيلاء على الأوقاف وآثارها على المجتمع الجزائري

أولا: ردود أفعال بعض الشخصيات الجزائرية

1- المفتي الحنفي ابن العنابي

2- المفتي المالكي ابن الكبابطي

3- حمدان بن عثمان خوجة

ثانيا: نتائج سياسة الاستيلاء على الأوقاف وآثارها على المجتمع الجزائري

1- نتائج سياسة الاستيلاء على الأوقاف

2- أثارها وانعكاساتها على المجتمع الجزائري

أولا: ردود أفعال بعض الشخصيات الجزائرية

كان من الطبيعي أن لا تمر التجاوزات والاعتداءات التي ارتكبها جنود الحملة الفرنسية على الجزائر، والمدن الجزائرية الأخرى، وما رافقها من قرارات تعسفية من جانب الإدارة الفرنسية دون أن تؤدي إلى حدوث ردود أفعال واحتجاجات قوية من قبل الجزائريين[1] .

وتلك الردود كانت تعبيرا على استنكار ورفض لما لحق السكان من أضرار بالأرواح والممتلكات والمقدسات، وللصدمات التي تلقاها المواطنون في مشاعرهم الدينية وهتك لمقدساتهم وليست المسألة قائمة على التعصب الأعمى، ولكنها غيرة ودفاعا عن النفس والدين والقيم[2].

لقد كان موقف الجزائريين وخاصة فئة المفتين والعلماء وأعيان البلاد من السياسة الفرنسية واضحا منذ البداية، وهو الرفض والاستنكار والاحتجاج وإرسال الشكاوى والعرائض إلى المسئولين الفرنسيين، ومطالبتهم برفع أيديهم عن ممتلكات الناس، فضلا عن الأوقاف واتسمت هذه المواقف بالصرامة والاستماتة فيها، مع النقد والاستنكار الشديدين، وقد كان منطلق هذه المواقف مبنيا على نقطتين:

– الأولى أن الأوقاف إلى جانب أهميتها في حياة المجتمع فهي تتميع بالقداسة ولا يقبل الاعتداء عليها مطلقا، والثانية: أن الفرنسيين تعهدوا بشرفهم على احترام ممتلكات السكان وديانتهم وفق ما نصت عليه معاهدة الاستسلام[3] .

ومن النماذج لمواقف واحتجاجات الشخصيات الدينية من الجزائريين على تصرفات الإدارة الفرنسية نجد المفتي الحنفي بن العنابي والمفتي المالكي ابن الكبابطي ومن الأعيان حمدان بن عثمان خوجة .

---

[1] صالح حيمر، المرجع السابق، ص41.

[2] أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**، ج1، ص79.

[3] بشير بلاح، **تاريخ الجزائر المعاصر، 1830-1989**، الجزائر، دار المعرفة، ج1، 2006، ص201.

1- المفتي الحنفي ابن العنابي:

يعد ابن العنابي من الشخصيات البارزة التي اتسمت بالنقد الشديد للسلطات الاستعمارية وتصرفاتها تجاه الأوقاف. ويقول في شأنه حمدان خوجة: " كان المفتي سيدي محمد العنابي رجلا نزيها وفاضلا، ذنبه الوحيد أنه كان يكتب دائما إلى الجنرال "كلوزيل" يلومه على تصرفاته التي كانت تبدوا له مخالفة لوثيقة الاستسلام وللقوانين الفرنسية ولحقوق الإنسان" [1].

فقد كتب عدة رسائل إلى "كلوزيل" مذكرا إياه ببنود الاتفاق ومحذرا من مغبة السياسة الفرنسية التي تنتهجها إلا أن الإدارة الاستعمارية لم تستمع إليه بل راحت تحيك ضده المؤامرات حيث اتهمته بتدبير مؤامرة[2]، تستهدف الوجود الفرنسي في الجزائر وإعادة الحكم الإسلامي (العثماني) إلى الجزائر [3] .

كان ابن العنابي موضع شبهة بالنسبة للسلطات الفرنسية منذ دخولها، وعلاقته بها متوترة، فعندما أجبر "كلوزيل" المفتي على تسليمه بعض المساجد في المدينة لجعلها مستشفيات للجيش متعهدا له باستعمالها مدة شهرين فقط، رفض ولم يرضى بذلك[4] .

ولبقائه مصرا على رفضه للتجاوزات التي تقوم بها الإدارة الاستعمارية، ضاق "كلوزيل" ذرعا بجرأة المفتي، فقرر أن يضع حدًّا له، فألقي عليه القبض وسجنه بعض الوقت، بعدها قرر التخلص منه، فقام بنفيه إلى الإسكندرية، وهذا بعد عدة أشهر فقط من احتلال الجزائر، وخلال هذه الفترة تعرضت أسرته إلى جميع الإهانات[5] .

لم تمهل السلطات الفرنسية ابن العنابي إلا عشرين يوما ليبيع أملاكه وينهي التزاماته وهذا بعد تدخل من حمدان خوجة لدي كلوزيل لذلك وتقديم ضمانات شخصية، وخلال هذه

---

[1] حمدان خوجة، المصدر السابق، ص227 .

[2] كانت من تدبير كلوزيل للإيقاع بابن العنابي في الفخ ووضعه في دائرة الاتهام، حيث أرسل له مبعوثا يخبره بأنه ينوي إخلاء مدينة الجزائر، وأنه يريد أن يسلمه الحكم فهل باستطاعته أن ينظم جيشا للدفاع عن البلاد، فأجابه المفتي بنعم وأنه حينها سأبذل ما بوسعي لذلك. للإطلاع على التفاصيل وللمزيد انظر: حمدان خوجة، المصدر نفسه، ص228 .

[3] أبو القاسم سعد الله، **رائد التجديد الإسلامي، مجمد بن العنابي**، ص40 .

[4] حمدان خوجة، المصدر السابق، ص227 .

[5] المصدر نفسه، ص259 .

الفترة استطاع أن يقضي حاجاته، وغادر الجزائر إلى الإسكندرية، وهكذا اختفى عنصر من عناصر المقاومة في مدينة الجزائر[1] .

ولعل هذا التصرف العنيف والماكر من جانب السلطات الاستعمارية تجاه المفتي ابن العنابي كان الغرض منه ترهيب النخبة الجزائرية المثقفة، الرافضة للوجود الفرنسي وممارساته، غير أن هذه الإجراء لم يثن من عزيمة الجزائريين الغيورين على دينهم ووطنهم، بل زادهم تحديا وإصرارا.

2- المفتي المالكي ابن الكبابطي:

يُعَدُّ ابن الكبابطي من الشخصيات التي يمكن اعتبارها رمزا للمقاومة الثقافية، خاصة فيما يتعلق بالدفاع عن الأوقاف الإسلامية واللغة العربية، الذي كان له مواقف تاريخية في هذا المجال، وقد كان ابن الكبابطي يشغل منصب القضاء على المذهب المالكي حين احتلت الجزائر، وبقي فيه إلى غاية السنة الأولى من الاحتلال[2] .

وقد سمحت له وظيفته بالاطلاع عن كثب عن تلك الاعتداءات والتجاوزات التي ارتكبها الفرنسيون، والتي لم ينجوا منها حتى العلماء والفقهاء والأعيان، فقد لاحظ مصير زميله المفتي محمد بن العنابي، في الوقت الذي عملت الإدارة الفرنسية فيه على تحويل منصب القضاء إلى مجرد وظيفة شكلية، تتخذ كأداة لتنفيذ رغبة السلطة الاستعمارية وهذا ما دفع بابن الكبابطي إلى طلب الإعفاء من هذا المنصب، حتى لا يكون عونا للإدارة الفرنسية على بني وطنه، غير أن هذه الأخيرة وإن وافقت على إعفائه من منصب القضاء فقد كلفته بمهمة أصعب، حيث عينته في منصب الإفتاء سنة 1831م والذي استمر فيه إلى غاية سنة 1843م تاريخ عزله ونفيه، وفي ظل هذه الظروف شغل المفتي الكبابطي منصب الإفتاء

---

[1] أبو القاسم سعد الله، **محاضرات في تاريخ الجزائر**، ص75 .

[2] أبو القاسم سعد الله، **أبحاث وأراء في تاريخ الجزائر**، دار البصائر، الجزائر، ج2، 2007، ص17.

وظل يمثل واسطة بين الإدارة الفرنسية والسكان، ويمارس سلطته على الشؤون الدينية بما فيها الأوقاف والمساجد والتعليم وموظفي هذه المؤسسات على اختلاف مستوياتهم[1].

عند تشكيل اللجنة الإفريقية سنة 1833م وزيارتها للجزائر كان المفتي من بين الجزائريين الذين استمعت هذه اللجنة إلى أقوالهم واستجوبته في الجلسة الخاصة بمناقشة العدالة والقضاة، حيث أبدى رأيه في مسائل الأحوال الشخصية والقضاء[2].

توترت علاقة ابن الكبابطي بالإدارة الاستعمارية منذ تعيين الجنرال "بوجو" حاكما عاما للجزائر سنة 1841م وازدادت درجة التأزم سنة 1843م حين أصدرت الإدارة الاستعمارية قرار 23 مارس 1843م والذي يقضي بضم مؤسسات الأوقاف إلى أملاك الدولة وإلحاق مداخيله بالميزانية الاستعمارية[3] .

ولم يكتفي "بوجو" بضم الأوقاف بل تعدى ذلك إلى محاولة فرض اللغة الفرنسية على أبناء الجزائر، حيث أصدر وزير الحربية أمرا يقضي بتعليم اللغة الفرنسية للأطفال الجزائريين في المدارس القرآنية، وقد كانت المقاومة المستميتة التي أبداها المفتي ابن الكبابطي ضد هاذين القرارين، هي التي جعلت السلطات الاستعمارية تشن عليه حملة من الضغط والتهديد والتخويف والتشويه، حيث سجنت ابن أخيه أحمد بن عاشور مدير مدرسة الجامع الكبير ونصبت جواسيسها يتتبعون تحركات واتصالاته، كما عملت على اختلاق التهم التي تدينه وتظهره بمظهر المتمرد العاصي[4] .

وقد عبر الجنرال "فوارول" (1781-1853م) في مراسلاته بأن ابن الكبابطي: "رجل يضمر نحونا حقدا عنيفا وأنه كان يواجه بأذن صماء كل الإجراءات التي اتخذها الحاكم العام ومساعدوه، وكان يعارض الإصلاحات التي كانت لها صلة به وكذلك معارضته في

---

(1) أبو القاسم سعد الله، **أبحاث وأراء في تاريخ الجزائر**، ج2، ص18.

(2) أبو القاسم سعد الله، **محاضرات في تاريخ الجزائر**، ص102 .

(3) Albert Dévoulx, Les édifices religieux de l ancien Alger, in **R A**, V 7,1863 , p 186.

(4) عبد المجيد بن نعيمة وآخرون، المرجع السابق، ص495 .

إدارة الشؤون الدينية"[1] وأتهم بمعارضته لأوامر الحكومة ومقاومته المكشوفة، وتقدم باقتراح يقضي بعزله ونفيه، قصد التخلص من شغبه والحيلولة دون وقوع ردود أفعال محتملة من طرف الجزائريين[2] .

لقد رأت السلطة الاستعمارية في تعنت المفتي ابن الكبابطي، مساسا بها وأن تركه بدون عقوبة مدعاة لمزيد من التمرد، وبناء على الاقتراح، أصدر الحاكم العام "بوجو" في شهر ماي 1843م أمرا يقضي بعزل المفتي من منصبه، وألقي عليه القبض، ولم تلبث السلطات الاستعمارية أن أصدرت قرار بنفيه إلى فرنسا، وبعد مشاورات ومراسلات بين الدوائر السياسية الفرنسية في كل من الجزائر وباريس سمح للمفتي بالذهاب حيث يريد فأختار الإسكندرية بمصر التي وصل إليها يوم 24 جوان 1843م رفقة ولده وابن أخيه أحمد بن عاشور حيث نزل ضيفا على مواطنه ورفيقه في المحنة المفتي الحنفي محمد بن العنابي[3].

هكذا كان موقف ابن الكبابطي، الذي كان مثالا للتحدي والاستماتة في الدفاع عن مقدسات الأمة، وهكذا كان موقف السلطات الفرنسية من كل صوت حر حاول الدفاع عن وطنه.

3- حمدان بن عثمان خوجه:

يُعدُّ من الشخصيات المعروفة بالمواقف الاحتجاجية خلال السنوات الأولى للاحتلال منها تلك العريضة[4] التي بعث بها إلى وزير الحربية في 3 جوان 1833م والتي تتألف من 18 بندا[5]، تكشف الاعتداءات والفظائع التي اقترفها الفرنسيون من استيلاء على الأوقاف وتهديم المؤسسات الدينية، إلا أن السلطات في باريس تجاهلت هذه العرائض والمطالب[6].

---

[1] أبو القاسم سعد الله، **محاضرات في تاريخ الجزائر**، ص19 .

[2] Albert Dévoulx, Les édifices religieux de l'ancien Alger, in **R A**, V 10 ,1866 , p 381

[3] أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص28 .

[4] انظر الملحق رقم: 07

[5] للاطلاع على بنود هذه العريضة والرد عليها من طرف وزير الحربية انظر: عبد الجليل التميمي، **بحوث ووثائق في التاريخ المغربي تونس – الجزائر – ليبيا من 1816 إلى 1871**، ط1، تونس، الدار التونسية للنشر، 1972، ص ص146–166 .

[6] حمدان خوجة، المصدر السابق، ص254 .

وفي شهر ماي 1833م كان في باريس يدافع عن قضية الجزائر أمام الرأي العام الفرنسي والعالمي، حيث كان له الدور برفقة فئة من المنفيين الجزائريين في باريس في تحرك البرلمان الفرنسي وظهور اللجنة الإفريقية، وفي نفس الشهر أرسل خوجة مذكرة إلى مجلس الدولة الفرنسي عن حالة الجزائر، وفي 9 جويلية أرسل خلاصة المذكرة إلى الحكومة الفرنسية وفي اليوم الموالي أرسل نسخة من المذكرة ورسالة إلى الملك الفرنسي وناشده التدخل في الجزائر [1].

وإلى جانب هذه العريضة أو المذكرة، تقدم أمام اللجة الإفريقية وعرض أفكاره وأصبح هو صوت الجزائريين الذين فوضوه ليتحدث باسمهم[2]، ولذلك رفع في 16 سبتمبر من نفس السنة رغبات الجزائريين إلى الملك[3]، وقد ألح فيها على شيئين: الحرية والاستقلال والتمتع بالحقوق التي يتمتع بها الأوروبيون[4] .

لقد كانت له مواقف واضحة ضد انتهاك حرمة المساجد وأظهرت سخطه على السياسة والتصرفات الاستعمارية، وكتب حمدان خوجة "المرآة" لتنوير الرأي العام و عبر فيه عن خيبة أمله من اللجنة الإفريقية التي لم تحقق ما كان يريد، وهو يدرك جيدا أن الفرنسيين سيقرؤونه ويطلعون على ما كتب فيه[5]، مما أدى به إلى المحاكمات بدعوى التشهير بالغير ولم يقبل له أي مطلب للاستئناف، وعندما عاد "كلوزيل" إلى الجزائر حاكما عاما و كان ساخطا عليه وأصدر قرارا في 26 سبتمبر 1836م بطرد حسن بن حمدان خوجة من الجزائر بدعوى التآمر على فرنسا، وأما حمدان خوجة فقد ذهب إلى اسطنبول واستقر هناك حتى وفاته[6].

واستمرت الإدارة الفرنسية في سياسة الترهيب والسجن والنفي ضد كل من يحاول الدفاع عن الحقوق المشروعة للجزائريين .

---

(1) أبو القاسم سعد الله، **محاضرات في تاريخ الجزائر**، ص ص81-82 .

(2) للاطلاع على الأفكار التي طرحها حمدان خوجة على اللجنة وأجوبته عل أسئلتها، انظر: عبد الجليل التميمي، المرجع السابق، ص ص182 – 186 .

(3) انظر الملحق رقم: 08.

(4) أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص 82 .

(5) حمدان خوجة، المصدر السابق، ص238 .

(6) بشير بلاح، المرجع السابق، ص167 .

ثانيا: نتائج سياسة الاستيلاء على الأوقاف وآثارها على المجتمع الجزائري

1- نتائج سياسة الاستيلاء على الأوقاف:

اتخذت سلطات الاحتلال في سياسة النهب والسلب والمصادرة والحجز بالطرق المختلفة، أداة دائمة لإرهاق الشعب وإخضاعه، حيث أعطت فرنسا نموذجا فريدا في الحقد والغطرسة والظلم والعدوان وأعطت كذلك تصورا لما سيكون عليه مصير البلاد منذ السنوات الأولى للاحتلال، قبل إن يمتد نفوذها إلى الداخل، وبعد ثلاث سنوات فقط من الاحتلال سارعت يد الإجرام ومعاول الهدم للعمل، فقد هدم ثلث مدينة الجزائر تحت مبررات مختلفة وضاعت معها أملاك الناس وحقوقهم بدون أدني تعويض، ولأجل تهيئة ساحة تدعى ساحة الحكومة (ساحة الشهداء حاليا)[1] هدمت خمسة أسواق عمومية[2].

لقد جاء في تقرير اللجنة الإفريقية: "إننا قد ضممنا إلى ممتلكات الدولة، سائر عقارات الأوقاف الإسلامية، ووضعنا تحت الحجز ممتلكات طائفة من السكان تعهدنا لها باحترام أشخاصها وممتلكاتها، واستولينا على ممتلكات خاصة دون أن ندفع مقابلها أي تعويض بل أجبرنا في كثير من الأحايين أصحاب الديار على دفع نفقات تهديمها، كما أجبرناهم على دفع نفقات تهديم مسجد، ولقد اعتدينا دون أي مراعاة على حرمة الأضرحة والزوايا والمساجد وعلى المنازل الخاصة التي تعتبر مقدسة عند المسلمين"[3] .

وقال حمدان خوجة: «أخذوا جوامعنا ومساجدنا، ولم يبقى بيد المسلمين إلا أربع جوامع وعدة مساجد صغار، ونحو ثلاث أرباعها أخذوه وسكنوها واكتروها للتجارة » [4] .

---

[1] انظر الملحق رقم: 09.

[2] جمال قنان، **قضايا ودراسات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر**، الجزائر، منشورات المتحف الوطني للمجاهد، 1994، ص 117.

[3] أحمد توفيق المدني، **هذه هي الجزائر**، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، 1956، ص 92 – 93.

[4] عبد الجليل التميمي، المرجع السابق، ص150 .

وصرح السيد "جون تي دو بيسي" :«إن جميع المساجد والمؤسسات الخيرية والأوقاف ملك للدولة الفرنسية» [1].

وقال أيضا «إننا أخذنا الجزائر فنحن أصحابها بلا منازع وسنعمل فيها كل ما يحلو لنا سواء من ناحية الهدم أو غيره» [2] .

ولأغراض مختلفة لم يتورع الاحتلال على هدم بيوت العبادة ولم يحترم حرمة الدين وقدسية المساجد، لذلك تعرضت المؤسسات الدينية لمحاربة شديدة وكان مصير المساجد إما الهدم مباشرة والتخريب، ثم الاستيلاء على محتوياتها، أو تحويلها إلى كنائس أو إلى منازل للأسلحة و إلى مستشفيات وأخرى حولت إلى ثكنات، والفرنسيون أنفسهم يعترفون بما قام به الجيش، حينما دخل مدينة الجزائر، فالجنرال "دولاموريسيير" (De Lamoricière) المعروف بتدينه يقول: «حللنا بمدينة الجزائر، فاتخذنا من المدارس مخازن وثكنات واسطبلات، واستحوذنا على أملاك المساجد والمدارس، وكنا نظن أننا سنعلم الشعب العربي، مبادئ الثورة الفرنسية ولكن مع الأسف أن المسلمين رأوا في ذلك ضربة للدين والعقيدة »[3].

1-1- نتائجها على المساجد

أ- المساجد التي هدمت :

من بين المساجد التي هدمت مسجد السيدة[4]، وقد هدم بأمر من كلوزيل وهذا تحت تأثير الدعاية التي لقيت تصديق منه، إن هذا المسجد يحتوي على كنوز الداي، فضلا عما يتميز به هذا المسجد من محتويات راقية وباهظة الثمن، من أعمدة رخامية نادرة وأبواب ضخمة

---

[1] حمدان خوجة، المصدر السابق، ص 249.

[2] المصدر نفسه، ص 254.

[3] خديجة بقطاش، المرجع السابق، ص21.

[4] يعد من أقدم مساجد العاصمة، قد بنته ، كما تقول بعض الروايات، بنت مولاي الناصر(ملك بجاية) وقد سمي باسمها بمسجد السيدة وجدده (محمد باشا بن عثمان)، بعد أن هدمته قنابل الإسبان في القرن 12ه/18م، ويعتبر تحفة من التحف العمرانية. للمزيد انظر: أحمد الشريف الزهار، **مذكرات نقيب الأشراف، تح: أحمد توفيق المدني**، ط2، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1980، ص24- 32 .

وخزف صيني على جدرانه[1] وقد تمت عملية الهدم على مرأى من السكان وهم واقفون يشاهدون هذا المنظر المثير، مندهشون لدرجة أنهم لم يقوموا بأي حركة وكانوا يرددون مكتوب... مكتوب[2].

ب- المساجد التي حولت إلى كنائس:

من أشهرها جامع "كتشاوة" الذي أصبح كاتدرائية الجزائر، وقد وقعت له تغييرات داخلية جذرية ولكن مظهره بقي كما هو، وهناك مسجد القصر الذي حول وأصبح (كنيسة الصليب المقدس)، وكذلك جامع بتشين الذي أصبح (كنيسة سيدة القصر) ومسجد القائد الذي أعطي إلى (جمعية أخوات القديس جوزيف)، أما المساجد التي حولت إلى ثكنات وأغراض أخرى فمن بينها مسجد (عبدي باشا) الذي حول إلى مخزن وأما مسجد (سيدي الرحبي) فقد أعطي سنة 1833م إلى الصيدلية المركزية ومسجد (الشماعين) الذي أعطي إلى المتصرف العسكري ومسجد (العين الحمراء) الذي أصبح ثكنة عسكرية سنة 1837م[3] .

أما المساجد التي بقيت كما هي فهي قليلة، حيث لم يبقى منها سوى واحدا وعشرين مسجدا سنة 1862م بعد أن كان عددها عشية الاحتلال 176 مسجدا[4].

إن الهدم الذي أصاب المساجد أصاب أيضا وبالتبعية المدارس الملحقة بها، والتي كان بعضها مشهورا بالعلم والعلماء، فمن بين هذه المدارس مدرسة القشاش والتي كان مصيرها مصير الجامع التابعة له ومدرسة الجامع الكبير التي حولت من طرف أحد الفرنسيين إلى حمام، كما هدمت مدرسة الأندلس ومدرسة جامع السيدة مريم، كما كان مصير مدرسة (صباط الحوت) ومدرسة (جامع السلطان) ومدرسة (جامع خير الدين) ومدرسة جامع (سيدي عبد الرحمان الثعالبي)[5].

---

(1) حمدان خوجة، المصدر السابق، ص 248.

(2) Aumerat, La propriété urbaine à Alger, in **R A**, V 42 , 1898, pp 178 – 179.

(3) أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**، ج1 ، ص 82-84 .

(4) Doutté (e), les minarets et l'appel a la prière , in **R A**, V 43 , 1899, pp 346.

(5) أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص 85.

وقد تعرضت الزوايا والأضرحة[1] لما تعرضت له المساجد من الهدم والإهمال والتحويل عن مقصد الواقفين، حيث اغتصبت السلطات الفرنسية أوقافها أيضا وبذلك حرم آلاف الموظفين والعلماء والفقراء من حقوقهم المشروعة التي نصت عليها هذه الأوقاف، ولقد كان في مدينة الجزائر خمسة عشر زاوية، كلها اشتهرت بهذه التسمية[2] .

1-2- نتائجها على الزوايا

أ- زاوية القاضي:

كانت تقع في شارع باب عزون وكان مصيرها الهدم بحجة الصالح العام سنة 1857 بعد إن كانت مسكنا للطلبة في العهد العثماني وقد أدمجت الزاوية بعد هدمها في المنزل المجاورة[3].

ب- زاوية القشاش:

كانت ملاصقة للجامع الذي يحمل نفس الاسم وكان مصيرها هو مصير الجامع المذكور وكانت تظم بعض الغرف وكان الناس يسمونها (وكالة) أي مبنى عموميا له أوقاف[4] وكانت ضخمة وتستعمل لإقامة الغرباء والعلماء والطلبة الفقراء و كان هؤلاء يحصلون أيضا على الغذاء، وتعدّ هذه المؤسسة (الجامع والزاوية) من أقدم المؤسسات الدينية، ويقال أن الوكيل باع الزاوية لأحد الأوروبيين[5]، وعلى كلٍّ فقد كان مصيرها الهدم بعد احتلالها عسكريا[6].

---

(1) الزاوية هنا هي عبارة عن مؤسسة كاملة فيها السكن والطعام والملجأ والتعليم والعبادة، وليس كما أصبح اليوم شائعا لدي بعض الطرق الصوفية كمفهوم ديني فقط، كذلك الأضرحة والقباب، ليست مجرد قبور لأصحابها يتم زيارتها فقط، بل هي مؤسسات دينية واجتماعية ذات حجم كبير، فهي. للمزيد أنظر أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954**، ج5، ص 110- 111.

(2) أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**، ج1، ص 112.

(3) Albert Dévoulx, Les édifices religieux de l ancien Alger, in **R A**, V 18, Année1874 pp 64-67

(4) انظر الملحق رقم:10.

(5) Aumerat, La propriété urbaine à Alger, in **R A**, V 42, 1898, p189.

(6) أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830- 1954**، ج5، ص 112.

ج- زاوية سيدي الجودي :

كان لهذه الزاوية مسجدا وجبانة كبيرة عمومية وقد هدمت الزاوية سنة 1838م والجبانة سنة 1840م وقد عطلت هذه الأخيرة منذ الاحتلال إما الزاوية فكانت تضم رفات الولي "سيدي الجودي" وموقعها كان داخل المدينة من جهة باب الواد[1].

د- زاوية الشرفة (الإشراف):

كان مصيرها يشبه مصير سابقاتها وكانت تقع في شارع الجنينة ويرجع بناؤها إلى عهد الداي محمد بكداش (أوائل القرن الثامن عشر ميلادي)، والذى قام بتعيين الوكيل على هذه الزاوية[2]، وكانت لها جبانة ومسجد وارض وأوقاف وكانت تضم مساكن ومطاهر ولم تكتفي سلطات الاحتلال بمصادرتها سنة 1841م والاستيلاء على أرضها وصيانتها وأوقافها بل هدموها بعد ذلك تحت مبرر التوسعة لصالح مكاتب إدارة الداخلية[3].

هـ- زاوية الجامع الكبير:

رغم قربها وملاصقتها للجامع الكبير فقد كانت مستقلة عنه وكان لها مسجد صغير بدون منارة للصلاة يصلي فيها الطلبة والساكنون بها وكانت الزاوية عبارة عن مدرسة ومسكن للعلماء والغرباء وملجأ للفقراء وتتألف من طابقين من الغرف ومطهرة عمومية وعيون جارية بالإضافة إلى مساكن أخرى لعموم الناس وإذا كان تاريخ الجامع الكبير يرجع إلى عهد المرابطين فتاريخ الزاوية يرجع إلى سنة 1629م، وقد بنيت من مداخيل الجامع الكبير وإذا كان الفرنسيون انتظروا حتى سنة 1843م ليستولوا على الجامع وينفوا مفتيه " ابن الكياطي" فإنهم منذ سنة 1833م أعطوا الزاوية لأحد المستوطنين الفرنسيين فحولها إلى حمامات فرنسية وفي سنة 1840م تخلى عنها وهدمت وضمت إلى ما حولها من المنشئات [4] .

---

(1) Aumerat, La propriété urbaine à Alger, in **R A**, V 42, 1898, p188 .

(2) Albert Dévoulx, Les édifices religieux de l ancien Alger, in **R A**, V 11, 1868, p104.

(3) أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830- 1954**، ج5، ص 115.

(4) Albert Dévoulx, Les édifices religieux de l'ancien Alger, in **R A**, V 18, 1874, p125

1-3- نتائجها على الأضرحة والقباب:

إذا تحدثنا عن القباب والأضرحة، فإن عددها هائل سواء في مدينة الجزائر أو غيرها من المدن الأخرى، وليس الغرض أن نأتي على قائمة طويلة منها، ولكن غرضنا يتمثل في شيئين كون هذه البنايات ذات طابع ديني وكون أوقافها اغتصبتها السلطات الفرنسية وهي من أموال وأملاك الواقفين، ويبين لنا "أحمد الشريف الزهار" في مذكراته ما فعله الفرنسيون بالمنشآت الدينية والقبور والأضرحة حيث يقول "... وأخذت الدولة بالانحطاط وتدرج ذلك إلى أن قويت شوكة النصارى وأخذوها وجعلوا أماكنها الرفيعة مربطا لخيولهم وكنائس لأصنامهم ونبشوا قبور بعض الصالحين"[1].

ونذكر بعضا مما هدم منها أو حول عن غرضه، ومن هذه القباب :

قبة بنت جعفر الكتانية: هي من القباب التي قال عنها "ديفوكس" نفسه إن معاول الحضارة قد هدمته وكانت ضمن مقبرة باب الوادي التي أزالها الفرنسيون منذ أوائل الاحتلال الفرنسي والتي ضاعت معها معالم تاريخية هامة ولها أوقاف تتمثل في حانوت، وقبة "سيدي محمد النسا" التي كانت القبة خارج باب الواد تحت زاوية "الشيخ الثعالبي"[2]، وقد تم هدمها وكان لهذه القبة أوقاف تتمثل في ضيعة وحانوتين، وقبة الحاج باشا التي استولى عليها الجنود سنة 1833م سلمت إلى أملاك الدولة سنة 1848م، ثم استولت عليها الكنيسة ووظفتها لأغراضها وكان مصيرها بعد ذلك الهدم وتمثلت أوقافها في ثلاث حوانيت[3].

ومن أفضح ما حدث أيام الاحتلال الأولى، تلك الفضيحة التي هزت الرأي العام الجزائري والفرنسي، هي نبش القبور، ونهب الأموات في مدافنهم، وتهريب عظام الموتى المسلمين في الجزائر إلى مرسيليا، والاتجار بها وبحجارة المقابر، لاستخدامها في أغراض صناعية[4].

---

(1) أحمد الشريف الزهار، المرجع السابق، ص181 .

(2) انظر الملحق رقم: 11.

(3) أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830- 1954**، ج5، ص126-127.

(4) أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**، ج1، ص86 .

وهناك من يرى أن الحكومة الفرنسية لم تسمح بانتهاك حرمة المقابر إلا لحقدها على ديننا وانه لا يوجد أي اعتبار يمكن إن يسمح بتجريد الأموات من لباسهم الأخير[1].

لم يكن ذلك الاستهتار بالمؤسسات الدينية وأوقافها مقصورا على مدينة الجزائر فقط ولكنها كانت الأولى التي واجهت جرائم الغزاة الفرنسيين، فقد سارع الاحتلال في وهران إلى تحويل جامع (خنق النطاح) إلى مستشفى عسكري سنة 1831م، وتحويل جامع (سيدي أبي مروان) في عنابة إلى أغراض عسكرية أيضا، وهذا الجامع الذي واجهه الهدم رغم قدمه ومكانته في تاريخ المدينة[2]، وقد كان بها عشية الاحتلال 37 مسجدا لم يبقى منها بعد الاحتلال سوى مسجد واحد فقط هو جامع (صالح باي) المعروف باسم الجامع الجديد وقد هدمت وخربت المساجد نتيجة الإهمال بعد اغتصاب أوقافها[3].

وقد وقع في بجاية ابتداء من سنة 1833م –سنة احتلالها– ما وقع في مدينة الجزائر فبالإضافة إلى تخريب المدينة هناك هدم المساجد والزوايا ومن المساجد (الجامع الكبير) وجامع (سيدي الموهوب) وزاوية (سيدي التواتي) وزاوية (لالافاطمة) التي تحولت إلى مبيت للحرس وان جميع المؤسسات الدينية تحول وقفها إلى أملاك الدولة ويستوي في ذلك المدن والأرياف وهناك مدينة تتمتع بوفرة المؤسسات الدينية، هي تلمسان التي احتلها الفرنسيون سنة 1836م وقد كان فيها 18 جامعا، وتذهب المصادر إلى أن المؤسسات الدينية الكثيرة فيها لم تعاني نفس المصير الذي عانته مختلف المدن الأخرى، رغم أن تلك الأملاك قد ضمت كغيرها إلى أملاك الدولة وكذلك أوقافها، والسبب في ذلك إن الإدارة الاستعمارية أرادت استجلاب مودة السكان، حتى ينحازوا إليهم ضد الأمير عبد القادر[4].

أما في مدينة قسنطينة، فحقيقة الأمر أن العدد الكبير من المساجد كان جزءا من مؤسسة دينية كاملة، تضم أيضا الضريح بالمدرسة والزاوية والجبانة وتشير الإحصائيات إلى إن

---

(1) حمدان خوجة، المصدر السابق، ص ص 260.

(2) أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية** ، ج1، ص86.

(3) papier, la mosquée de bone, in Revue Africaine, in **R A**, V 33, 1889, p312.

(4) أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص87.

مدينة قسنطينة وحدها في تلك الفترة، أي عشية الاحتلال، كانت تحتوي على حوالي سبعين مسجدا سنة 1837م تاريخ احتلالها، ومن بين هذه الجوامع، جامع (رحبة الصوف) والذي قيل انه يرجع إلى القرن الخامس هجري، وكانت له أوقاف شأن مختلف البنايات الدينية، هذا المسجد القديم الذي عطله الفرنسيون على وظيفته وجعلوه مخزنا للشعير تحت الإدارة العسكرية، وفي سنة 1848م جعلوه ملجأ لإيواء ضحايا المجاعة، حين كان الأهالي يموتون في الطرقات جوعا، وكتب الفرنسيون على باب هذا الجامع " الملجأ " وعبارة بالعربية هي: "**الجمهورية الفرنسية، الأم الرؤوف للفقراء والأيتام**"، ولو أنهم فتحوا للجامع أوقافه لما افتقر الناس إلى هذا الحد ولما احتاج الفرنسيون إلى هذه الدعاية المكشوفة، وفي سنة 1852م اسقطوا منارته وبعد عدة سنوات اختفى ليقام مكانه المستشفى المدني، وأما (جامع القصبة) فيرجع إنشاؤه إلى العهد الحفصي، وقد اشتهر بالعلماء الذين درسوا فيه وورد ذكره في كتب "عبد الكريم الفكون"، لكن الفرنسيين لم يراعوا حرمة الدين ولا حرمة التاريخ ولا حرمة الآثار فعطلوه عن وظائفه وحولوه إلى نيابة عسكرية تظم تارة الأسلحة وتارة الأدوية وقد اختفى تماما بعدها لإقامة المستشفى العسكري، والجامع الكبير الذي يقع بين الساحة المسماة (بالبطحاء) وسوق الجلود، وتشهد الكتابة العربية المنقوشة على سارية محرابه أنه بني بعد القرن السادس هجري، حيث جاء في بعض المراجع أن نصف الجامع هدم وهدمت منارته من اجل توسيع الحي الأوروبي[1].

أما بسكرة وغيرها من مدن الجنوب، فلم تتعرض مساجدها للهدم والاحتلال، وإنما عانت ما عانته المساجد الأخرى مثل الاستيلاء على الأوقاف، مثلما وقع لجامع (سيدي عقبة) ببلدة سيدي عقبة وكانت هناك شكوى من الأهالي إلى السلطات الفرنسية أن هذه المساجد كانت في حالة إهمال فضيع، وإنهم عجزوا عن القيام بصيانتها لحرمانهم من أوقافها، وكان لبسكرة سبعة عشر مسجدا، بعضها يرجع إلى قرون خلت مثل جامع سيدي الجودي[2].

---

[1] أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830- 1954**، ج5، ص 80-81.

[2] SIMON, Notes sur le Mausolée de Sidi Okba, in **R A**, V 53, 1909, pp26 - 45.

أما أهل ميزاب فكانوا حريصين على صيانة وسلامة مساجدهم ولكن الفرنسيين طبقوا عليها نفس القوانين بالنسبة للأوقاف، فقد استولوا فيها أيضا على أوقاف المساجد وضموها إلى أملاك الدولة، ولتقرت ووادي سوف مساجد معتبرة وبعضها قديم ويعد من الآثار الهامة ولكن سياسة الاستيلاء على الأوقاف جعلت الناس لا يقبلون على التبرع للمساجد، مما أدى إلى إهمالها وعدم صيانتها لأنها أصبحت جميعا تحت نظر ومسؤولية السلطة الفرنسية، وما قيل عن المدن السابقة يقال أيضا عن ورقلة والاغواط وبوسعادة، فكل مدينة من هذه المدن لها مساجدها العتيقة المصانة بالأوقاف قبل الاحتلال، ولكنها تعرضت بعده إلى الإهمال[1].

وبعد كل هذا التخريب والهدم والإجرام لو وقفت الحكومة الفرنسية موقفا واحدا من الأديان لقيل أنها لائكية أو ماسونية أو نحو ذلك، ولكنها في الوقت الذي كانت فيه الفأس في بيوت الله الإسلامية، كانت تبني الكنائس على حسابها (ومن حسابها الأوقاف الإسلامية) فقد بنت 37 كنيسة كاثوليكية واثنين للمذهب البروتستنتي في الجزائر قبل 1858م[2].

لقد رأينا أن مآل الأوقاف الإسلامية مآل مؤلم ومضر بالصالح العام للمجتمع الجزائري فبعد أن كانت موردا للتعليم وتنشيط الحياة الدينية والتكافل الاجتماعي وصيانة المساجد وتكريم العلماء ونحو ذلك، انتهت إلى ثكنات وطرقات وساحات وكنائس ومزارع للمستوطنين ومنازل للخواص الأجانب والغرباء، وهدم بعضها منذ اللحظة الأولى للاحتلال، وقبل التفكير حتى في بقاء فرنسا بالجزائر أو الجلاء عنها، لقد هدمت المساجد والزوايا وعشرات المدارس القرآنية واختفت دروس المساجد وهاجر العلماء والقضاة وافتقر النظار والوكلاء، وصادرت السلطات الفرنسية الأوقاف ووضعت أموالها في يد مصلحة أملاك الدولة [3].

---

[1] أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830- 1954**، ج5، ص96 - 99.

[2] المرجع نفسه، ص127.

[3] المرجع نفسه، ص203.

2- أثارها وانعكاساتها على المجتمع الجزائري:

لقد كانت أثار وانعكاسات سياسة الإدارة الاستعمارية تجاه الأوقاف كبيرة وعميقة، وهذا بقدر فظاعة السياسات الإجرامية في حق الجزائريين، ولقد مسّت عدّة جوانب في حياة المجتمع الجزائري وهي:

2-1- الجانب الديني :

تظهر انعكاسات سياسة الإدارة الفرنسية في محاولة لطمس الهوية الإسلامية للشعب الجزائري، وهذا بالاستيلاء على الأوقاف وإجهاض دورها، وهدم دور العبادة والقضاء على عوامل بقائها واستمرارها، والتضييق على رجال الدين والعلماء والتعليم الديني ومحاربة الدين الإسلامي عموما في محاولة لمحو الشعائر الإسلامية وهذا بغرض تحويل المجتمع عن دينه واستئصال الأمة الجزائرية من مقوماتها الروحية .

2-2- الجانب الثقافي:

إضعاف ومحاربته التعليم العربي الإسلامي، هذا من شأنه أن يحدث فراغا تعليميا أصيلا والذي يحفظ ثقافة الأمة ويصونها، وبالتالي هذا الفراغ يفتح المجال لطرح البدائل بإنشاء المدارس الحكومية، التي تشرف عليها الإدارة الفرنسية، وتفرض فيها مناهجها، أو إرسال طلبة للدراسة (خاصة فئة الأعيان) في فرنسا، والهدف منه تكوين فئة من الجزائريين المتشبعين بالأفكار الفرنسية، بحيث تجنح هذه الفئة للتعايش مع الاحتلال، وتكون موالية للإدارة الفرنسية في الجزائر .

2-3- الجانب الاقتصادي :

تكتسي الأوقاف أهمية اقتصادية كبرى في حياة المجتمع الجزائري، حيث تجعل الفرد في المجتمع في مأمن من العوز والفاقة، ذلك لأنها تتميز بطابعها التضامني والتكافلي لا التجاري والمنفعي البحت، فضلا على أنها لا ترتبط بمصالح سياسية، وفي منأى عن تدخلات الدوائر الحكومية لقداستها وحرمتها الدينية، وبالاستيلاء عليها والتحكم في مداخيلها من طرف السلطات الاستعمارية، فقد الجزائريون لأهم مورد اقتصادي متميز ومصدر تمويل دائم .

2-4- الجانب الاجتماعي

يتجلى انعكاس سياسة الإدارة الفرنسية تجاه الأوقاف الإسلامية من خلال انتشار ظواهر اجتماعية سلبية في المجتمع الجزائري، حيث أدت كل هذه المحاولات التعسفية الفرنسية من عمليات المصادرة والاستيلاء، إلى توقف وامتناع الأفراد من تحبيس أوقاف جديدة، وبالتالي ضاعت فئات من المجتمع من خلال ارتفاع معدلات البطالة، بسبب فقدان الجزائريين لمصدر رزقهم، فأصبح المجتمع في مهب الفقر والحاجة، وترتب عنها أيضا تصاعد نسبة الأمية وانتشار الجهل والآفات الاجتماعية بسبب تدهور مستوى التعليم وعزوف الناس عنه لفقرهم واختفاء الطبقة المثقفة من علماء وطلبة، إما بالتهجير أو بالتهميش، وما تقاصرت عن إدراكه همجية الاستعمار تكفلت به الجوائح التي ساهمت سياسة الإبادة الفرنسية في استفحالها، فانتشرت الأمراض وظهرت المجاعات سنوات (1866-1869م) وأودت بأرواح الكثير من الجزائريين، وبذلك فقدت الجزائر الكثير من أبنائها، وتراجع عدد سكانها من حوالي 3 ملايين سنة 1830م إلى نحو 2.5 مليون سنة 1852م، وظل هذا العدد من السكان يراوح مكانه حتى سنة 1870م[1].

[1] بشير بلاح، المرجع السابق، ص163.

الخاتمة

تميزت الجزائر قبيل الاحتلال بكثرة الأوقاف وانتشارها وتعدد مؤسساتها التي تتمتع بأجهزة إدارية فعالة، وتنوع أدوارها الاقتصادية والاجتماعية، وهذا يعود إلى البعد الديني للأوقاف عند الجزائريين، وإلى عامل التعايش بين المذهبين المالكي والحنفي في الجزائر حيث أصبحت الأوقاف على كثرتها وتنوعها، تشكل موردا اقتصاديا هاما، وأداة فعالة في تنمية العلاقات الاجتماعية، ومقوما هاما من مقومات الحياة العلمية والثقافية للمجتمع الجزائري. ولم يكن هذا الانتشار مقصورا على مدينة الجزائر فقط بل شمل أغلب جهات البلاد وقد اشتهرت العديد من المدن الجزائرية بكثرة أوقافها كقسنطينة وعنابة وبجاية وتلمسان، وشملت هذه الأوقاف الأملاك العقارية والأراضي الزراعية.

وكان نظام الأملاك الوقفية قائما في الجزائر –في هذه الفترة العثمانية– على أحكام الشريعة الإسلامية، لذا كانت لها خصوصيتها الفقهية، وانفرادها بشخصيتها القانونية والإدارية ولهذا وجدت الإدارة الفرنسية صعوبة في فهم طبيعة وخصائص هذا النوع من الملكيات وكيفية التعامل معها، ولما كانت الإدارة الفرنسية تدرك أهمية هذه الأوقاف بالنسبة للجزائريين، فقد عملت جاهدة على محاربتها، منذ الوهلة الأولى للاحتلال، حيث أصبحت ترى فيها العقبة التي تحول دون نجاح الاستعمار في الجزائر، لهذا كانت ترمي إلى تهديم أسس المجتمع الجزائري، والتي شكلت محور سياستها تجاه الأوقاف.

وكانت الحرب التي أعلنتها الإدارة الفرنسية ضد الأوقاف الإسلامية ترمي إلى تحقيق عدة أهداف أبرزها تمس الجانب الاقتصادي، وتمثلت في نزع الحصانة على الأملاك الوقفية وبالتالي إدخالها في نطاق التعامل التجاري، مما يسمح للمستوطنين الأوروبيين بامتلاكها.

أما السياسية فكانت ترى في الأوقاف مركز قوة يملك أموالا كثيرة ويتمتع بنفوذ قوي، من شأنه أن يشكل خطرا على السلطة الفرنسية بالجزائر ويهدد وجودها وبقائها.

تميزت سياسة الإدارة الفرنسية تجاه الأوقاف طيلة الفترة المدروسة بثبات الأهداف رغم تغير طبيعة النظام في باريس والقادة في الجزائر وتغير الوسائل وتعدد الأساليب ويتجلى ذلك في أن كل القوانين التي تم إصدارها في هذه الفترة جاءت تباعا مكملة لبعضها البعض.

كما أنها تجاهلت مصالح الجزائريين، فلم تراع خصوصية المجتمع الجزائري، الذي يعتمد على الأوقاف كمصدر رزق ومقوم أساسي في جميع جوانب حياتهم، وبالتالي فتجريده من أوقافه يعني دفعه إلى المواجهة أو الهلاك، كما تميزت هذه السياسة بالعنصرية والحقد الدفين والازدواجية في التعامل، ففي الوقت الذي تعمل فيه على تجريد الجزائريين من أوقافهم والاستيلاء عليها وتخريب مؤسساتهم الدينية بمختلف الطرق والأساليب، دون مراعاة النتائج الوخيمة التي يمكن أن تخلفها هذه السياسة، نجدها تبني الكنائس وتغدق على المستوطنين من مداخيل الأوقاف، وتمنحهم أملاك الجزائريين المغتصبة .

وكان للسياسة الفرنسية تجاه الأوقاف نتائج وانعكاسات سلبية عانى منها الجزائريين في كل الجوانب، سواء الاقتصادية أو الاجتماعية أو الدينية والثقافية فتخريب وهدم مؤسساتهم الدينية ومصادرة أوقافهم ومحاولة تصفيتها وسلبهم مواردها، قد أفقدهم عنصرا هاما ووسيلة فعالة عملت طوال فترة طويلة سبقت الاحتلال على الحفاظ على البنية الاقتصادية للمجتمع كما قامت هذه السياسة باختراق النسيج الاجتماعي وتفكيكه، وبالتالي أصبح المجتمع عرضة لمصير مجهول ومستقبل يطغى عليه الفقر والفاقة، وما تقاصرت عن إدراكه همجية وعدوان الإدارة الفرنسية، فقد تكفلت بإتمامه الجوائح التي ساهمت السياسة الفرنسية في استفحالها من أمراض وآفات.

إذا كانت السياسة الفرنسية قد نجحت في تحقيق أهدافها المادية ومخططاتها الآنية كضرب وتشويه بنية اقتصاد المجتمع الجزائري وإفقاره ، فإنها قد فشلت في النيل من عقيدته وإرادته ومسخ هويته وتحطيم أواصر الأخوة والتضامن والتكافل لديه.

لقد نظر الفرنسيون إلى الأملاك الدينية بمنظار فرنسي، فموقفهم نحوها هو نفس الموقف الذي كان في الماضي حول ممتلكات الكنيسة إبان الثورة الفرنسية سنة 1789م، فقد أرادوا من خلال قرارهم بيع أملاك الكنيسة ليحصلوا على القوة وليضمنوا مدخولات لخزينة الدولة وفي هذا الإطار عالج قادتهم بالجزائر مشكلة الأملاك الدينية كما حدث للممتلكات الكنيسة

وقد نسي هؤلاء أو تناسوا أن وضعية الأملاك الدينية بالجزائر تختلف تماما عن وضعية أملاك الكنيسة .

إن موضوع هذه الدراسة اقتصادي واجتماعي، يغلب عليه الطابع الديني، حيث يتميز بالحساسية إلى حد ما، لذلك كانت معظم المصادر والدراسات التي تطرقت له هم كتاب فرنسيين، وبالتالي تحمل وجهة نظرهم (التي منطلقها تاريخ الاستعمار في الجزائر وليس تاريخ الجزائر خلال فترة الاستعمار)، وهذا يؤدي بالضرورة إلى عدم التوافق في بعض الأفكار والمفاهيم ومجانبة الصواب في تحليلها وتفسيرها، وهذا يحتم على الكتابات الوطنية بذل وتكثيف جهودها لمعالجة هذا الموضوع وفق رؤية جزائرية، مما يتطلب توخّي الحذر وتحرّي الدقة ومحاولة استسقاء المعلومات –إلى جانب هذه المصادر– من مصادر أخرى مختلفة وموضوعية ومحايدة لنستفيد من المقارنة التاريخية.

الملاحق

الملحق رقم 01: خريطة توزيع الأوقاف الخيرية العامة

(الحرمين الشريفين، الجامع الكبير، سبل الخيرات، أهل الأندلس) بمدينة الجزائر

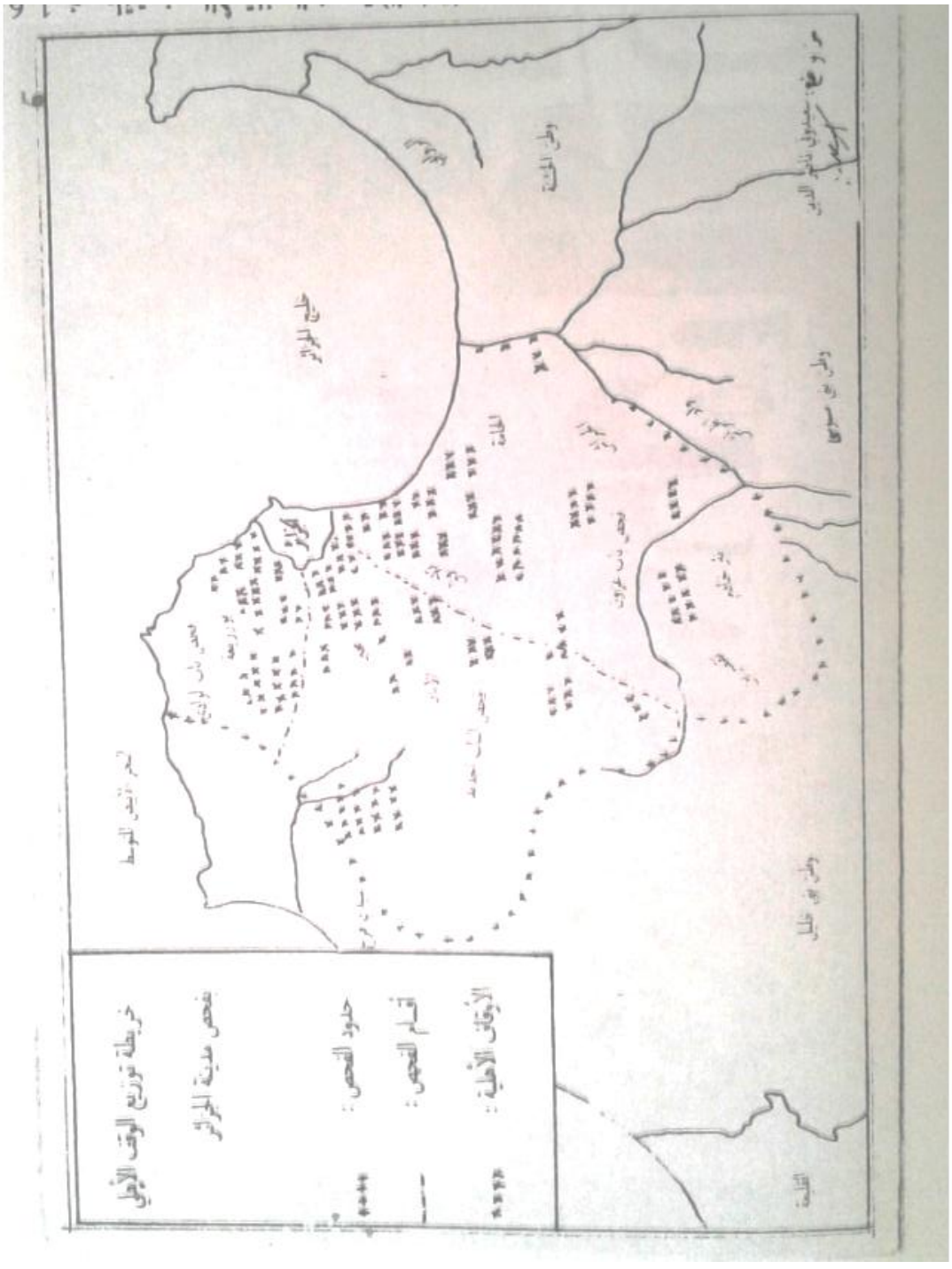

نقلا عن، ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية ، ص308.

الملحق رقم 02: خريطة توزيع الأوقاف الأهلية (الذرية) بمدينة الجزائر

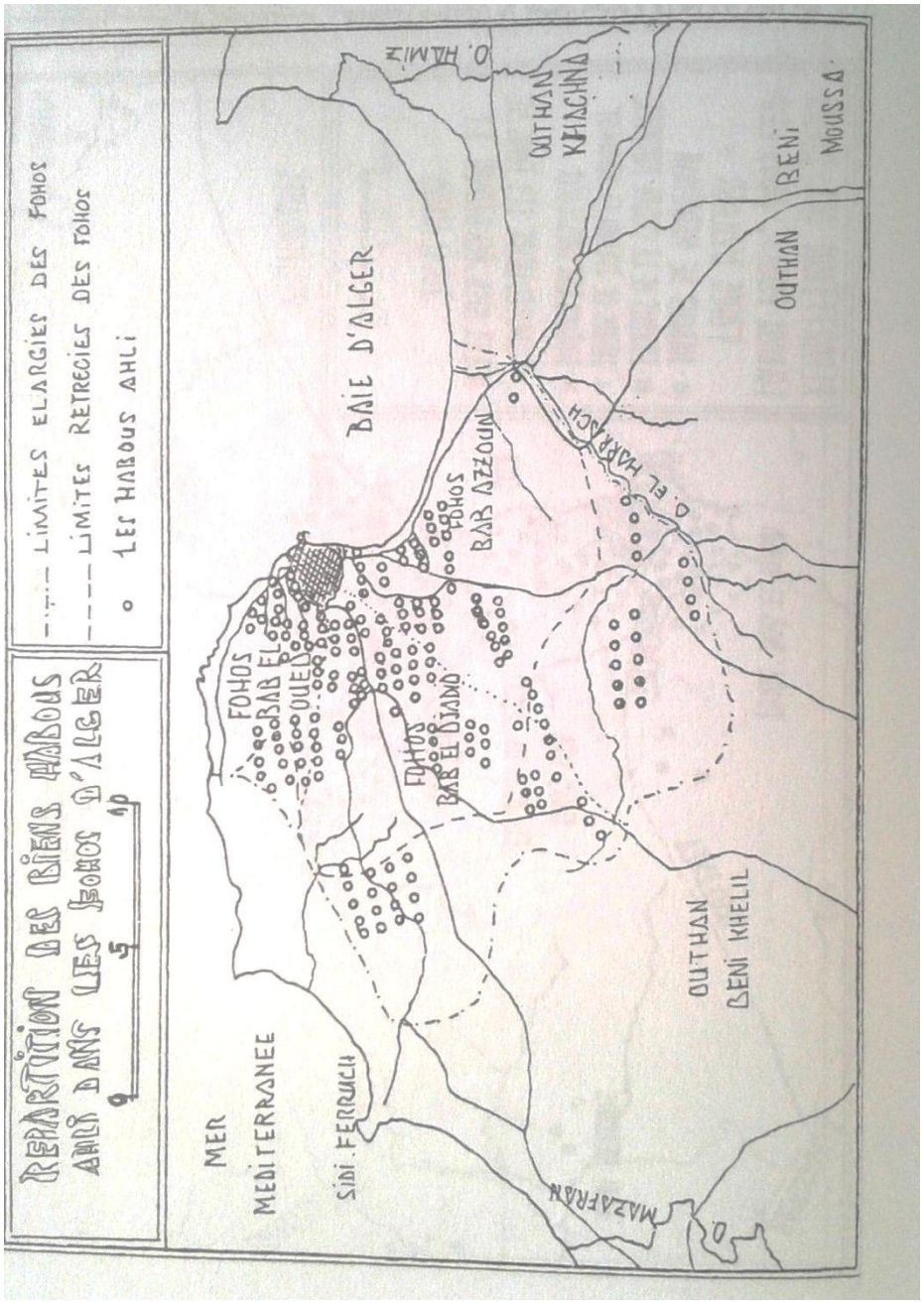

نقلا عن، ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية، ص310.

الملحق رقم 03: نص قرار 08 سبتمبر 1830

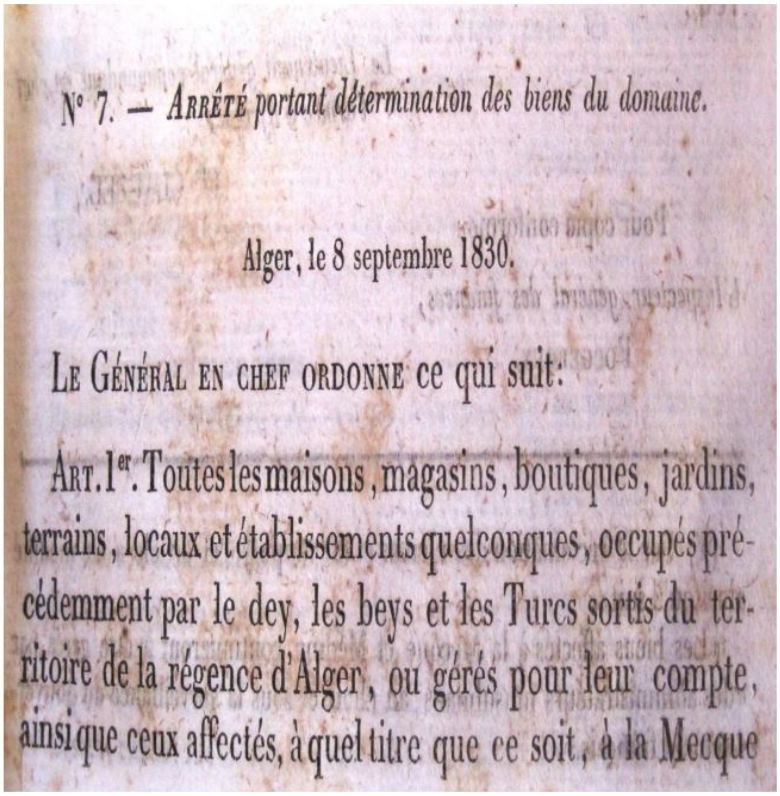

N° 7. — *Arrêté portant détermination des biens du domaine.*

Alger, le 8 septembre 1830.

Le Général en chef ordonne ce qui suit:

Art. 1er. Toutes les maisons, magasins, boutiques, jardins, terrains, locaux et établissements quelconques, occupés précédemment par le dey, les beys et les Turcs sortis du territoire de la régence d'Alger, ou gérés pour leur compte, ainsi que ceux affectés, à quel titre que ce soit, à la Mecque

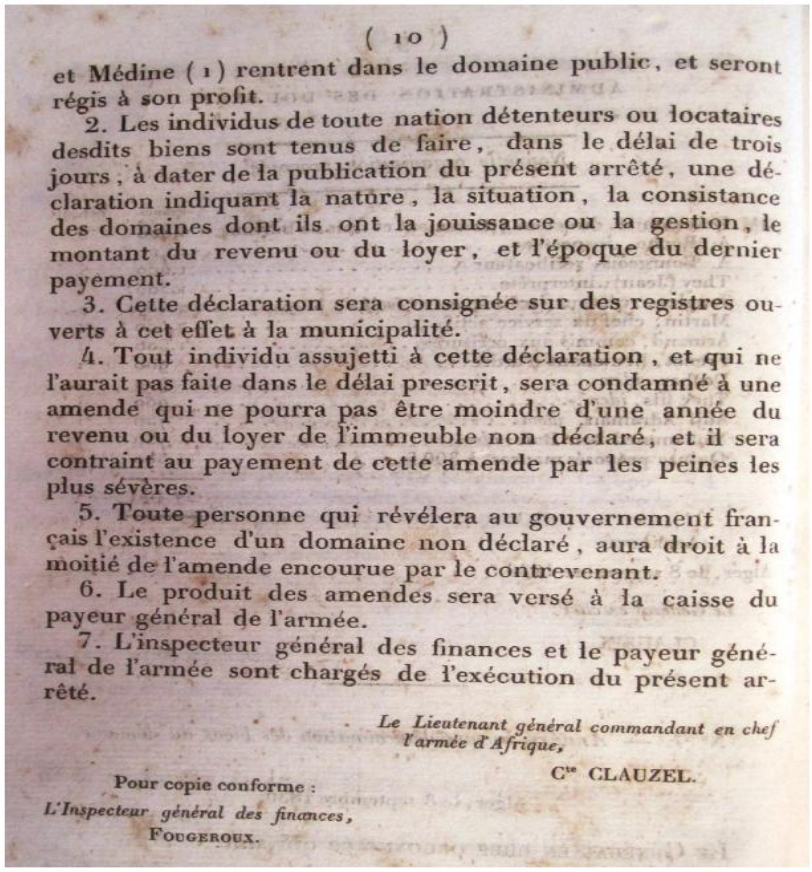

(10)

et Médine (1) rentrent dans le domaine public, et seront régis à son profit.

2. Les individus de toute nation détenteurs ou locataires desdits biens sont tenus de faire, dans le délai de trois jours, à dater de la publication du présent arrêté, une déclaration indiquant la nature, la situation, la consistance des domaines dont ils ont la jouissance ou la gestion, le montant du revenu ou du loyer, et l'époque du dernier payement.

3. Cette déclaration sera consignée sur des registres ouverts à cet effet à la municipalité.

4. Tout individu assujetti à cette déclaration, et qui ne l'aurait pas faite dans le délai prescrit, sera condamné à une amende qui ne pourra pas être moindre d'une année du revenu ou du loyer de l'immeuble non déclaré, et il sera contraint au payement de cette amende par les peines les plus sévères.

5. Toute personne qui révélera au gouvernement français l'existence d'un domaine non déclaré, aura droit à la moitié de l'amende encourue par le contrevenant.

6. Le produit des amendes sera versé à la caisse du payeur général de l'armée.

7. L'inspecteur général des finances et le payeur général de l'armée sont chargés de l'exécution du présent arrêté.

Le Lieutenant général commandant en chef l'armée d'Afrique,

C^te CLAUZEL.

Pour copie conforme :
L'Inspecteur général des finances,
Fougeroux.

نقلا عن: صالح حيمر ، المرجع السابق، ص ص 306-307

الملحق رقم 04: نص قرار 07 ديسمبر 1830م

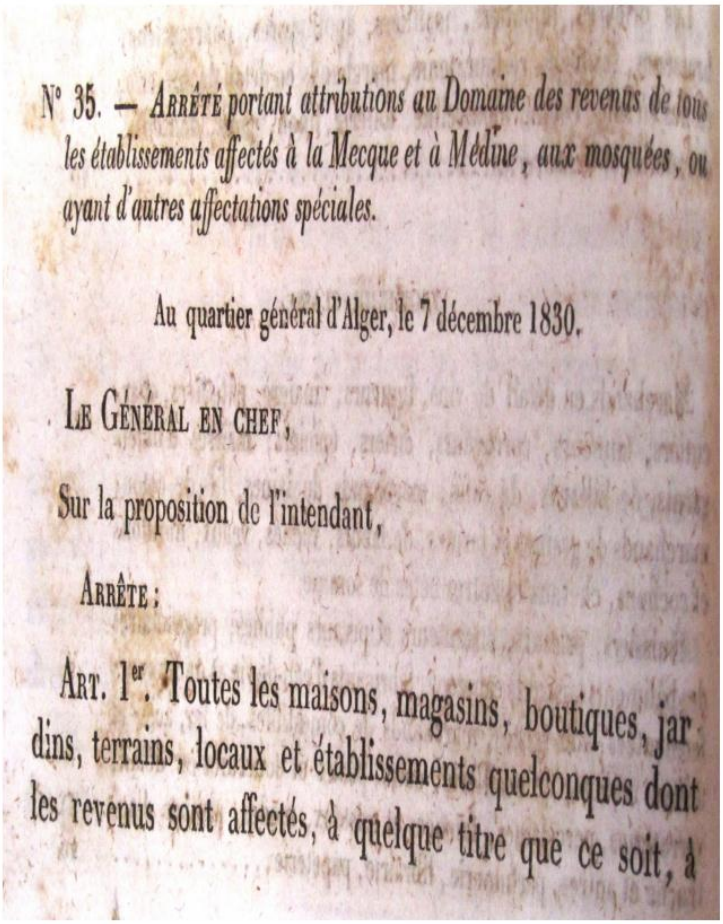

N° 35. — *Arrêté portant attributions au Domaine des revenus de tous les établissements affectés à la Mecque et à Médine, aux mosquées, ou ayant d'autres affectations spéciales.*

Au quartier général d'Alger, le 7 décembre 1830.

Le Général en chef,

Sur la proposition de l'intendant,

Arrête :

Art. 1er. Toutes les maisons, magasins, boutiques, jardins, terrains, locaux et établissements quelconques dont les revenus sont affectés, à quelque titre que ce soit, à

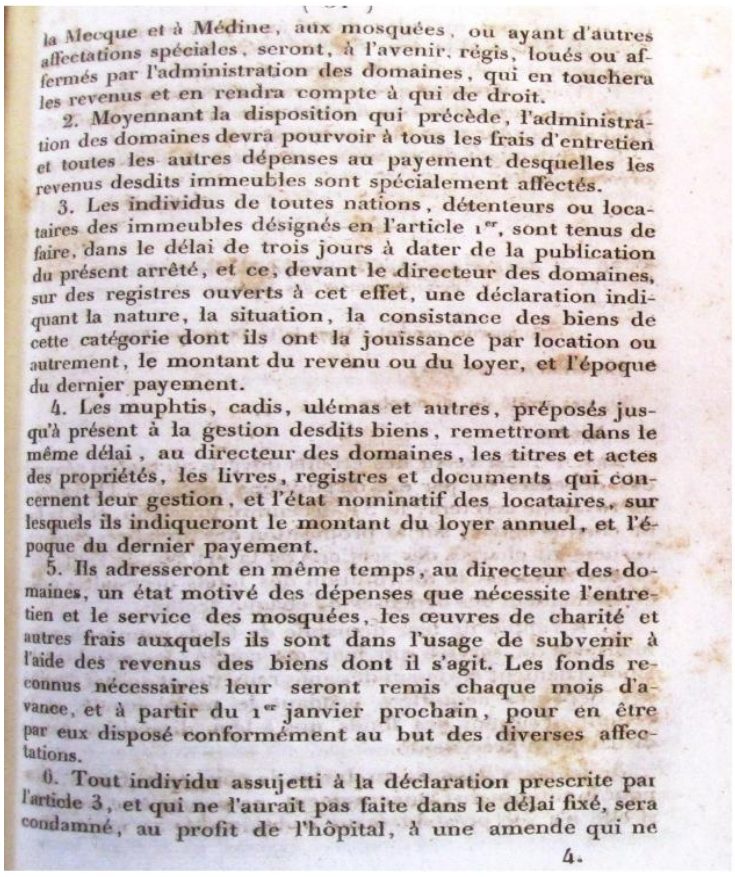

la Mecque et à Médine, aux mosquées, ou ayant d'autres affectations spéciales, seront, à l'avenir, régis, loués ou affermés par l'administration des domaines, qui en touchera les revenus et en rendra compte à qui de droit.

2. Moyennant la disposition qui précède, l'administration des domaines devra pourvoir à tous les frais d'entretien et toutes les autres dépenses au payement desquelles les revenus desdits immeubles sont spécialement affectés.

3. Les individus de toutes nations, détenteurs ou locataires des immeubles désignés en l'article 1er, sont tenus de faire, dans le délai de trois jours à dater de la publication du présent arrêté, et ce, devant le directeur des domaines, sur des registres ouverts à cet effet, une déclaration indiquant la nature, la situation, la consistance des biens de cette catégorie dont ils ont la jouissance par location ou autrement, le montant du revenu ou du loyer, et l'époque du dernier payement.

4. Les muphtis, cadis, ulémas et autres, préposés jusqu'à présent à la gestion desdits biens, remettront dans le même délai, au directeur des domaines, les titres et actes des propriétés, les livres, registres et documents qui concernent leur gestion, et l'état nominatif des locataires, sur lesquels ils indiqueront le montant du loyer annuel, et l'époque du dernier payement.

5. Ils adresseront en même temps, au directeur des domaines, un état motivé des dépenses que nécessite l'entretien et le service des mosquées, les œuvres de charité et autres frais auxquels ils sont dans l'usage de subvenir à l'aide des revenus des biens dont il s'agit. Les fonds reconnus nécessaires leur seront remis chaque mois d'avance, et à partir du 1er janvier prochain, pour en être par eux disposé conformément au but des diverses affectations.

6. Tout individu assujetti à la déclaration prescrite par l'article 3, et qui ne l'aurait pas faite dans le délai fixé, sera condamné, au profit de l'hôpital, à une amende qui ne

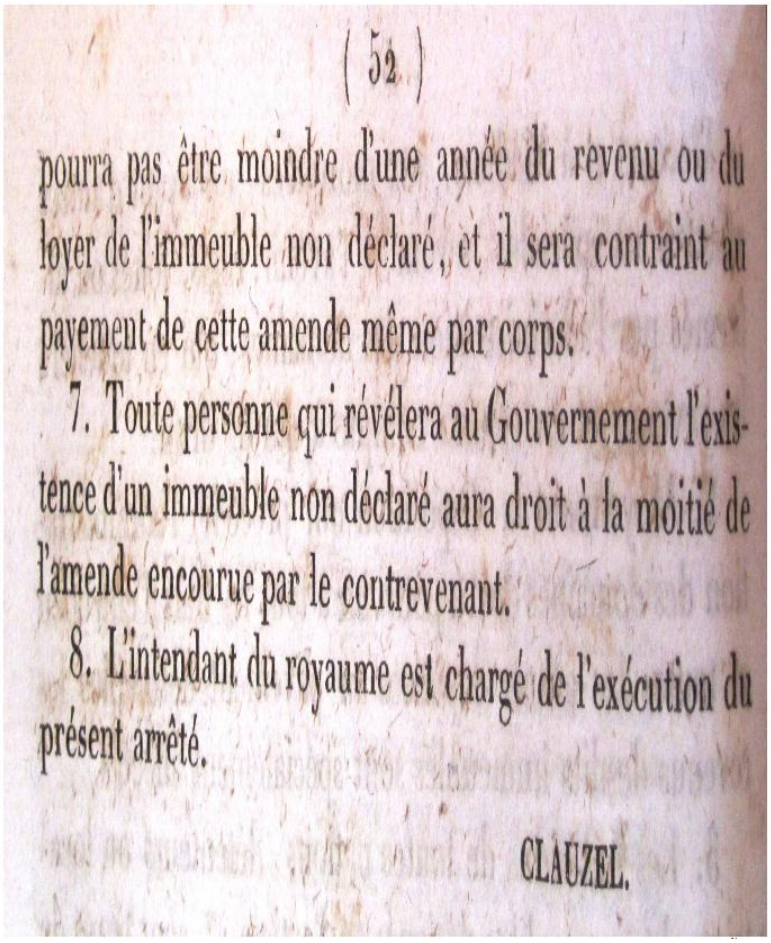

(52)

pourra pas être moindre d'une année du revenu ou du loyer de l'immeuble non déclaré, et il sera contraint au payement de cette amende même par corps.

7. Toute personne qui révélera au Gouvernement l'existence d'un immeuble non déclaré aura droit à la moitié de l'amende encourue par le contrevenant.

8. L'intendant du royaume est chargé de l'exécution du présent arrêté.

CLAUZEL.

نقلا عن: صالح حيمر ، المرجع السابق، ص ص 309-311.

الملحق رقم 05: قرار 23 مارس 1843م

Arrêté ministériel du 23 mars 1843 :

Vu l'arrêté du 7 decembre 1830, qui a ordonné la réunion au domaine de l'État, en Algérie, de tous les biens appartenant aux corporations, mosquées et autres établissements pieux, à la charge par cette administration d'acquitter, sur les revenus, les dépenses de ces établissements ; — l'ordonnance du 31 octobre 1838, qui place la gestion des établissements religieux sous la surveillance et la direction de l'administration financière ; — l'ordonnance royale du 21 août 1839 sur le régime financier de l'Algérie; — Considérant que si, dans l'intérêt des corporations et de la population musulmane, il a été nécessaire de surseoir à l'exécution de l'arrêté du 7 décembre, afin de laisser à l'administration le temps d'étudier et de bien connaître les ressources et les besoins des établissements religieux, il est aujourd'hui nécessaire et avantageux de placer sous la main de l'administration des domaines les immeubles de cette origine et d'introduire dans la comptabilité des recettes et des dépenses les formes prescrites par l'ordonnance royale du 21 août 1839 :

ART. 1er. — Les recettes et les dépenses de toute nature des corporations et établissements religieux sont attachées au budget colonial.

ART. 2. — Les immeubles appartenant aux établissements religieux déjà gérés par le domaine, en vertu de décisions antérieures, continueront à être régis par cette administration.

ART. 3. — Les immeubles provenant de la dotation des établissements qui ont cessé d'avoir une affectation religieuse seront immédiatement réunis à ceux compris dans l'article précédent et administrés conformément aux mêmes règles.

ART. 4. — Les immeubles appartenant aux établissements encore consacrés au culte seront successivement réunis au domaine, mais en vertu de décisions spéciales. Ceux de la corporation du beit-el-mal sont également compris dans cette catégorie.

ART. 5. — Le produit présumé des immeubles gérés par le domaine sera, chaque année, porté au budget colonial, et fera partie des ressources de chaque exercice.

ART. 6. — Les dépenses afférentes au personnel religieux, à l'entretien des mosquées et marabouts, aux frais du culte, aux pensions ou secours accordés, à quelque titre que soit, aux lettrés de la religion musulmane, mekaouis, andaloux, etc., etc., ainsi qu'aux pensions de toute nature, secours et aumônes seront portées au budget de l'intérieur pour être acquittées conformément aux règles ordinaires sur les crédits coloniaux ouverts à cette direction.

ART. 7. — Les dépenses afférentes aux frais de perception et d'administration seront portées aux crédits du budget colonial applicables aux services financiers, et acquittées dans les limites de ces crédits.

ART. 8. — Les modifications résultant du présent arrêté, qui recevra son exécution à partir du 1er janvier 1843, seront opérées au budget des dépenses coloniales pour l'exercice courant.

(Signé.) Maréchal Duc DALMATIE.

Albert Dévoulx, Les édifices religieux de l ancien Alger, in **Revue Africaine**, volume7,1863 , p 46-47.

الملحق رقم 06: ملصقة قرار نزع الملكية بحجة المنفعة العامة

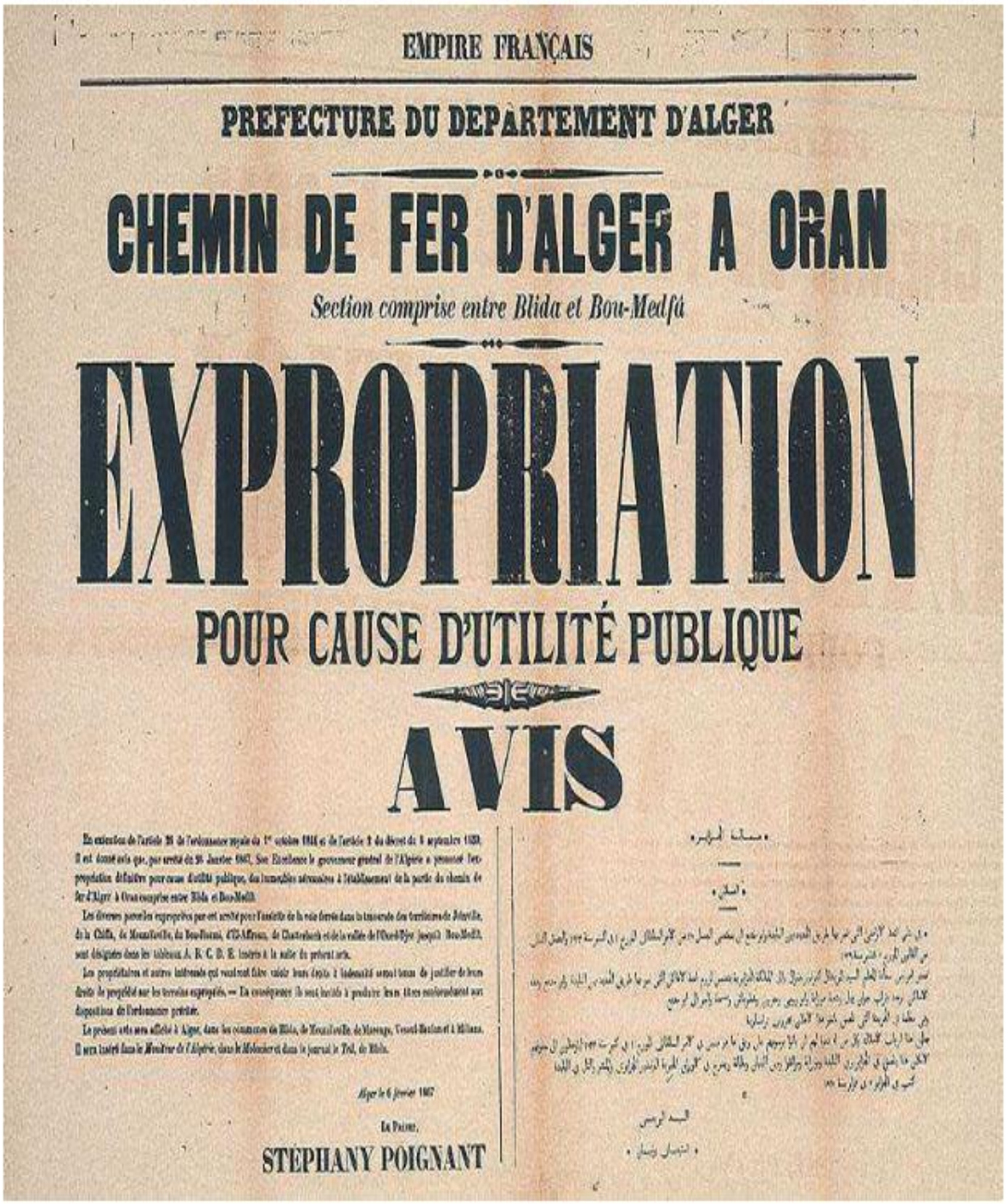

EMPIRE FRANÇAIS

PREFECTURE DU DEPARTEMENT D'ALGER

CHEMIN DE FER D'ALGER A ORAN

Section comprise entre Blida et Bou-Medfa

EXPROPRIATION

POUR CAUSE D'UTILITÉ PUBLIQUE

AVIS

En exécution de l'article 26 de l'ordonnance royale du 1er octobre 1844 et de l'article 2 du décret du 8 septembre 1858, il est donné avis que, par arrêté du 26 Janvier 1867, Son Excellence le gouverneur général de l'Algérie a prononcé l'expropriation définitive pour cause d'utilité publique, des immeubles nécessaires à l'établissement de la partie du chemin de fer d'Alger à Oran comprise entre Blida et Bou-Medfa.

Les diverses parcelles expropriées par cet arrêté pour l'ouverture de la voie ferrée dans la traversée des territoires de Beni-Mered, de la Chiffa, de Mouzaïaville, du Bou-Roumi, d'El-Affroun, de Chebli-Bourkika et de la vallée de l'Oued-Djer jusqu'à Bou-Medfa, sont désignées dans les tableaux A, B, C, D, E, insérés à la suite du présent avis.

Les propriétaires et autres intéressés qui voudront faire valoir leurs droits à l'indemnité auront trois mois pour justifier de leurs droits de propriété sur les terrains expropriés. — En conséquence ils sont invités à produire leurs titres conformément aux dispositions de l'ordonnance précitée.

Le présent avis sera affiché à Alger, dans les communes de Blida, de Mouzaïaville, de Marengo, Vesoul-Benian et à Milianah. Il sera inséré dans le *Moniteur de l'Algérie*, dans le *Mobacher* et dans le journal le *Tell*, de Blida.

Alger le 6 février 1867

Le Préfet,

STÉPHANY POIGNANT

نقلا عن: محمد الأمين بن يوسف، المرجع السابق، ص264.

الملحق رقم 07: تقرير حمدان خوجة لوزير الحربية الفرنسية

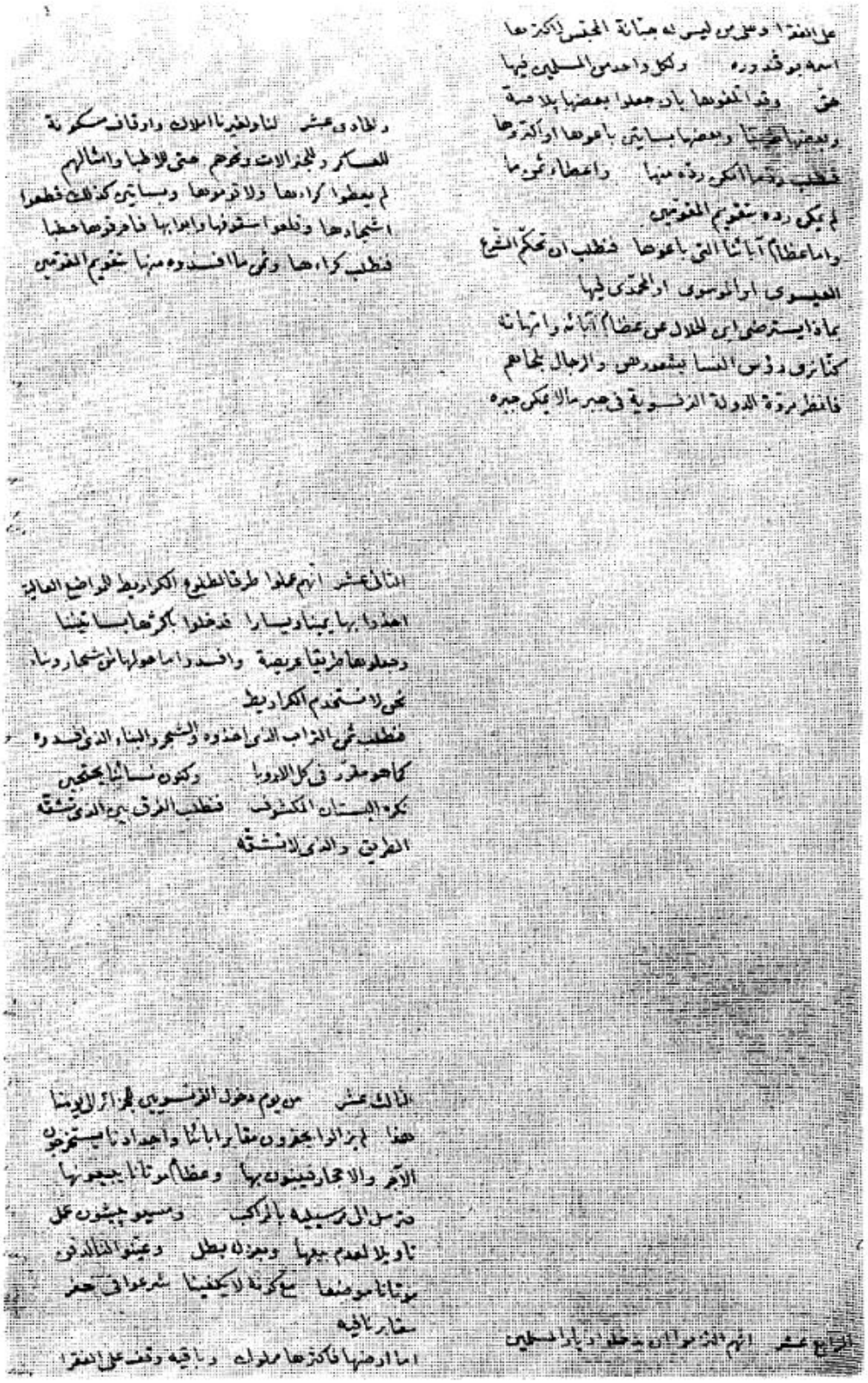

نقلا عن: عبد الجليل التميمي، المرجع السابق، ص161.

الملحق رقم 08: رسالة حمدان خوجة الى الملك لويس فيليب

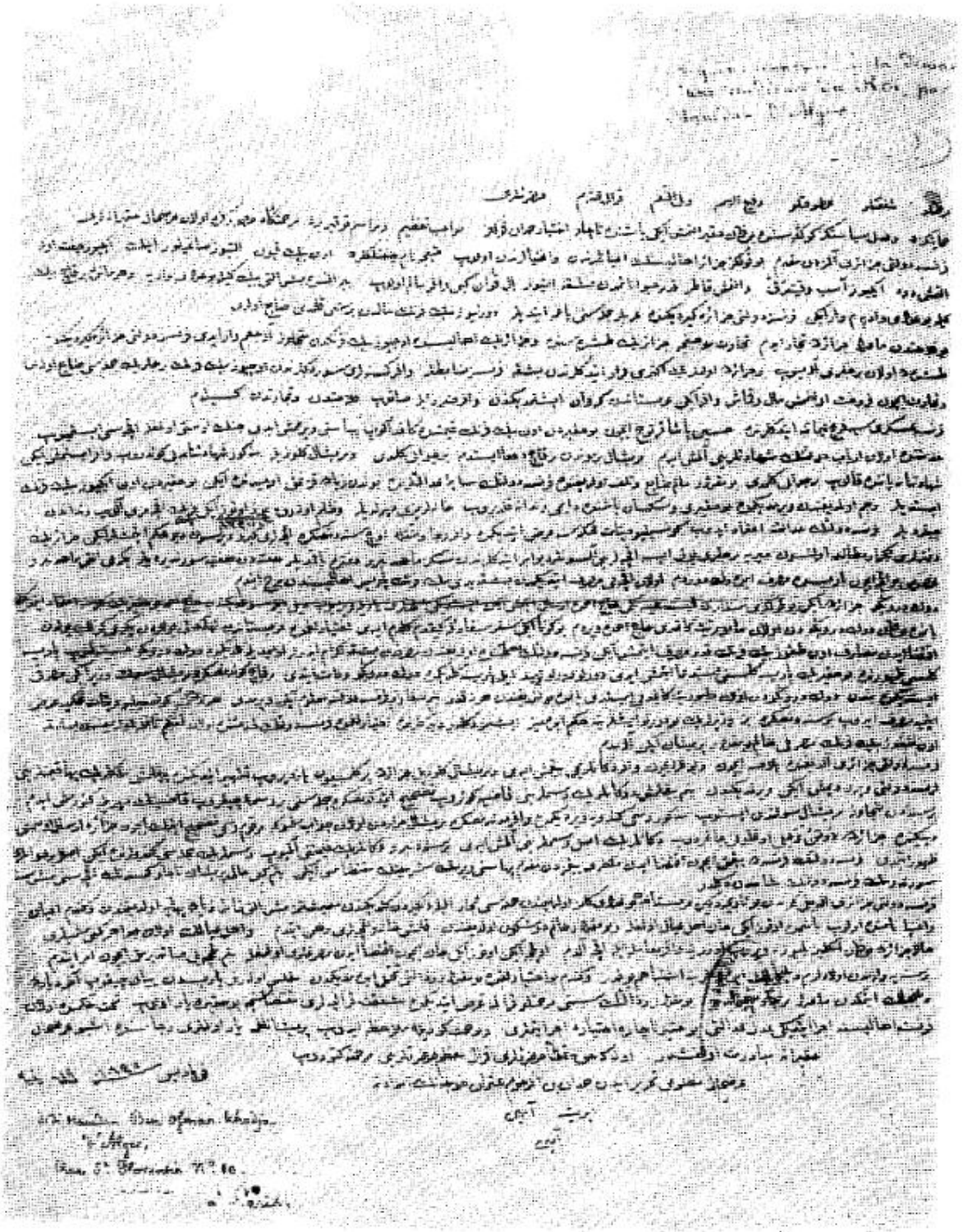

نقلا عن: عبد الجليل التميمي، المرجع السابق، ص193.

الملحق رقم 09: تغيير ساحة الحكومة (ساحة الشهداء حاليا) بفعل نزع الملكية بحجة المنفعة العامة

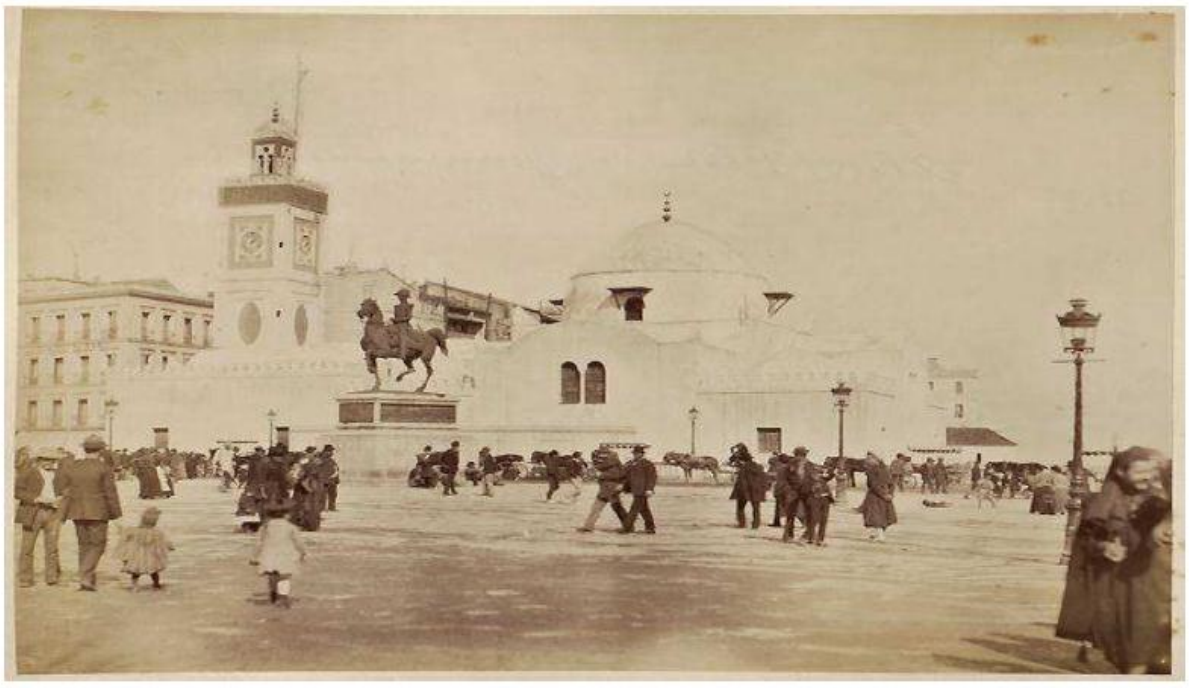

نقلا عن: محمد الأمين بن يوسف ، المرجع السابق، ص263.

الملحق رقم 10: أوقاف زاوية القشاش.

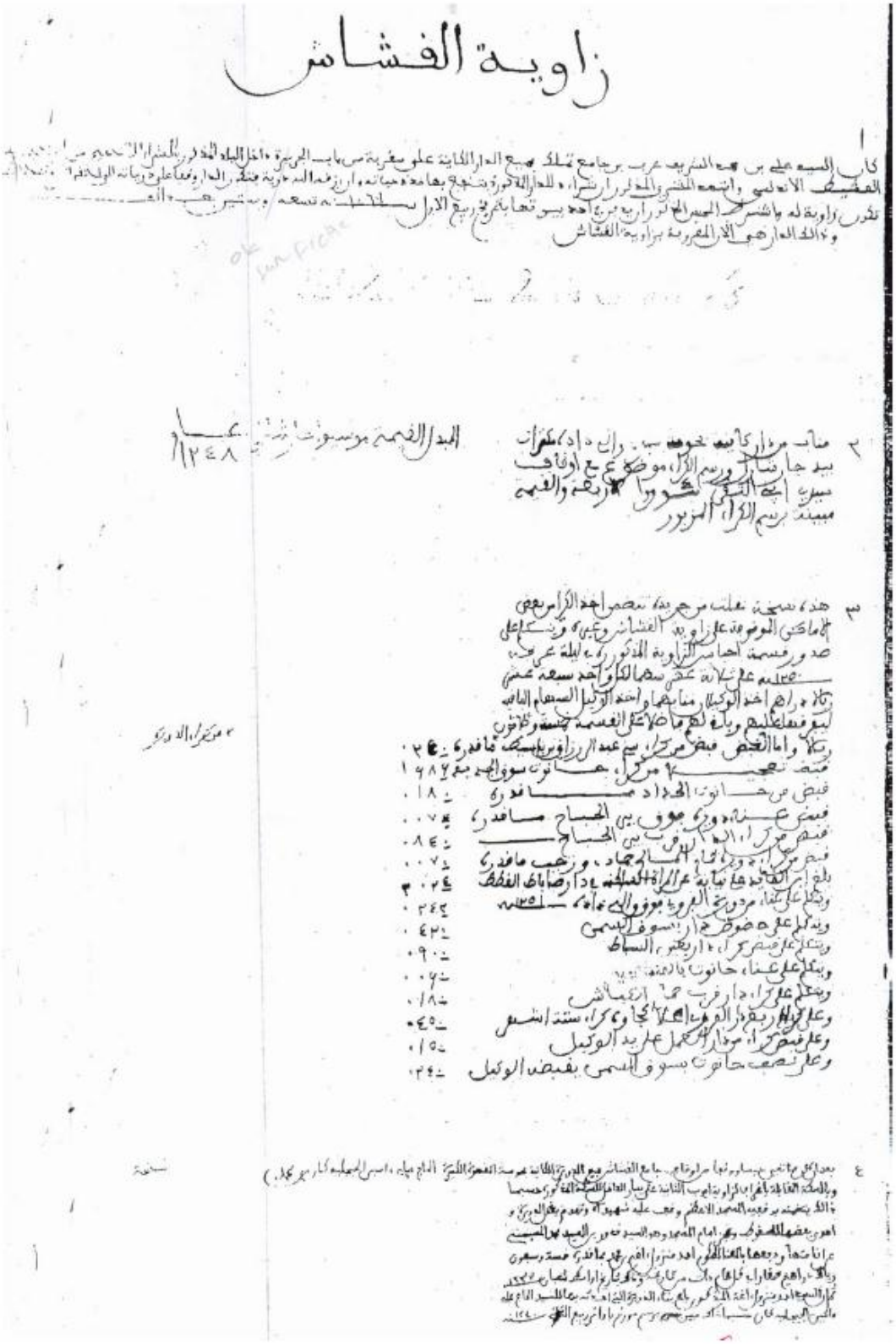

زاوية القشاش

نقلا عن: ياسين بودريعة، المرجع السابق ص260.

الملحق رقم 11: بيان أوقاف ضريح عبد الرحمان الثعالبي 1731م.

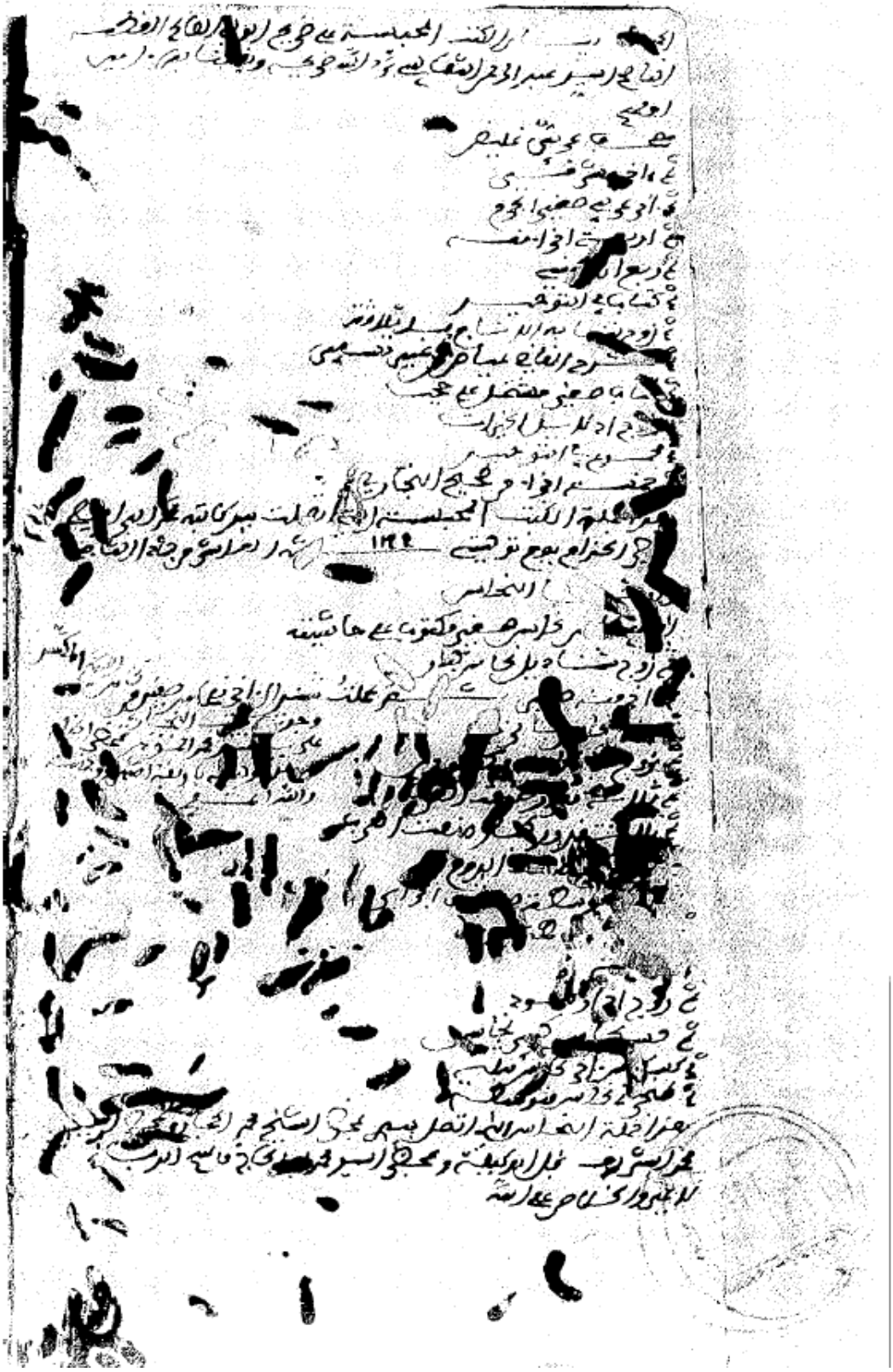

نقلا عن: ياسين بودريعة ، المرجع السابق، ص247.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: المصادر

1) ابن منظور، **لسان العرب**، بيروت، دار صادر، دار بيروت، مج6، مج9، 1968.

2) خوجة حمدان، **المرآة**، تع: تح: محمد العربي الزبيري، الجزائر، الشركة الوطنية للاتصال والإشهار، 2005.

ثانيا: المراجع

أ- المراجع باللغة العربية

3) أبو زهرة محمد، **محاضرات في الوقف**، مصر، مطبعة أحمد علي مخيمر، 1959.

4) بقطاش خديجة، **الحركة التبشيرية الفرنسية في الجزائر 1830-1871**، الجزائر، مطبعة دحلب، 1977.

5) بلاح بشير، **تاريخ الجزائر المعاصر، 1830-1989**، الجزائر، دار المعرفة، ج1، 2006.

6) بن حموش مصطفى أحمد، **فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني الجزائري 1549- 1830م**، ط1، دبي، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، 2000.

7) بن نعيمة عبد المجيد وآخرون، **موسوعة أعلام الجزائر 1830-1954**، طبعة وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007.

8) بنور فريد، **المخططات الفرنسية تجاه الجزائر 1782- 1830**، الجزائر، مؤسسة كوشنار للنشر والتوزيع، 2008.

9) بوضرساية بوعزة وآخرون، **الجزائر الفرنسية والإبادة الجماعية خلال القرن 19م**، الجزائر، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر، 2007.

10) بوعزيز يحي، **سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية 1830 . 1954**، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2007.

11) التميمي عبد الجليل، **بحوث ووثائق في التاريخ المغربي تونس – الجزائر– ليبيا من 1816 إلى 1871**، ط1، تونس، الدار التونسية للنشر، 1972.

12) الجمل أحمد محمد، **دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة**، ط1، مصر، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، 2007.

13) زبير سيف الإسلام، **سجل تاريخ الإستعمار في الجزائر**، الجزائر، المؤسسة الجزائرية للطباعة، 1988.

14) الزحيلي وهبه، **الفقه الاسلامي وأدلته**، ط2، دمشق، دار الفكر، ج8، 1985.

15) الزهار أحمد الشريف، **مذكرات نقيب الأشراف، تح: أحمد توفيق المدني**، ط2، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1980.

16) سارتر جان بول، **عارنا... في الجزائر**، تر: عايدة وسهيل إدريس، بيروت، دار الآداب، (ب، س).

17) سعد الله أبو القاسم، **أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر**، الجزائر، دار البصائر، ، ج2، 2007.

18) (ـــــــ،ـــــــ)، **محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث (بداية الاحتلال)**، ط3، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1982.

19) (ـــــــ،ـــــــ)، **الحركة الوطنية الجزائرية**، ط6، الجزائر، دار البصائر للنشر والتوزيع، ج2، 2007.

20) (ـــــــ،ـــــــ)، **الحركة الوطنية الجزائرية**، ط6، الجزائر، دار البصائر للنشر والتوزيع، ج1، 2009

21) (ـــــــ،ـــــــ)، **تاريخ الجزائر الثقافي 1500-1830**، ط1، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ج1، 1998.

22) (ـــــــ،ـــــــ)، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954**، ط1، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ج5، 1998.

23) (ـــــــ،ـــــــ)، **رائد التجديد الإسلامي، محمد بن العنابي**، دار الغرب الإسلامي، ط2، الجزائر، لبنان، 1990م.

24) سعيدوني ناصر الدين، **دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية–الفترة الحديثة–**، ط1، الجزائر، دار الغرب الاسلامي، 2001.

25) (ـــــــ،ـــــــ)، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1984.

26) (ـــــــ،ـــــــ)، **الوقف في الجزائر أثناء العهد العثماني، من القرن 17 الى القرن19**، الجزائر، دار البصائر الجديدة للنشر والتوزيع، 2013.

27) (ـــــــ،ـــــــ)، **النظام المالي للجزائر أواخر العهد العثماني (1792–1830)**، ط3، بيروت، دار البصائر الجديدة للنشر والتوزيع، 2012.

28) سكحال المجاجي محمد، **المهذب من الفقه المالكي وأدلته**، ط1، الجزائر، دار الوعي للنشر والتوزيع، 2010.

29) عباد صالح، **الجزائر بين فرنسا والمستوطنين 1830 . 1930**، قسنطينة، ديوان المطبوعات الجامعية، 1999.

30) الغالي غربي وآخرون، **العدوان الفرنسي على الجزائر–الخلفيات والأبعاد–**، الجزائر، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954.

31) قداش محفوظ، **جزائر الجزائريين تاريخ الجزائر 1830–1954**، الجزائر، المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار، 2008.

32) قنان جمال، **قضايا ودراسات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر**، الجزائر، منشورات المتحف الوطني للمجاهد، 1994.

33) المامي محمد المختار، **المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته، خصائصه وسماته**، ط1، الإمارات، مركز زايد للتراث والتاريخ، 2002.

34) المدني أحمد توفيق، **هذه هي الجزائر**، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، 1956.

35) النقيب أحمد، **المذهب الحنفي (مراحله وطبقاته، ضوابطه ومصطلحاته، خصائصه ومؤلفاته)**، ط1، الرياض، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ج1، 2001.

36) هلايلي حنيفي، **أوراق في تاريخ الجزائر في العهد العثماني**، ط1، الجزائر، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، 2008.

ب- المراجع باللغة الأجنبية

37) Blanqui**, Algérie rapport sur la situation économique de nos possessions dans le nord de l Afrique,** W. Coquebert éditeur, Paris, 1840.

ج- الرسائل الجامعية

38) بودريعة ياسين، **أوقاف الأضرحة والزوايا بمدينة الجزائر وضواحيها خلال العهد العثماني**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث، جامعة بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، 2007.

39) حيمر صالح، **السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر (1830-1930)**، رسالة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الحاج لخضر، باتنة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، قسم التاريخ وعلم الآثار، 2014.

40) حاج سعيد محمد، **مساجد القصبة في العهد العثماني، تاريخها، دورها، وعمارتها**، مذكرة لنيل الماجستير في العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر1، كلية العلوم الإسلامية، قسم اللغة والحضارة، 2015.

41) بن يوسف محمد الأمين، **ملكية الدومين وتطور الإستيطان الفرنسي في الجزائر 1830-1870**، مذكرة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة وهران، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، قسم التاريخ، 2014.

هـ- المقالات والمجلات بالأجنبية

42) Aumerat**,** La propriété urbaine à Alger, in **Revue Africaine**, volume 42 , 1889.

43) (_____،_____), le bureau de bienfaisance musulman, in **Revue Africaine**, volume 43, 1899.

44) (_____،_____), le bureau de bienfaisance musulman, in **Revue Africaine**, volume 43, 1898.

45) Dévoulx Albert, Les édifices religieux de l'ancien Alger, in **Revue Africaine**, volume7,1863.

46) (_____،_____), Les édifices religieux de l'ancien Alger, in **Revue Africaine**, volume10,1863 .

47) (_____،_____), Les édifices religieux de l'ancien Alger, in **Revue Africaine**, volume10,1866 .

48) (_____،_____), Les édifices religieux de l'ancien Alger, in **Revue Africaine**, volume11, 1868 .

49) (_____،_____), Les édifices religieux de l'ancien Alger, in **Revue Africaine**, volume14, 1870.

50) (_____،_____), Les édifices religieux de l'ancien Alger, in **Revue Africaine**, volume18, 1874.

51) (_____،_____) , Les édifices religieux de l'ancien Alger, in **Revue Africaine**, volume 42, 1898.

52) Papier,la mosquée de bone, in **Revue Africaine**, volume33, 1889.

53) SIMON, Notes sur le Mausolée de Sidi Okba, in **Revue Africaine**, volume53, 1909.

و- الملتقيات

54) منشورات وزارة المجاهدين، **أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962**، الجزائر، 2007.

فهرس المحتويات

المحتويات	الصفحة
بسملة	
الآية	
إهداء	
شكر وعرفان	
قائمة المختصرات	
مقدمة	أ
الفصل الأول **الأوقاف وأوضاعها قبيل الاحتلال الفرنسي**	
أولا: تعريف الوقف وأنواعه وأركانه	8
1 – تعريف الوقف	8
2 – أنواع الوقف وأركانه	11
ثانيا: أشكال الوقف والمؤسسات الوقفية	14
1 – أشكال الوقف	14
2 – المؤسسات الوقفية	14
الفصل الثاني **وضعية الأوقاف في ظل الاحتلال الفرنسي**	
أولا: الأوقاف في منظور الإدارة الفرنسية (الخلفيات والمواقف)	24
1– الخلفيات	25
2– موقف الإدارة الفرنسية من الأوقاف	28
ثانيا: أساليب وأهداف الإدارة الاستعمارية من الاستيلاء على الأوقاف	29
1– أساليب الاستيلاء على الأوقاف (النصوص والقوانين)	29
2– الأهداف	45

الفصل الثالث ردود الأفعال ونتائج سياسة الاستيلاء على الأوقاف وآثارها على المجتمع الجزائري	
أولا: ردود أفعال بعض الشخصيات الجزائرية	48
1- المفتي الحنفي ابن العنابي	49
2- المفتي المالكي ابن الكبابطي	50
3- حمدان بن عثمان خوجة	52
ثانيا: نتائج سياسة الاستيلاء على الأوقاف وآثارها على المجتمع الجزائري	54
1- نتائج سياسة الاستيلاء على الأوقاف	54
2- أثارها وانعكاساتها على المجتمع الجزائري	63
الخاتمة	65
قائمة المصادر والمراجع	69
الملاحق	75
فهرس المحتويات	88